

سلسلة مؤلفات أبي عبد الرحمن نور الدين الحبيشي (٥)

النسب

فضائل وأحكام

تأليف
أبي عبد الرحمن
نور الدين بن أحمد قايز الحبيشي
عقراؤه ولولاه ولجميع المسلمين

تقديم أصحاب الفضيلة

الشيخ: أبي محمد عبد الحميد الزعكري

الشيخ: أبي عبد الله فيصل الحاشدي

الشيخ: أبي عبد الرحمن ردمان الحبيشي

دار الإمام الشافعي

للطباعة والنشر والتوزيع

اليمامة - عدن

النِّيَّةُ
فَضَائِلُ وَأَحْكَامُ

حَقُوقُ الطَّبِيعِ مَحْفُوظَةٌ

اسم الكتاب: «النية فضائل وأحكام»

المؤلف: أبو عبد الرحمن نور الدين بن أحمد بن قايد الحبشي

مقاسات الكتاب: (١٧×٢٤).

رقم الإيداع: (/ ١٤٤٧ هـ)

تاريخ التنسيق: ١٤٤٧ هـ

الطبعة: (الأولى)

دار الإمام الشافعي - عدن - اليمن

سلسلة مؤلفات أبي عبد الرحمن نور الدين الحبشي (٥)

النَّبِيَّةُ

فَضَائِلُ وَأَحْكَامُ

تأليف

أبي عبد الرحمن

نور الدين بن أحمد قاير الحبشي

تقديم أصحاب الفضيلة

فضيلة الشيخ: أبي محمد عبد الحميد الزعكري

فضيلة الشيخ: أبي عبد الله فيصل الحاشدي

فضيلة الشيخ: أبي عبد الرحمن ردمان الحبشي

دار الإمام الشافعي

للطباعة والنشر والتوزيع

اليمَن - عدن

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

النِّيتُ فُضَائِلٌ وَأَخْكَامٌ

ما أحسن ما قيل في فضل تأليف الكتب:

وما من كاتبٍ إلّا سيفنى *** ويبقى الدهر ما كتبت يداه
فلا تكتب بكفّك غير شيء *** يسرّك في القيامة أن تراه
أجلّ ما كسبت يد الفتى قلم *** وخير ما جمعت يداه الكتب

وما أحسن ما قيل:

أموت ويبقى كل ما قد كتبتّه *** فيا ليت من يقرأ كتابي دعا ليا
لعل الإله يمن بلطفه *** ويرحم تقصيري وسوء فعاليا

وما أحسن ما قيل:

ولي يومٌ سأرحل دون ريبٍ *** فهلاًّ ما نشرتُ نشرتموه
لعل الله يجزيّننا بخيرٍ *** وما من سيءٍ عني ادفنوه

قال ابن الجوزي رَحِمَهُ اللهُ: (أو أن يصنف كتاباً في العلم؛ فإن تصنيف العالم ولده المخلد قد مات قومٌ وهم في النَّاسِ أحياء). اهـ من "صيد الخاطر" (١/ ٣٤).

وقال الإمام الوداعي رَحِمَهُ اللهُ: (إني لأفرح بالكتاب حين يخرج أعظم من فرحي بالولد). اهـ

وقال المزي رَحِمَهُ اللهُ سمعت البويطي يقول: قلت للشافعي رَحِمَهُ اللهُ (إنك تتغنى في تأليف الكتب وتصنيفها والناس لا يلتفتون عليك ولا إلى تصنيفك فقال لي إن هذا هو الحق والحق لا يضيع). اهـ من "تاريخ دمشق" (٥١/ ٣٦٥).

مقدمة فضيلة الشيخ: أبي محمد عبد الحميد الزّعكري

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسوله الأمين، وأشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى يوم الدين.

أما بعد: فقد طالعت: «كتاب النية فضائل وأحكام» لأخيना المبارك الداعي المفيد: **نور الدين بن أحمد قايد الحبشي** حفظه الله فرأيت أنه قد قرب فوائدها وجمع فرائدها وأبان شرارثها.

فجزاه الله خيراً ونفع به الإسلام والمسلمين

والنية بمكان إذ لا صحة للعمل إلا بها كما قال **السعدي رَحِمَهُ اللَّهُ:**

النية شرطٌ لسائر العمل *** بها الصلح والفسادُ للعمل^(١)

وقد قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «إنما الأعمال بالنيات».

(١) اهـ من "منظومة القواعد الفقهية" (٩).



مختصر قبول وصحة العمل على صحتها وكم يحصل من الناس من
التفاوت في النيات مع اتفاقهم في الأعمال الظاهرات.
والله المستعان، والحمد رب العالمين.

عبد الحميد بن يحيى الحجوري الزعكري

١٤٤٦/١٢/٢٣ هـ



صورة مقدمة فضيلة الشيخ: أبي محمد عبد الحميد الزعكري

مقدمة فضيلة الشيخ: أبي محمد عبد الحميد الزعكري

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسوله الأمين.

وأشهد أن لا إله إلا الله الملك الحق المبين

وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم إلى يوم الدين.

أما بعد :

فقد طالعت كتاب النية فضائل وأحكام

لأخي المبارك الداعي المفيد : نور الدين بن أحمد قايد الحبشي حفظه الله

فرأيت قد قرب فوائدها وجمع فرائدها وأبان شرائرها

فجزاه الله خيراً ونفع به الإسلام والمسلمين.

والنية بمكان إذ لا صحة للعمل إلا بها كما قال السعدي رحمه الله والنية شرط

لصالح العمل بها الصلاح والفساد للعمل

وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : «إنما الأعمال بالنية».

مختصر قبول وصحة العمل على صحتها وكم يحصل من الناس من التفاوت

بالنيات مع اتفاقهم في الأعمال الظاهرات.

والله المستعان.

والحمد لله رب العالمين

عبد الحميد بن يحيى الحجوري الزعكري

١٤٤٦/١٢/٢٣ هـ

مقدمة فضيلة الشيخ: أبي عبد الله فيصل الحاشدي

الحمد لله الذي كمل لعباده النعمة وأكمل لهم الدين رحمة وحكمة وجعل
القلوب مزارع النيات تثمر الأعمال وتزكي المقامات والصلاة والسلام على
من بعث معلماً وهادياً يربي القلوب قبل الجوارح ويصفي المقاصد قبل
الأعمال والصرائح.

أما بعد: فقد وفقت على كتاب نفيس حوى من الدرر النفيسة ما يشد له
الرحال ومن الفوائد الغالية ما لا يستغني عنها طالب علم ولا عابد متبتل
وعنوانه: «**النية فضائل وأحكام**». جمعه الطالب النجيب ذو الهمة الوثابة:
نور الدين الحبشي زاده الله توفيقاً وسداداً فوجدته قد أحسن الترتيب وجمع
فأوعى وغاص في بحار الفوائد فأخرج لنا منها لآلى مشرقة.

تکلم فيه عن النية وفضلها، ومكانتها في ميزان الشرع وما يتعلق بها من أحكام ومسائل دقيقة كحكم التلفظ بها وتكرارها وتجديدها وما يتفرع عنها من نوايا الطاعات وتخليص الأعمال لله رب الأرض والسموات. فجزاه الله عن المسلمين خير الجزاء وبارك في علمه وعمله ونفع بكتابه وأثابه أجر الدال على الخير والسالک طريق الهدى. جرى القلم بما تقدم.

وكتبه:

أبو عبد الله فيصل الحاشدي

في ٢٢/ ذي الحجة/ ١٤٤٦هـ

صورة مقدمة فضيلة الشيخ: أبي عبد الله فيصل الحاشدي

تقديم فضيلة الشيخ: أبي عبد الله فيصل الحاشدي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أَلْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَمَّلَ لِعِبَادِهِ النَّعْمَةَ، وَأَكْمَلَ لَهُمُ الدِّينَ رَحْمَةً وَحِكْمَةً، وَجَعَلَ
الْقُلُوبَ مَزَارِعَ انْتِيَاثٍ، تُثْمِرُ أَلْأَعْمَالَ وَتُرْزِقِي الْمَقَامَاتِ، وَالصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ عَلَى
مَنْ بُعِثَ مُعَلِّمًا وَهَادِيًا، يُرَبِّي الْقُلُوبَ قَبْلَ الْجَوَارِحِ، وَيُصَفِّي الْمَقَاصِدَ قَبْلَ
الْأَعْمَالِ وَالصَّرَائِحِ.

أَمَّا بَعْدُ :

فَقَدْ وَقَفْتُ عَلَى كِتَابِ نَفِيسٍ، حَوَى مِنْ الذَّرَرِ النَّفِيسَةَ مَا يَشُدُّ لَهُ الرَّحَالَ،
وَمِنْ الْقَوَائِدِ الْغَالِيَةِ مَا لَا يَسْتَغْنِي عَنْهَا طَالِبُ عِلْمٍ وَلَا عَابِدٌ مُتَبَيِّلٌ، وَعُنْوَانُهُ:
"النَّبِيَّةُ: قَضَائِلُ وَأَحْكَامٌ"، جَمَعَهُ الطَّالِبُ النَّجِيبُ، دُوَّالْهَمَةُ الْوُثَابِيَّةُ، نُورُ
الدِّينِ الْحَبِيشِيِّ -رَأَدَهُ اللَّهُ تَوْفِيقًا وَسَدَادًا- فَوَجَدْتُه قَدْ أَحْسَنَ التَّرْتِيبَ،
وَجَمَعَ قَاوَعِي، وَغَاصَ فِي بَحَارِ الْقَوَائِدِ فَأَخْرَجَ لَنَا مِنْهَا لَائِي مُشْرِقَةً.
تَكَلَّمَ فِيهِ عَنِ النَّبِيَّةِ وَقَضَائِلِهَا، وَمَكَائِلِهَا فِي مِيزَانِ الشَّرْعِ، وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهَا مِنْ
أَحْكَامٍ وَمَسَائِلَ دَقِيقَةٍ، كَحُكْمِ التَّلَاقُظِ بِهَا، وَتَكَرُّرِهَا، وَتَجَدُّدِهَا، وَمَا يَتَفَرَّغُ
عَنْهَا مِنْ نَوَايَا الطَّلَاعَاتِ، وَتَخْلِيسِ أَلْأَعْمَالِ لِلَّهِ رَبِّ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتِ.
فَجَزَاهُ اللَّهُ عَنِ الْمُسْلِمِينَ خَيْرَ الْجَزَاءِ، وَبَارَكَ فِي عِلْمِهِ وَعَمَلِهِ، وَنَفَعَ بِكِتَابِهِ،
وَأَثَابَهُ أَجْرَ الدَّلَالِ عَلَى الْخَيْرِ وَالسَّالِكِ طَرِيقِ الْهُدَى.
جَرَى الْقَلَمُ بِمَا تَقَدَّمَ.

وَكُتِبَتْهُ :

أَبُو عَبْدِ اللَّهِ فِيصَلُ الْحَاشِدِي
فِي ٢٢ ذِي الْحِجَّةِ سَنَةِ ١٤٤٦ هـ

مقدمة فضيلة الشيخ: أبي عبد الرحمن ردمان الحبشي

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله العالم بالخفيات المطمع على الضمائر والنيات وصلى الله وسلم على نبينا محمد المبعوث بالآيات المحكمات والبراهين الواضحات وعلى آله وصحبه ومن استن بسنته من البريات.

أما بعد: ففي "الصحيحين" عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى».

والنية هم علم القلب، وهمه، وعزمه، وأساس العمل الباعث عليه، وهي في اللغة: **القصد**.

وشرعاً: عزم القلب على فعل الشيء عزمًا جازمًا سواء كان عبادة أم معاملة أم عادة.

والنية محلها القلب باتفاق العلماء والتلفظ بها بدعة محدثة ما أنزل الله بها من سلطان ولمكانتها وأهميتها قال عنها **ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ** في "إعلام الموقعين" (١٥٢/٤).

هي رأس الأمر وعموده، وأساسه، وأصله، الذي يُبنى عليها فإنها روح العمل، وقائده، وسائقه، والعمل تابع لها يبنى عليها يصح بصحتها ويفسد بفسادها وبها يستجلب التوفيق وبعدها يحصل الخذلان وبحسبها تتفاوت الدرجات في الدنيا والاخرة.

وقال ابن رجب رَحِمَهُ اللهُ: حظُّ العاملِ مِنْ عمله نِيَّتُهُ، فَإِنْ كانت صالحةً فعملُهُ صالحٌ، فله أجرُهُ، وَإِنْ كانت فاسدةً فعملُهُ فاسدٌ، فعليه وزْرُهُ.

ولقد عظم قدر النية عند سلفنا الصالح رَحِمَهُمُ اللهُ حتى **قال إبراهيم النخعي لم يكن عبد الرحمن بن يزيد النخعي رَحِمَهُ اللهُ:** يعمل شيئاً إلا بنية حتى أنه كان يشرب الماء بنية.

وقال داود الطائي رَحِمَهُ اللهُ: رأيت الخير كله إنما يجمعه حسن النية وكفاك بها خيراً وإن لم تصب.

وقال ابن المبارك رَحِمَهُ اللهُ: رب عمل صغير تعظمه النية، ورب عمل كبير تحقره النية، فإنها أبلغ من العمل.

وقال يحيى بن أبي كثير رَحِمَهُ اللهُ: تعلموا النية، فإنها أبلغ من العمل.

وقال مطرف بن عبد الله رَحِمَهُ اللهُ: صلاح القلب بصلاح العمل، وصلاح العمل بصلاح النية.



وقال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ: يا بني انو الخير فإنك لا تزال بخير ما نويت الخير.

وقال زيد الشامي رَحِمَهُ اللهُ: إني لأحب أن تكون لي نية في كل شيء حتى

الطعام والشراب.

والنية لها فضائل وثمرات منها:

أولاً: عمارة دائمة للقلب بطاعة الله ومراقبته.

ثانياً: أنها لا يدخلها الرياء.

ثالثاً: لأنها تميز بين العادات من العادات وإذا اقترنت بالعادات المباحة

صارت عبادات وأعمالاً صالحة يثاب عليها.

رابعاً: أنها تفرق بين أجناس العبادة كالصلاة الظهر والعصر وبين الفرض والنفل.

خامساً: أنها تميز بين العبادات بعضها من بعض فكل عبادة لها نية خاصة

بها وتميز بين الفرائض والنوافل؛ فينبغي للعبد أن يعتني بنية فيما يأتي ويذر

فإن حظه من الأجر بحسب حظه من الإخلاص لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وموافقة سنة

رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا

وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ [سورة الكهف: ١١٠].

هذا وقد جمعت، وألفت رسائل كثيرة في النية وأحكامها، وكان ممن شارك في ذلك وكتب وذكر: **أخونا الداعي الله المتواضع الشيط الجاد المفيد نورالدين بن أحمد قايد الحبشي** حفظه الله وقدس الله روحه ونور حياته بطاعته وعبادته وسمى كتابه: **«النية فضائل وأحكام»**، فقد قرأته كله فرأيت أنه أجاد، وأفاد، وذكر فيه فوائد تشد لها الرحال: فدونك أيها القارئ هذا الكتاب المفيد أسأل الله العظيم أن يجزي مؤلفه خيراً، وأن نفع به الإسلام والمسلمين وأن يجعل أعمالنا وأعماله وأقوالنا وأقواله خالصة لوجهه الكريم نافعة لنا يوم الدين: ﴿يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ ﴿٨٨﴾ إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾ [سورة الشعراء: ٨٩].

وأسأل سبحانه أن لا يجعل فيها خطأ لأحد من المخلوقين إنه جواد كريم.

وكتب:

أبو عبد الرحمن

ردمان بن أحمد بن علي الحبشي

يوم الجمعة / ٢ / من شهر محرم الحرام لعام ١٤٤٧ هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة المؤلف

الحمد لله رب العالمين وأشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده
ورسوله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**

أما بعد: فهذا كتاب بين يديك بعنوان: «**النية فضائل وأحكام**» أقدمها بين
يديك أيها القارئ الكريم لتعلم ما قد حواه مما يتعلق بالنية وأحكامها.
فعلى العبد أن يصحح نيته ويصلحها ويهتم بها غاية الاهتمام لكي تُقبل
أعماله الصالحة، ويتولاه الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** في الدنيا والآخرة كما قال الله
سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّ وَلِيََّ اللَّهِ الَّذِي نَزَّلَ الْكِتَابَ وَهُوَ يَتَوَلَّى الصَّالِحِينَ﴾
[سورة الأعراف: ١٩٦].

قال العلامة السعدي رَحِمَهُ اللَّهُ: (الذين صلحت نياتهم وأعمالهم وأقوالهم). اهـ من

”تفسيره“ (٣١٢).

وقال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: (ويجب على الإنسان أن يخلص النية لله سبحانه وتعالى في جميع عباداته، وأن لا ينوى بعبادته إلا وجه الله والدار الآخرة). اهـ من "شرح رياض الصالحين" (١ / ١٤).

قال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَمَا أُمُورٌ إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ﴾ [سورة البينة: ٥].
وقال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿قُلِ اللَّهُ أَعْبُدْ مُخْلِصًا لَهُ دِينِي﴾ [سورة الزمر: ١٤].
وقال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ﴾ [سورة الزمر: ١١].

وقال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ ﴿٢﴾ أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ﴾ [سورة الزمر: ٣].

قلت: فهذه الآيات تدل دلالة جلية واضحة على أنه يجب على العبد أن يهتم بصلاح نيته ويخلص في أعماله وأقواله لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.



كلمة شكر

أشكر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى على توفيقه، وتسديده، وإعانتة لي؛ فله الحمد وله الشكر والمنة، على كل النعم التي أنعم بها علينا، والتي تنقلب فيها ليل نهار سر جهار، ومن ذلك طلب العلم والتفقه في الدين.

وبعد شكري لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ومن باب قول النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** «لَا يَشْكُرُ اللَّهُ مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ»، ^(١) وقال النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** «مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ، لَا يَشْكُرُ اللَّهَ، وَمَنْ لَا يَشْكُرُ الْقَلِيلَ، لَا يَشْكُرُ الْكَثِيرَ». ^(٢)

أتقدم بالشكر الجزيل للإمام المحدث العلامة: **مقبل بن هادي الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ** أمام الدعوة السلفية في اليمن أسأل الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أن يرحمه، وأن

(١) رواه أحمد في "مسنده" (٧٩٣٩)، وحسنه الإمام الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في "السلسلة الصحيحة" (١/٧٧٦)، وأبو

داود في "سننه" (٤٨١١)، والترمذي في "سننه" (١٩٥٤)، وهو في "الصحيح المسند" للإمام الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ (٣٥١/٢)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) رواه أحمد في "مسنده" (١٨٤٥٠)، وحسنه الإمام الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في "السلسلة الصحيحة" (٢/٢٧٢)، من

حديث النعمان بن بشير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

يجزيه عنا وعن الإسلام خير الجزاء فقد خدم الدعوة السلفية خدمة عظيمة لا نظير لها شهد له بذلك القاضي والداني.

وهكذا أتقدم بالشكر الجزيل لفضيلة شيخنا العلامة المحدث الناصح الأمين: **يحيى الحجوري حفظه الله** الذي قائم على الدعوة بعد موت شيخه **الإمام الوادعي رَحِمَهُ اللهُ** خير قيام شهد له بذلك القاضي والداني، فأسأل الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** أن يجزيه عنا؛ وعن الإسلام خير الجزاء.

وبقية المشايخ الكرام حفظهم الله الذين لهم الفضل علينا بعد الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، فقد تربينا على أيديهم تربية منهجية علمية سلفية على ضوء الكتاب والسنة بفهم سلف الأمة، فشكر الله لهم على كل ما يقومون به، من تعليم أبناء المسلمين لكتاب الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، ولسنة رسوله **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** والتوحيد، والعقيدة الصحيحة عقيدة أهل السنة والجماعة، فجزاهم الله عنا، وعن الإسلام، والمسلمين خير الجزاء.

الشكر والثناء على المشايخ الكرام الذين قدّموا لهذا الكتاب:

أتقدم بالشكر الجزيل لفضيلة الشيخ: **أبي محمد عبد الحميد الزّعكري حفظه الله**، وبارك الله فيه، وفي علمه، ومؤلفاته، وأهله، وماله، وما يملك.

فقد قدم لهذا الكتاب بمقدمة طيبة مباركة يشكر عليها أسأل الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** أن يرفع قدره في الدارين.

وهكذا أتقدم بالشكر الجزيل لفضيلة الشيخ: **أبي عبد الله فيصل الحاشدي حفظه الله** وبارك الله فيه، وفي علمه، ومؤلفاته، وأهله، وماله، وما يملك.

فقد قدم لهذا الكتاب، بمقدمة طيبة مباركة، يشكر عليها أسأل الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** أن يرفع قدره في الدارين.

وهكذا أتقدم بالشكر الجزيل لفضيلة الشيخ: **أبي عبد الرحمن ردمان الحبشي حفظه الله**، وبارك الله فيه، وفي علمه، ومؤلفاته، وأهله، وماله، وما يملك.

فقد قام بمراجعة هذا الكتاب، وقدم له بمقدمة طيبة مباركة يشكر عليها، أسأل الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** أن يرفع قدره في الدارين.

الشكر والثناء لإخواني المحبين والمشجعين والمتعاونين معي:

وهكذا أشكر الأخ المنسق البارع المتميز: **عبد الله بن مقبل الجحافي حفظه الله** منسق الكتب الذي نسق هذا الكتاب، وغيره من الكتب على أحسن حال.

وهكذا أتقدم بالشكر الجزيل لأخي الفاضل: **أبي أحمد محمد اللحجي حفظه الله** فهو من المحبين للخير جزاه الله خيراً أسأل الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** أن يبارك فيه، وفي أهله، وماله، وما يملك.

وهكذا أتقدم بالشكر الجزيل لأخينا الفاضل المبارك: **أبي محمد عبد الرحمن الهندواني حفظه الله** فهو من المحبين، والمشجعين لي على الخير أسأل الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** أن يبارك فيه، وفي أهله، وماله، وما يملك.

وهكذا لا أنسى أن أشكر: **والدي** المباركة **حفظها الله** من كل سوء ومكروه وأسأل الله أن يمن عليها بالصحة والعافية التي لها فضل علي بعد الله في استمراره في طلب العلم، والدعوة، والتأليف، هي وإخواني **حفظهم الله جميعاً**.

وهكذا رحم الله: **والدي** أسأل الله أن يغفر له، وأن يجمعنا وإياه في دار كرامته إنه ولي ذلك والقادر عليه.

وأسأل الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** أن يجعلني تجاهه، **والدي رَحِمَهُ اللَّهُ** ممن قال فيهم: **النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيَرْفَعُ الدَّرَجَةَ لِلْعَبْدِ الصَّالِحِ فِي الْجَنَّةِ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، أَنَّى لِي هَذِهِ؟ فَيَقُولُ: بِاسْتِغْفَارٍ وَلَدِكَ لَكَ»**. رواه أحمد في "مسنده" (١٠٦١٠)، وحسنه الإمام الألباني **رَحِمَهُ اللَّهُ** في "السلسلة الصحيحة" (١٢٩/٤)، وفي رواية **البرازي** في "مسنده" (٩٠٢٤) «بدعاء ولدك لك».

وممن قال فيهم النبي ﷺ: «إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ: إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ». رواه مسلم في «صحيحه» (١٦٣١)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وممن قال فيهم النبي ﷺ: «إِنَّ مِمَّا يَلْحَقُ الْمُؤْمِنَ مِنْ عَمَلِهِ وَحَسَنَاتِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ عِلْمًا عَلَّمَهُ وَنَشَرَهُ، وَوَلَدًا صَالِحًا تَرَكَهُ، وَمُصْحَفًا وَرَّثَهُ، أَوْ مَسْجِدًا بَنَاهُ، أَوْ بَيْتًا لِابْنِ السَّبِيلِ بَنَاهُ، أَوْ نَهْرًا أَجْرَاهُ، أَوْ صَدَقَةً أَخْرَجَهَا مِنْ مَالِهِ فِي صِحَّتِهِ وَحَيَاتِهِ، يَلْحَقُهُ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهِ». رواه ابن ماجه في «سننه» (٢٤٢)، وحسنه الإمام الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «صحيح ابن ماجه» (٣١٤ / ١)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وبعد هذا الشكر: أرجو ممن قرأ هذا الكتاب أن يدعو لي؛ ولوالدي، ولمشاخي، ولسائر المسلمين بالرحمة والمغفرة والثبات على الكتاب والسنة حتى الممات.

قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَأَرْجُو إِنْ تَمَّ هَذَا الْكِتَابُ أَنْ يَكُونَ سَائِقًا لِلْمُعْتَنِي بِهِ إِلَى الْخَيْرَاتِ حَاجَزًا لَهُ عَنْ أَنْوَاعِ الْقَبَائِحِ وَالْمُهْلِكَاتِ. وَأَنَا سَائِلٌ أَخًا انْتَفَعَ بِشَيْءٍ مِنْهُ أَنْ يَدْعُو لِي، وَلِوَالِدَيَّ، وَمَشَايِخِي، وَسَائِرِ أَحْبَابِنَا، وَالْمُسْلِمِينَ أَجْمَعِينَ. وَعَلَى اللَّهِ الْكَرِيمِ اعْتِمَادِي، وَإِلَيْهِ تَفْوِضِي وَاسْتِنَادِي، وَحَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ). اهـ من «رياض الصالحين» (٧).

كتبه:

العبد الفقير إلى عفو ربه القدير

أبو عبد الرحمن نور الدين بن أحمد قايد الحبشي

غفر الله له ولوالديه ولمشايقه ولجميع المسلمين

١ / صفر / ١٤٤٧ هـ

كان هذا العمل في منزلي الكائن في م / الضالع / مديرية سناح

محتوى هذا الكتاب

- (١): منزلة حديث إنما الأعمال بالنيات عند العلماء
- (٢): معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم: «إنما الأعمال بالنيات»
- (٣): حديث: «إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى» يشمل جميع مسائل الدين
- (٤): النصوص الواردة في القرآن المتعلقة بالنية
- (٥): النصوص الواردة في السنة الصحيحة المتعلقة بالنية
- (٦): كلام علماء سلف الأمة على النية
- (٧): النية شرط في صحة الأعمال الصالحة
- (٨): لا يقبل الله عمل العبد إلا بشرطين إخلاص النية لله والمتابعة للنبي صلى الله عليه وسلم
- (٩): النية شُرعت لتمييز العبادات من العادات
- (١٠): النية شُرعت لتمييز العبادات بعضها من بعض
- (١١): فضل احتساب النية في الأعمال الصالحة
- (١٢): النية الصالحة
- (١٣): قضاء قيام الليل

(١٤): تفاوت الناس في جانب النية

(١٥): معالجة النية

(١٦): النية محلها القلب

(١٧): إصلاح النية في طلب العلم

(١٨): ينبغي على العبد أن يجعل نيته وهمته الآخرة

(١٩): احتساب النية في الأكل والشرب لتقوي على عبادة الله

(٢٠): احتساب النية في جانب النفقة على الأهل

(٢١): احتساب النية في جانب المرض

(٢٢): احتساب النية في جانب فقد الأحبة

(٢٣): العبادات التي صار الناس يتلفظون بالنية فيها

(٢٤): حقيقة النية

(٢٥): نية المؤمن خير من عمله

(٢٦): النية الصادقة في طلب الشهادة في سبيل الله

(٢٧): النية الفاسدة تُفسد جميع الأعمال الصالحة

(٢٨): التحذير من الطعن في نيات الآخرين

(٢٩): الشيطان حريص على إفساد نية العبد



(٣٠): يبعث الناس على نياتهم

(٣١): مسائل متعلقة بأحكام النية

(٣٢): ختاماً نصيحة لكل مسلم

تعريف النية

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ:

تعريف النية لغةً: القصد.

تعريف النية اصطلاحاً: عَزُمُ القلب على فعل الشَّيء عَزْماً جازماً، سواء كان

عبادة، أم معاملة، أم عادة. اهـ من "الشرح الممتع" (١/٣٥٦).

وقال ابن قدامة رَحِمَهُ اللهُ: اعلم رحمك الله: أن النية هي: القصد والعزم على

فعل الشيء. اهـ من "ذم الموسومين" (١٥).

منزلة حديث: إنما الأعمال بالنيات: عند العلماء

عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَهَاجَرَتْهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا، فَهَاجَرَتْهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ». متفق عليه. (خ-١-م-١٩٠٧).

قلت: وإليك أخي المسلم هذه المنزلة المتعلقة بهذا الحديث العظيم عند العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ:

أولاً: أن جميع الكتب المعتمدة أخرجت هذا الحديث:

قال الشوكاني رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَلَمْ يَبْقَ مِنْ أَصْحَابِ الْكُتُبِ الْمُعْتَمَدَةِ مَنْ لَمْ يُخْرِجْهُ سِوَى مَالِكٍ فَإِنَّهُ لَمْ يُخْرِجْهُ فِي الْمَوْطَأِ). اهـ من "نيل الأوطار" (١/١٦٨).

قلت: لكن قد أخرج هذا الحديث الإمام مالك رَحِمَهُ اللَّهُ في رواية محمد بن الحسن الشيباني رَحِمَهُ اللَّهُ:



قال الإمام مالك رَحِمَهُ اللَّهُ في "الموطأ" (٩٨٣): أَخْبَرَنَا مَالِكٌ رَحِمَهُ اللَّهُ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلْقَمَةَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، وَإِنَّمَا لِمَنْ أَمَرْتُ نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهِيَ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا فَهِيَ هِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ».

ثانيًا: أنه متفق على صحته عند العلماء وقد تلقته الأمة بالقبول:

قال ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ: (اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى صِحَّتِهِ، وَتَلَقَّيْهِ بِالْقَبُولِ). اهـ من "جامع العلوم والحكم" (٥٨).

ثالثًا: أنه من الأحاديث التي يدور عليها مدار الإسلام:

قال ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ: وَهَذَا الْحَدِيثُ أَحَدُ الْأَحَادِيثِ الَّتِي يَدُورُ الدِّينُ عَلَيْهَا، فَرَوَى عَنِ الشَّافِعِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّهُ قَالَ: هَذَا الْحَدِيثُ ثُلُثُ الْعِلْمِ، وَيَدْخُلُ فِي سَبْعِينَ بَابًا مِنَ الْفِقْهِ. وَعَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: أَصُولُ الْإِسْلَامِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحَادِيثَ: حَدِيثُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ». ^(١) وَحَدِيثُ

(١) متفق عليه. (خ١-١٩٠٧)، من حديث عمر بن خطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.



عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «مَنْ أَحَدَّثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ». ^(١) وَحَدِيثُ
 النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «الْحَلَالُ بَيْنٌ وَالْحَرَامُ بَيْنٌ». ^(٢) وَقَالَ الْحَاكِمُ
 رَحِمَهُ اللَّهُ: حَدَّثُونَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ رَحِمَهُ اللَّهُ، عَنْ أَبِيهِ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّهُ ذَكَرَ قَوْلَهُ
 عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ». ^(٣) وَقَوْلُهُ: «إِنَّ خَلْقَ أَحَدِكُمْ يُجْمَعُ
 فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا». ^(٤) وَقَوْلُهُ: «مَنْ أَحَدَّثَ فِي دِينِنَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ». ^(٥)
 فَقَالَ: يَنْبَغِي أَنْ يُبَدَأَ بِهَذِهِ الْأَحَادِيثِ فِي كُلِّ تَصْنِيفٍ، فَإِنَّهَا أُصُولُ الْأَحَادِيثِ
 وَعَنْ إِسْحَاقَ بْنِ رَاهَوِيَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: أَرْبَعَةُ أَحَادِيثَ هِيَ مِنْ أُصُولِ الدِّينِ:
 حَدِيثُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ»، ^(٦) وَحَدِيثُ: «الْحَلَالُ بَيْنٌ
 وَالْحَرَامُ بَيْنٌ». ^(٧)، وَحَدِيثُ: «إِنَّ خَلْقَ أَحَدِكُمْ يُجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ». ^(٨)،

(١) متفق عليه. (خ ٢٦٩٧-١٧١٨)، من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٢) متفق عليه. (خ ٥٢-١٥٩٩)، النعمان بن بشير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) متفق عليه. (خ ١-١٩٠٧)، من حديث عمر بن خطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) متفق عليه. (خ ٣١٨-٢٦٤٢)، من حديث عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٥) متفق عليه. (خ ٢٦٩٧-١٧١٨)، من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٦) متفق عليه. (خ ١-١٩٠٧)، من حديث عمر بن خطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٧) متفق عليه. (خ ٥٢-١٥٩٩)، من حديث النعمان بن بشير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٨) متفق عليه. (خ ٣١٨-٢٦٤٢)، من حديث عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.



وَحَدِيثُ: «مَنْ صَنَعَ فِي أَمْرِنَا شَيْئًا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ». ^(١) وَرَوَى عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: جَمَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمِيعَ أَمْرِ الْآخِرَةِ فِي كَلِمَةٍ: «مَنْ أَخَذَ فِي أَمْرِنَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ». ^(٢)، وَجَمَعَ أَمْرَ الدُّنْيَا كُلَّهُ فِي كَلِمَةٍ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ». ^(٣) يَدْخُلَانِ فِي كُلِّ بَابٍ.

وَعَنْ أَبِي دَاوُدَ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: نَظَرْتُ فِي الْحَدِيثِ الْمُسْنَدِ، فَإِذَا هُوَ أَرْبَعَةُ آلَافِ حَدِيثٍ، ثُمَّ نَظَرْتُ، فَإِذَا مَدَارُ أَرْبَعَةِ آلَافِ حَدِيثٍ عَلَى أَرْبَعَةِ أَحَادِيثَ: حَدِيثُ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «الْحَلَالُ بَيْنَ وَالْحَرَامِ بَيْنَ»، ^(٤)، وَحَدِيثُ عُمَرَ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ». ^(٥)، وَحَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ». ^(٦) الْحَدِيثُ، وَحَدِيثُ:

(١) متفق عليه. (خ ٢٦٩٧-م ١٧١٨)، وهذا لفظ أبي داود في "سننه" (٤٦٠٦): قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

«مَنْ صَنَعَ أَمْرًا عَلَى غَيْرِ أَمْرِنَا فَهُوَ رَدٌّ». وهو حديث صحيح، من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٢) متفق عليه. (خ ٢٦٩٧-م ١٧١٨)، من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٣) متفق عليه. (خ ١-م ١٩٠٧)، من حديث عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) متفق عليه. (خ ٥٢-م ١٥٩٩)، من حديث النعمان ابن بشير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٥) متفق عليه. (خ ١-م ١٩٠٧)، من حديث عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٦) رواه مسلم في "صحيحه" (١٠١٥)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

«مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَغْنِيهِ». ^(١) قَالَ: فَكُلُّ حَدِيثٍ مِنْ هَذِهِ رُبْعُ الْعِلْمِ، وَعَنْ أَبِي دَاوُدَ أَيْضًا، قَالَ كَتَبْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَمْسِمِائَةَ

(١) **معل بالإرسال صحيح لغيره: رواه الترمذي** في "سننه" (٢٣١٧)، **وابن ماجه** في "سننه" (٣٩٧٦). من طريق قرة عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** به واستغربه الترمذي من هذه الطريق. ثم رواه الترمذي عقبه (٢٣١٨) من طريق مالك بن أنس عن الزهري عن علي بن الحسين به مرسلًا ثم قال هذا عندنا أصح اهـ. أي: مرسل.

وكذا قال البخاري في "التاريخ" (٤/ ٢٢٠)، ولا يصح إلا عن علي بن الحسين عن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**. وقد توبع مالك تابعه يونس ومعمّر وإبراهيم بن سعد كما في جامع العلوم والحكم وراه أحمد (١/ ٢٠١)، من طريق عبد الله بن عمر عن ابن شهاب عن عل بن الحسين عن أبيه به. وعبد الله بن عمر العمري ضعيف وهذه الطريق منكّرة والراجح فيه الإرسال.

وجاء عن زيد بن ثابت **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** رواه الطبراني في "الصغير" (٨٤٨)، وفي سننه محمد بن كثير بن مروان ليس بثقة كما في "لسان الميزان" (٥/ ٣٥٠)، وشيخ الطبراني محمد بن عبده المصيصي مجهول حال.

قال ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ في "جامع العلوم والحكم" (١/ ٢٨٨)، وروي عن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** من وجوه أخرى وكلها ضعيفة اهـ.

وقد صححه الإمام الألباني **رَحِمَهُ اللَّهُ** في صحيح السنن وضعفه **شيخنا مقبل رَحِمَهُ اللَّهُ**: وانظر: غارة الفصل (٣٦). طبعة الآثار.

ورجح إرساله شيخنا يحيى الحجوري في "شرح الأربعين" (٩٩)، وشواهد الحديث كثيرة منها:



أَلْفِ حَدِيثٍ، انْتَخَبْتُ مِنْهَا مَا تَصَمَّنُهُ هَذَا الْكِتَابُ - يَعْنِي كِتَابَ " السُّنَنِ " -
 جَمَعْتُ فِيهِ أَرْبَعَةَ آلَافٍ وَثَمَانِمِائَةَ حَدِيثٍ، وَيَكْفِي الْإِنْسَانَ لِدِينِهِ مِنْ ذَلِكَ
 أَرْبَعَةُ أَحَادِيثَ: أَحَدُهَا: قَوْلُهُ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ». ^(١)،
 وَالثَّانِي: قَوْلُهُ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** «مَنْ حُسِنَ إِسْلَامُ الْمَرْءِ تَرَكَّهُ مَا لَا يَعْنِيهِ». ^(٢)،
 وَالثَّلَاثُ: قَوْلُهُ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** «لَا يَكُونُ الْمُؤْمِنُ مُؤْمِنًا حَتَّى لَا يَرْضَى لِأَخِيهِ إِلَّا
 مَا يَرْضَى لِنَفْسِهِ». ^(٣)، وَالرَّابِعُ: قَوْلُهُ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «الْحَلَالُ بَيْنَ وَالْحَرَامِ بَيْنٌ».

حديث عبد الله بن عمرو **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا**: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده». رواه البخاري في
 "صحيحه" (١٠).

وحديث أبي موسى **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** بنحوه رواه البخاري (١١) ومسلم (٤٢).
 وقد كتبت بفضل الله رسالة في الفضول ذكرت فيها أدلة الموضوع والله الحمد وشواهد تدل على
 صحته. اهـ من "تحقيق رياض الصالحين" (٩٩). لفضيلة الشيخ: أبي عمرو الحجوري **حفظه الله**.
قال شيخنا العلامة يحيى الحجوري حفظه الله عن هذا الحديث: هذا هو الصحيح في هذا الحديث
 أنه من مراسيل علي بن الحسين زين العابدين. اهـ من "شرح الأربعين النووية" (١٢٦).

قلت: وأنا أنصح بقراءة رسالة: "القول المعسول في أحكام الفضول": لفضيلة الشيخ: أبي عمرو
 الحجوري **حفظه الله** فهي رسالة قيمة في بابها.

(١) متفق عليه. (خ ١-١٩٠٧).

(٢) تقدم الكلام عليه في "ص" (٩).

(٣) متفق عليه. (خ ١٣-٤٥م).

(١)، وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: الْفِقْهُ يَدُورُ عَلَى خَمْسَةِ أَحَادِيثَ: «الْحَلَالُ بَيْنَ وَالْحَرَامِ بَيْنَ». (٢)، وَقَوْلِهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ». (٣)، وَقَوْلِهِ: «الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ». (٤)، وَقَوْلِهِ: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ» (٥)، وَقَوْلِهِ: «مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ». (٦)، «وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَاتُّوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ».، وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهُ، قَالَ: أَصُولُ السُّنَنِ فِي كُلِّ فَنٍّ أَرْبَعَةُ أَحَادِيثَ: حَدِيثُ عُمَرَ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** «الْأَعْمَالُ

(١) متفق عليه. (خ ٥٢-م ١٥٩٩).

(٢) متفق عليه. (خ ٥٢-م ١٥٩٩).

(٣) رواه احمد في "مسنده" (٢٨٦٥)، وحسنه الإمام الألباني **رَحِمَهُ اللَّهُ**: في "السلسلة الصحيحة" (٤٩٨/١).

قال الإمام الألباني **رَحِمَهُ اللَّهُ**: بعد أن ذكر للحديث شواهد: وبالجمله فهذه طرق كثيرة أشار إليها النووي في "أربعينه

" ثم قال: " يقوي بعضها بعضاً " ونحوه قول ابن الصلاح: " مجموعها يقوي الحديث، ويحسنه، وقد تقبله

جماهير أهل العلم واحتجوا به.

وقول أبي داود: إنه من الأحاديث التي يدور الفقه عليها يشعر بكونه غير ضعيف ". اهـ من "سلسلة الأحاديث

الصحيحة" (١/ ٥٠٣).

(٤) متفق عليه. (خ ١-م ١٩٠٧).

(٥) رواه مسلم في "صحيحه" (٥٥).

(٦) متفق عليه. (خ ٧٢٨٨-م ١٣٣٧).



بِالنِّيَّاتِ». ^(١)، وَحَدِيثُ: «الْحَلَالُ بَيْنَ وَالْحَرَامِ بَيْنَ». ^(٢)، وَحَدِيثُ: «مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ». ^(٣)، وَحَدِيثُ: «أَزْهَدُ فِي الدُّنْيَا يُحِبُّكَ اللَّهُ، وَأَزْهَدُ فِيمَا فِي أَيْدِي النَّاسِ يُحِبُّكَ النَّاسُ». ^(٤)

وَلِلْحَافِظِ أَبِي الْحَسَنِ طَاهِرِ بْنِ مُقَوِّزِ الْمُعَاوِرِيِّ الْأَنْدَلُسِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(١) متفق عليه. (خ ١-م ١٩٠٧).

(٢) متفق عليه. (خ ٥٢-م ١٥٩٩).

(٣) تقدم الكلام عليه في "ص" (٩).

(٤) الحديث ضعيف: رواه ابن ماجه في "سننه" (٤١٠٢). والعقيلي في "الضعفاء" (١١ / ٢) من طريق

خالد بن عمرو القرشي عن الثوري عن أبي حازم عن سهل وفي سننه خالد بن عمرو القرشي الأموي وضاع وقد ذكر الحديث العقلي وغيره في ترجمته مما أنكر عليه

وتابع خالداً محمد بن كثير عن سفيان به لكن أعله أبو حاتم كما في "العلل لابنه" (١٠٧ / ٢) بقوله حديث باطل على أن محمد بن كثير وهو المصيصي ضعيف وقد رواه أبو قتادة هو عبد الله بن واقد عن الثوري به كما في "الشعب" (١٠٥٢٥).

وهذا الحديث عن الثوري منكر قاله ابن عدي في "الكامل" (٣ / ٩٠٢-٩٠٣). والبيهقي في "شعب الإيمان" (٧ / ٣٤٤). وانظر: "جامع العلوم والحكم" (٢ / ١٧٤-١٧٧).

فالحديث ضعيف، وقد صححه الإمام الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في "صحيح ابن ماجه" وفي "الصحيحه" (٩٤٤)، وضعفه شيخنا الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ في "غارة الفصل" (٣٦). انظر: "تحقيق رياض

الصالحين" (٢٧٩-٢٨٠). لفصيله الشيخ: أبي عمرو الحنجوري حفظه الله.



عُمْدَةُ الدِّينِ عِنْدَنَا كَلِمَاتٌ *** أَرْبَعٌ مِنْ كَلَامِ خَيْرِ الْبَرِيَّةِ
 اتَّقِ الشُّبُهَاتِ وَارْزُقْ مَا *** لَيْسَ يَعْينُكَ وَاعْمَلَنَّ بِنِيَّةٍ (١)

رابعاً: أن من أراد أن يصنف كتاباً فليبدأ بهذا الحديث، وقد ذكر عن جمع من أهل العلم أنهم ابتدؤوا كتبهم بهذا الحديث: (٢)

قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (لَوْ صَنَّفْتُ كِتَابًا فِي الْأَبْوَابِ، لَجَعَلْتُ حَدِيثَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْأَعْمَالِ بِالنِّيَّاتِ فِي كُلِّ بَابٍ). اهـ من "جامع العلوم والحكم" (٥٨).

وقال عبد الرحمن بن مهدي رَحِمَهُ اللَّهُ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يُصَنِّفَ كِتَابًا، فَلْيَبْدَأْ بِحَدِيثِ: «الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ». اهـ من "جامع العلوم والحكم" (٥٨).

خامساً: أن هذا الحديث يدخل في سبعين باباً من أبواب الفقه:

قال الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ: هَذَا الْحَدِيثُ ثُلُثُ الْعِلْمِ، وَيَدْخُلُ فِي سَبْعِينَ بَابًا مِنَ الْفِقْهِ. اهـ من "جامع العلوم والحكم" (٥٨).

(١) اهـ من "جامع العلوم والحكم" (٥٨).

(٢) بدأ الإمام البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ كتابه "صحيح البخاري" بهذا الحديث وهكذا بدأ عبد الغني المقدسي رَحِمَهُ اللَّهُ كتابه "عمدة الأحكام من كلام خير الأنام صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ" بهذا الحديث.

وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ: (يَدْخُلُ فِي ثَلَاثِينَ بَابًا مِنَ الْعِلْمِ وَقَالَ الشَّافِعِيُّ يَدْخُلُ فِي سَبْعِينَ بَابًا وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ بِهَذَا الْعَدَدِ الْمُبَالَغَةَ). اهـ من "فتح الباري" (١/ ١١).

سادساً: أن هذا الحديث أعظم قدراً وأكثر فائدة من غيره:

قال ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: وَقَدْ تَوَاتَرَ النُّقْلُ عَنِ الْأَئِمَّةِ فِي تَعْظِيمِ قَدْرِ هَذَا الْحَدِيثِ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ^(١) رَحِمَهُ اللَّهُ لَيْسَ فِي أَخْبَارِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْءٌ أَجْمَعَ وَأَعْنَى وَأَكْثَرَ فَايْدَةً مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ وَاتَّفَقَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَالشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ، فِيمَا نَقَلَهُ الْبُيْهَقِيُّ عَنْهُ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَعَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَأَبُو دَاوُدَ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَالتِّرْمِذِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَالدَّارَقُطْنِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَحَمَزَةُ الْكِنَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَى أَنَّهُ ثُلُثُ الْإِسْلَامِ وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ رُبُعُهُ. وَقَالَ ابْنُ مَهْدِيٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَيْضًا يَدْخُلُ فِي ثَلَاثِينَ بَابًا مِنَ الْعِلْمِ وَقَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ يَدْخُلُ فِي سَبْعِينَ بَابًا وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ بِهَذَا الْعَدَدِ الْمُبَالَغَةَ وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَيْضًا يَنْبَغِي أَنْ يُجْعَلَ هَذَا الْحَدِيثُ رَأْسَ كُلِّ بَابٍ. اهـ من "فتح الباري" (١/ ١١).

(١) أي: الإمام البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ.



وقال الشيخ محمد فؤاد عبد الباقي رَحِمَهُ اللهُ: (أجمع المسلمون على عظم موقع

هذا الحديث وكثرة فوائده وصحته). اهـ من "صحيح مسلم" (٣/ ١٥١٥).

سابعاً: أنه عمدة أعمال القلوب:

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: هذا الحديث أحد الأحاديث التي عليها

مدار الإسلام، ولهذا قال العلماء رَحِمَهُمُ اللهُ: مدار الإسلام على حديثين: هما

هذا الحديث، وحديث عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ

رَدٌّ». ^(١) فهذا الحديث عمدة أعمال القلوب، فهو ميزان الأعمال الباطنة،

وحديث عائشة: عمدة أعمال الجوارح، مثاله:

رجل مخلص غاية الإخلاص، يريد ثواب الله عز وجل ودار كرامته، لكنه

وقع في بدع كثيرة، فبالنظر إلى نيّته: نجد أنها نيّة حسنة، وبالنظر إلى عمله: نجد

أنه عمل سيء مردود، لعدم موافقة الشريعة.

ومثال آخر: رجلٌ قام يصلي على أتم وجه، لكن يرائي والده خشية منه، فهذا

فقد الإخلاص، فلا يُثاب على ذلك إلا إذا كان أراد أن يصلي خوفاً أن يضره

على ترك الصلاة فيكون متعبداً لله تعالى بالصلاة. اهـ من "شرح الأربعين النووية"

(١٣).

(١) رواه مسلم في "صحيحه" (١٧١٨). من حديث عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا.



ثامناً: أن هذا الحديث يجمع الدين كله:

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: ولهذا قال أهل العلم: هذان الحديثان يجمعان الدين كله: حديث عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «إنما الأعمال بالنيات»^(١) ميزان للباطن، وحديث عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا»^(٢) ميزان للظاهر. اهـ من "شرح رياض الصالحين" (١/١٩).



(١) متفق عليه. (خ-١م-١٩٠٧).

(٢) رواه مسلم في "صحيحه" (١٧١٨). من حديث عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا.

معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم: «إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى»

معنى قوله: إنما:

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: إنما: تفيد الحصر، فإذا قلت: زيد قائم فهذا ليس فيه حصر، وإذا قلت: إنما زيد قائم، فهذا فيه حصر وأنه ليس إلا قائماً. وكذلك قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَّا نَوَى.

معنى قوله: الأعمال بالنيات:

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ النيات: جمع نية وهي: القصد.

وشرعاً: العزم على فعل العبادة تقرباً إلى الله تعالى، ومحلها القلب، فهي عمل قلبي ولا تعلق للجوارح بها. اهـ من "شرح الأربعين النووية" (٥).



قوله: إنما الأعمال بالنيات:

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: هاتان الجملتان اختلف العلماء - رحمهم

الله - فيهما:

فقال بعض العلماء رَحِمَهُمُ اللهُ: إنهما جملتان بمعنى واحد، وإن الجملة الثانية:

تأكيد للجملة الأولى.

ولكن هذا ليس بصحيح، وذلك لأن الأصل في الكلام أن يكون تأسيساً لا
توكيداً، ثم إنهما عند التأمل يتبين أن بينهما فرقاً عظيماً؛ فالأولى سبب،
والثانية نتيجة:

الأولى: سبب يبين فيها النبي **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أن كل عمل لابد فيه من نية،

فكل عمل يعمل به الإنسان وهو عاقل مختار، فلا بد فيه من نية، ولا يمكن لأي
عاقل مختار أن يعمل عملاً إلا بنية؛ حتى قال بعض العلماء: (لو كلفنا الله
عملاً بلا نية، لكان من تكليف ما لا يطاق!).

وهذا صحيح؛ كيف تعمل وأنت في عقلك، وأنت مختار غير مكره، كيف

تعمل عملاً بلا نية؟! هذا مستحيل؛ لأن العمل ناتج عن إرادة. اهـ من "شرح

رياض الصالحين" (١/١٦).

قوله: وإنما لكل امرئ ما نوى:

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: فكل امرئ له ما نوى: إن نوى الله والدار الآخر في أعماله الشرعية، حصل له ذلك، وإن نوى الدنيا، قد تحصل وقد لا تحصل.

قال الله تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ﴾ [سورة الإسراء: ١٨].

ما قال: عجلنا له ما يريد؛ بل قال: ﴿عَجَّلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ﴾ [سورة الإسراء: ١٨].

لا ما يشاء هو؛ ﴿لِمَنْ نُرِيدُ﴾ [سورة الإسراء: ١٨].

لا لكل إنسان، فقيد المعجل والمعجل له؛ فمن الناس: من يعطي ما يريد من الدنيا ومنهم: من يعطي شيئاً منه، ومنهم: من لا يعطي شيئاً أبداً.

أما: ﴿وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ كَانَ سَعْيُهُمْ مَشْكُورًا﴾ [سورة الإسراء: ١٩].

لا بد أن يجني ثمرات هذا العمل الذي أراد به وجه الله والدار الآخرة. اهـ من "شرح رياض الصالحين" (١/١٦).



وقال ابن رجب رَحِمَهُ اللهُ: لَمَّا ذَكَرَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ الْأَعْمَالَ بِحَسَبِ النِّيَّاتِ، وَأَنَّ حَظَّ الْعَامِلِ مِنْ عَمَلِهِ نِيَّتُهُ مِنْ خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ، وَهَاتَانِ كَلِمَتَانِ جَامِعَتَانِ، وَقَاعِدَتَانِ كُلِّيتَانِ، لَا يَخْرُجُ عَنْهُمَا شَيْءٌ، ذَكَرَ بَعْدَ ذَلِكَ مِثَالًا مِنْ أَمْثَالِ الْأَعْمَالِ الَّتِي صُورَتُهَا وَاحِدَةٌ، وَيَخْتَلِفُ صِلَاحُهَا وَفَسَادُهَا بِاخْتِلَافِ النِّيَّاتِ، وَكَأَنَّهُ يَقُولُ سَائِرُ الْأَعْمَالِ عَلَى حَذْوِ هَذَا الْمِثَالِ. اهـ من "جامع العلوم والحكم" (٦٥).

قلت: والإنسان يؤخذ على قدر نيته إن كان خيراً أجز عليه، وإن كان شراً عُوقب عليه.

قال الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ (٧) وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾** [سورة الزلزلة: ٨]

وقال الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿إِنْ أَحْسَنْتُمْ أَحْسَنْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا﴾** [سورة الإسراء: ٧].

وقال الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾** [سورة البقرة: ٢٨٦].



حديث: «إنما الأعمال النيات وإنما لكل امرئ ما نوى». يشمل جميع مسائل الدين

قال ابن حجر رحمه الله: وَوَجَّهَ الْبَيْهَقِيُّ كَوْنَهُ ثُلُثَ الْعِلْمِ بِأَنَّ كَسْبَ الْعَبْدِ يَقَعُ بِقَلْبِهِ وَلِسَانِهِ وَجَوَارِحِهِ فَالْنِّيَّةُ أَحَدُ أَقْسَامِهَا الثَّلَاثَةِ وَأَرْجَحُهَا، لِأَنَّهَا قَدْ تَكُونُ عِبَادَةً مُسْتَقِلَّةً وَغَيْرَهَا يَحْتَاجُ إِلَيْهَا وَمِنْ ثَمَّ وَرَدَ: «نِيَّةُ الْمُؤْمِنِ خَيْرٌ مِنْ عَمَلِهِ»^(١)، فَإِذَا

(١) قال الإمام الألباني رحمه الله: حديث ضعيف.

أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (٦/ ٢٢٨ / ٥٩٤٢) وعنه أبو نعيم في "الحلية" (٣/ ٢٥٥) من طريق حاتم بن عباد بن دينار الحرشي: ثنا يحيى بن قيس الكندي: ثنا أبو حازم عن سهل بن سعد الساعدي قال: قال رسول الله ﷺ... فذكره. وقال أبو نعيم: غريب من حديث أبي حازم وسهل، لم نكتبه إلا من هذا الوجه.

قلت: وهو ضعيف؛ من أجل حاتم بن عباد، فإنه لا يعرف إلا في هذا الحديث، ولم نجد له ذكراً في كتب الرجال، وبه أعله الهيثمي؛ فقال في "مجمع الزوائد" (١/ ٦١): "رواه الطبراني في "الكبير"، ورجاله موثقون، إلا حاتم بن عباد بن دينار الحرشي؛ لم أر من ذكر له ترجمة". وذكر نحوه في مكان آخر (١/ ١٠٩).
ولذلك ضعفه الحافظ العراقي؛ فقال في "تخريج الإحياء" (٤/ ٣٦٦):
"أخرجه الطبراني من حديث سهل بن سعد، ومن حديث النّوّاس بن



سمعان، وكلاهما ضعيف".

قلت: وحديث النواس مختصر، وقد مضى تخريجه برقم (٢٧٨٩).

وقول الهيثمي: "... ورجاله موثقون ... " فيه إشارة إلى أن توثيق بعضهم ليّن، وهو يحيى بن قيس الكندي؛ فإنه لم يوثقه أحد - فيما علمت - إلا ابن حبان (٦٠٨/٧)، ولذلك قال الحافظ في "التقريب": "مستور".

لكن قد روى عنه أربعة من الثقات؛ فهو صدوق - كما ذكرت في "تيسير الانتفاع" - والله أعلم؛ فالعلة من حاتم.

وقد توبع ممن لا تفيد متابعتة. أخرجه الخطيب في "التاريخ" (٢٣٧/٩) من

طريق سماعيل بن مسبح الكسي: حدثنا الربيع بن حسان الكسي: حدثنا يحيى بن عبد الغفار: حدثنا محمد بن سعيد: حدثنا سليمان النخعي عن أبي حازم ... به؛ دون قوله: "فإذا عمل المؤمن ...".

أورده في ترجمة سماعيل هذا، برواية ثلاثة عنه، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. والثلاثة الذين فوقه لم أعرفهم.

وأما سليمان النخعي: فهو ابن عمرو أبو داود النخعي الكذاب، له ترجمة سيئة جداً في "الميزان" و "اللسان".

وقد سئل ابن تيمية **رَحْمَةُ اللَّهِ** عن الجملة الأولى من الحديث؟

فأجاب: "هذا الكلام قاله غير واحد، وبعضهم يذكره مرفوعاً، وبيانه من

وجوه ...". ثم ذكرها، وهي خمس، فراجعها في "مجموع الفتاوى" (٢٤٣/٢٢ - ٢٤٥).

(تنبيه): بعد كتابة هذا التخريج والتحقيق بزمن بعيد، نزل إلى السوق

"مجمع الزوائد" للهيتمي بتحقيق الأخ حسين سليم الداراني الدمشقي، بجزئين

نَظَرَتْ إِلَيْهَا كَانَتْ خَيْرَ الْأَمْرَيْنِ وَكَلَامُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ أَرَادَ بِكَوْنِهِ ثَلَاثَ الْعِلْمِ أَنَّهُ أَحَدُ الْقَوَاعِدِ الثَّلَاثِ الَّتِي تُرَدُّ إِلَيْهَا جَمِيعُ الْأَحْكَامِ عِنْدَهُ وَهِيَ هَذَا «وَمَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ»، ^(١) «وَالْحَلَالُ بَيْنَ وَالْحَرَامِ بَيْنَ». ^(٢) اهـ من "فتح الباري" (١١ / ١).

وقال العيني رَحِمَهُ اللَّهُ: وَجَهَ قَوْلُهُمْ إِنَّ هَذَا الْحَدِيثَ ثَلَاثُ الْإِسْلَامِ قُلْتُ لِتَضَمُّنِهِ النِّيَّةَ وَالْإِسْلَامَ قَوْلَ وَفَعَلَ وَنِيَّةً. اهـ من "عمدة القارئ" (٢٢ / ١).

له الأول والثاني، فرأيته قد قال في تخريجه (٣٩٥ / ١): "ويشهد له حديث أنس عند القضاعي، وحديث النّوأس بن سمعان فيه، أيضاً، وإسنادهما ضعيفان".

قلت: فعجبت منه كيف اقتصر على هذا التضعيف المجمل، وهو يرى في إسناد حديث النّوأس من هو متهم - كما نبه عليه أخونا الفاضل حمدي السلفي في تعليقه على "مسند القضاعي" (١١٩ / ١) -، وفي إسناد حديث أنس متروك، وقد بينت حالهما في المكان المشار إليه برقم (٢٧٨٩). هذا أولاً، وثانياً: حتى لو فرض أنهما صالحان للاستشهاد بهما؛ فذلك في غير هذا الحديث؛ لأنه أتم منهما لفظاً، وأكمل معنى. فتكون شهادتهما قاصرة. ومثل هذا الاستشهاد القاصر كثيراً ما يقع في مثله الأخ الداراني وأمثاله من الأحداث في هذا العلم، وقد نبهت أكثر من مرة على ذلك. والله تعالى ولي التوفيق. اهـ من "السلسلة الصحيحة" (١٢١ / ١٣).

(١) **رواه مسلم** في "صحيحه" (١٧١٨)، من حديث **عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا**.

(٢) **متفق عليه**. (خ ٥٢ - م ١٥٩٩). من حديث **النعمان بن بشير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**.

النصوص الواردة في القرآن المتعلقة بالنية

قال ابن رجب رَحِمَهُ اللهُ: وَقَدْ جَاءَ ذِكْرُهَا كَثِيرًا فِي كِتَابِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ بِغَيْرِ لَفْظِ النِّيَّةِ أَيْضًا مِنْ الْأَلْفَاظِ الْمُقَارِبَةِ لَهَا، وَإِنَّمَا فَرَّقَ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ النِّيَّةِ وَبَيْنَ الْإِرَادَةِ وَالْقَصْدِ وَنَحْوِهِمَا؛ لِظَنِّهِمْ اخْتِصَاصَ النِّيَّةِ بِالْمَعْنَى الْأَوَّلِ الَّذِي يَذْكُرُهُ الْفُقَهَاءُ، فَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: النِّيَّةُ تَخْتَصُّ بِفِعْلِ النَّاوِي، وَالْإِرَادَةُ لَا تَخْتَصُّ بِذَلِكَ، كَمَا يُرِيدُ الْإِنْسَانُ مِنَ اللهِ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ، وَلَا يَنْوِي ذَلِكَ، وَقَدْ ذَكَّرْنَا أَنَّ النِّيَّةَ فِي كَلَامِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَلَفِ الْأُمَّةِ إِنَّمَا يُرَادُ بِهَا هَذَا الْمَعْنَى الثَّانِي غَالِبًا، فَهِيَ حِينَتٌ بِمَعْنَى الْإِرَادَةِ، وَلِذَلِكَ يُعَبَّرُ عَنْهَا بِلَفْظِ الْإِرَادَةِ فِي الْقُرْآنِ كَثِيرًا، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ

الْآخِرَةَ﴾ [سورة آل عمران: ١٥٢].

وَقَوْلِهِ: ﴿تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ﴾ [سورة الأنفال: ٦٧].



وَقَوْلِهِ: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ وَمَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ﴾ [سورة الشورى: ٢٠].

وَقَوْلِهِ: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُ جَهَنَّمَ يَصْلَاهَا مَذْمُومًا مَدْحُورًا﴾ [سورة الإسراء: ١٨].

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴿١٥﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبِطُلَّ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [سورة هود: ١٦].

وَقَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ﴾ [سورة الأنعام: ٥٢].

وَقَوْلِهِ: ﴿وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [سورة الكهف: ٢٨].

وَقَوْلِهِ: ﴿ذَلِكَ خَيْرٌ لِلَّذِينَ يُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾
[سورة الروم: ٣٨].

وَقَوْلِهِ: ﴿وَمَا آتَيْتُم مِّن رَّبًّا لِّيرْبُؤُا فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرْبُؤُا عِندَ اللَّهِ
وَمَا آتَيْتُم مِّن زَكَاةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُضْعِفُونَ﴾
[سورة الروم: ٣٩].

وَقَدْ يُعْبَرُ عَنْهَا فِي الْقُرْآنِ بِلَفْظِ "الْإِبْتِغَاءِ" كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِلَّا ابْتِغَاءَ
وَجْهِ رَبِّهِ الْأَعْلَى﴾ [سورة الليل: ٢٠].

وَقَوْلِهِ: ﴿وَمَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾
[سورة البقرة: ٢٦٥].

وَقَوْلِهِ: ﴿وَمَا تُنْفِقُونَ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ﴾ [سورة البقرة: ٢٧٢].
وَقَوْلِهِ: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ
مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ
اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [سورة النساء: ١١٤].

فَنَفَى الْخَيْرَ عَنْ كَثِيرٍ مِّمَّا يَتَنَاجَى بِهِ النَّاسُ إِلَّا فِي الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ، وَخَصَّ
مِنْ أَفْرَادِهِ الصَّدَقَةَ وَالْإِصْلَاحَ بَيْنَ النَّاسِ لِعُمُومِ نَفْعِهَا، فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ

التَّاجِي بِذَلِكَ خَيْرٌ، وَأَمَّا الثَّوَابُ عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ، فَخَصَّهُ بِمَنْ فَعَلَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ. وَإِنَّمَا جَعَلَ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ مِنَ الصَّدَقَةِ وَالْإِصْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ وَغَيْرِهِمَا خَيْرًا، وَإِنْ لَمْ يَتَّبِعْ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ؛ لِمَا يَتَرْتَّبُ عَلَى ذَلِكَ مِنَ النَّفْعِ الْمُتَعَدِّي، فَيَحْصُلُ بِهِ لِلنَّاسِ إِحْسَانٌ وَخَيْرٌ، وَأَمَّا بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْأَمْرِ، فَإِنْ قَصَدَ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِهِ، كَانَ خَيْرًا لَهُ، وَأُثِيبَ عَلَيْهِ، وَإِنْ لَمْ يَقْصِدْ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ خَيْرًا لَهُ، وَلَا ثَوَابَ لَهُ عَلَيْهِ، وَهَذَا بِخِلَافِ مَنْ صَامَ وَصَلَّى وَذَكَرَ اللَّهَ، يَقْصِدُ بِذَلِكَ عَرْضَ الدُّنْيَا، فَإِنَّهُ لَا خَيْرَ لَهُ فِيهِ بِالْكُلِّيَّةِ؛ لِأَنَّهُ لَا نَفْعَ فِي ذَلِكَ لِصَاحِبِهِ لِمَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ فِيهِ، وَلَا لِغَيْرِهِ لِأَنَّهُ لَا يَتَعَدَّى نَفْعُهُ إِلَى أَحَدٍ، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يَحْصَلَ لِأَحَدٍ بِهِ اقْتِدَاءٌ فِي ذَلِكَ.

قال الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ﴾** [سورة البينة: ٥].
وقال الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ﴾** [سورة الزمر: ١١].

وقال الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ﴾** [سورة الزمر: ٢].



وقال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿فَادْعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ

الْكَافِرُونَ﴾ [سورة غافر: ١٤].

وقال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِنْدَ كُلِّ

مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ﴾ [سورة

الأعراف: ٢٩].

وقال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿قُلْ اللَّهُ أَعْبُدُ مُخْلِصًا لَهُ دِينِي﴾ [سورة الزمر: ١٤].



النصوص الواردة في السنة الصحيحة المتعلقة بالنية

قال ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَأَمَّا مَا وَرَدَ فِي السُّنَّةِ، وَكَلَامِ السَّلَفِ مِنْ تَسْمِيَةِ هَذَا الْمَعْنَى بِالنِّيَّةِ، فَكَثِيرٌ جَدًّا). اهـ من "جامع العلوم والحكم" (٧١).

عن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:** «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا، فَهَاجَرَتْهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ». **متفق عليه.** (خ ١-م ١٩٠٧). ^(١)

وَعَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْقُبَيْطَةِ، قَالَ: دَخَلَ الْحَارِثُ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَفْوَانَ وَأَنَا مَعَهُمَا، عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، فَسَأَلَاهَا عَنِ الْجَيْشِ الَّذِي يُخَسَفُ بِهِ، وَكَانَ ذَلِكَ فِي أَيَّامِ ابْنِ الزُّبَيْرِ، فَقَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:** «يَعُودُ عَائِذُ بِالْبَيْتِ، فَيُبْعَثُ إِلَيْهِ بَعْثٌ، فَإِذَا كَانُوا بَيِّدَاءَ مِنَ الْأَرْضِ خُسِفَ بِهِمْ» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَكَيْفَ بِمَنْ كَانَ كَارِهًا؟ قَالَ: «يُخَسَفُ بِهِ مَعَهُمْ، وَلَكِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى نِيَّتِهِ». **رواه مسلم في "صحيحه"** (٢٨٨٢).

(١) تقدم الكلام عليه وعلى معناه في "صفحة" (٣٩-٤٢).



وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَغْزُو جَيْشُ الكَعْبَةِ، فَإِذَا كَانُوا بَيْدَاءَ مِنَ الْأَرْضِ، يُخَسَفُ بِأَوَّلِهِمْ وَآخِرِهِمْ» قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ يُخَسَفُ بِأَوَّلِهِمْ وَآخِرِهِمْ، وَفِيهِمْ أَسْوَاقُهُمْ، وَمَنْ لَيْسَ مِنْهُمْ؟ قَالَ: «يُخَسَفُ بِأَوَّلِهِمْ وَآخِرِهِمْ، ثُمَّ يُبْعَثُونَ عَلَى نِيَّاتِهِمْ». متفق عليه. (خ ٢١١٨-م ٢٨٨٤).

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: في قوله: «ثُمَّ يُبْعَثُونَ عَلَى نِيَّاتِهِمْ». كل له ما نوى، هذا فرد من أفراد قول الرسول - عليه الصلاة والسلام -: «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى».^(١)

وفي هذا الحديث عبرة: أن من شارك أهل الباطل، وأهل البغي والعدوان، فإنه يكون معهم في العقوبة الصالح والطالح، العقوبة إذا وقعت تعم الصالح والطالح، والبر والفاجر، والمؤمن والكافر، والمصلي والمستكبر، ولا تترك أحداً، ثم يوم القيامة يبعثون على نياتهم.

يقول الله عَزَّ وَجَلَّ ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَعَلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [سورة الأنفال: ٢٥].

(١) متفق عليه. (خ ١-م ١٩٠٧)، من حديث عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

والشاهد من هذا الحديث: قول الرسول **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «ثم يبعثون على نياتهم». ^(١) فهو كقوله: «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى».

^(٢) اه من «شرح رياض الصالحين» (١/ ٣٠).

وَعَنْ عَطَاءٍ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** عَنِ الْهَجْرَةِ، فَقَالَ: «لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ، وَإِذَا اسْتُنْفِرْتُمْ فَانْفِرُوا». **رواه مسلم** في «صحيحه» (١٨٦٤).

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يَوْمَ الْفَتْحِ - فَتْحِ مَكَّةَ - «لَا هِجْرَةَ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ، وَإِذَا اسْتُنْفِرْتُمْ فَانْفِرُوا». **رواه مسلم** في «صحيحه» (١٣٥٣).

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: في قوله: «ولكن جهاد ونية»: أي: النية الصالحة للجهاد في سبيل الله، وذاك بأن ينوي الإنسان بجهاده، أن تكون كلمة الله هي العليا. اه من «شرح رياض الصالحين» (١/ ٣٢).

(١) متفق عليه. (خ ٢١١٨ - م ٢٨٨٢)، من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٢) متفق عليه. (خ ١ - م ١٩٠٧)، من حديث عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.



وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزَاةٍ، فَقَالَ: «إِنَّ بِالْمَدِينَةِ لَرَجَالًا مَا سِرْتُمْ مَسِيرًا، وَلَا قَطَعْتُمْ وَادِيًا، إِلَّا كَانُوا مَعَكُمْ، حَبَسَهُمُ الْمَرَضُ». **رواه مسلم** في "صحيحه" (١٩١١).

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجَعَ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ فَدَنَا مِنَ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ: «إِنَّ بِالْمَدِينَةِ أَقْوَامًا، مَا سِرْتُمْ مَسِيرًا، وَلَا قَطَعْتُمْ وَادِيًا إِلَّا كَانُوا مَعَكُمْ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَهُمْ بِالْمَدِينَةِ؟ قَالَ: «وَهُمْ بِالْمَدِينَةِ، حَبَسَهُمُ الْعُذْرُ». **رواه البخاري** في "صحيحه" (٤٤٢٣).

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: فمعنى الحديث أن الإنسان إذا نوى العمل الصالح، ولكنه حبسه عنه حابس فإنه يكتب له أجر ما نوى. أما إذا كان يعلمه في حال العذر؛ أي: لما كان قادراً أن كان يعلمه، ثم عجز عنه فيما بعد؛ فإنه يكتب له أجر العمل كاملاً، لأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إذا مرض العبد أو سافر كتب له مثل ما كان يعمل مقيماً صحيحاً». ^(١) فالتمني للخير، الحريص عليه؛ إن كان من عادته أنه كان يعلمه، ولكنه حبسه عنه حابس، كتب له أجره كاملاً.

(١) **رواه البخاري** في "صحيحه" (٢٩٩٦)، من حديث **أبي موسى الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**.



فمثلاً: إذا كان الإنسان من عادته أن يصلي مع الجماعة في المسجد، ولكنه حبسه حابس، كنوم أو مرض، أو ما أشبهه فإنه يكتب له أجر المصلي مع الجماعة تماماً من غير نقص.

وكذلك إذا كان الإنسان من عادته أن يصلي تطوعاً، ولكنه منعه منه مانع، ولم يتمكن منه؛ فإنه يكتب له أجره كاملاً، وكذلك إن كان من عادته أن يصوم من كل شهر ثلاثة أيام، ثم عجز عن ذلك، ومنعه مانع، فإنه يكتب له الأجر كاملاً.

وغيره من الأمثلة الكثيرة:

أما إذا كان ليس من عادته أن يفعله؛ فإنه يكتب له أجر النية فقط، دون أجر العمل.

ودليل ذلك: أن فقراء الصحابة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ** قالوا: يا رسول الله سبقنا أهل الدثور بالدرجات العلي، والنعيم المقيم - يعني: أن أهل الأموال سبقوهم بالصدقة والعتق - فقال النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «أفلا أخبركم بشي إذا فعلتموه أدركتم من سبقكم ولم يدرككم أحد إلا من عمل مثل ما عملتم!! فقال: تسبحون وتكبرون وتحمدون دبر كل صلاة ثلاثاً وثلاثين». ففعلوا، فعلم الأغنياء بذلك؛ ففعلوا مثلما فعلوا، فجاء الفقراء إلى الرسول **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** وقالوا: يا رسول الله سمع إخواننا أهل الأموال بما فعلنا؛ ففعلوا مثله، فقال

النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء». ^(١) والله ذو الفضل العظيم. ولم يقل لهم: إنكم أدركتم أجر عملهم، ولكن لا شك أن لهم أجر نية العمل.

ولهذا ذكر النبي **عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ** فيمن آتاه الله مالاً؛ فجعل ينفقه في سبل الخير، وكان رجل فقير يقول: «لو أن لي مال فلان لعملت مثل عمل فلان». قال النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «فهو بنيته النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** فأجرهما سواء». ^(٢) أي: سواء في أجر النية، أما العمل فإنه لا يكتب له أجره إلا إن كان من عادته أن يعمل.

وفي هذا الحديث: إشارة إلى من يخرج في سبيل الله، في الغزو، والجهاد في سبيل الله، فإن له أجر ممشاه، ولهذا قال النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «ما سرتهم مسيراً ولا قطعتم وادياً ولا شعباً إلا وهم معكم». ^(٣)

ويدل لهذا قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ وَلَا يَرْغَبُوا بِأَنْفُسِهِمْ عَنْ

(١) متفق عليه. (خ ٨٤٣-٥٩٥م)، من حديث أبي هريرة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**.

(٢) رواه الترمذي في «سننه» (٥٢٣٢)، وهو حديث صحيح، وقد حسنه الإمام الألباني **رَحِمَهُ اللَّهُ** في «صحيح الترمذي» (٢٣٢٥).

(٣) رواه مسلم في «صحيحه» (١٩١١)، من حديث جابر ابن عبد الله الأنصاري **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**.

نَفْسِهِ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلَا نَصَبٌ وَلَا مَخْمَصَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَطْئُونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نِيلاً إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ إِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ ﴿سورة التوبة: ١٢٠﴾.

ونظير هذا: أن الرجل إذا توضأ في بيته فأسبغ الوضوء، ثم خرج إلى المسجد؛ لا يخرج به إلا الصلاة؛ فإنه لا يخطو خطوة إلا رفع الله له بها درجة، وحط عنه بها خطيئة، وهذا من فضل الله **عَزَّوَجَلَّ** أن تكون وسائل العمل فيها هذا الأجر الذي بينه الرسول **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، والله الموفق. اهد من "شرح رياض الصالحين" (١/٣٦).

وعن أبي موسى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** فَقَالَ الرَّجُلُ: يُقَاتِلُ لِلْمَغْنَمِ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلذِّكْرِ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُرَى مَكَانُهُ، فَمَنْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: «مَنْ قَاتَلَ لَتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا، فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». **متفق عليه**. (خ ٢٨١٠ - م ١٩٠٤).

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: قوله: «من قاتل لتكون» في هذا إخلاص النية لله **عَزَّوَجَلَّ** وهذا الذي ساق المؤلف الحديث من أجله؛ إخلاص النية. قد سئل الرسول **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** عن الذي يقاتل على أحد الوجوه الثلاثة! شجاعة، وحمية، وليري مكانة.

أما الذي يقاتل شجاعة: فمعناه أنه رجل شجاع، يحب القتال؛ لأن الرجل الشجاع متصف بالشجاعة، والشجاعة لا بد لها من ميدان تظهر فيه، فتجد الشجاع يحب أن الله ييسر له قتالاً ويظهر شجاعته، فهو يقاتل لأنه شجاع يحب القتال.

الثاني: يقاتل حمية: حمية على قوميته، حمية على قبيلته، حمية على وطنه، حمية لأي عصبية كانت النبي ﷺ عن ذلك، وقال كلمة موجزة ميزاناً للقتال فقال: «من قاتل لتكون كلمة الله عي العليا، فهو في سبيل الله». وعدل النبي ﷺ عن ذكر هذه الثلاثة، ليكون أعم وأشمل؛ لأن الرجل ربما يقاتل من أجل الاستيلاء على الأوطان والبلدان، يقاتل من أجل أن يحصل على امرأة يسببها من هؤلاء القوم، والنيات لا حد لها، لكن هذا الميزان الذي ذكره النبي ﷺ ميزان تام وعدل، ومن هنا نعلم أنه يجب ان تعدل اللهجة التي يتفوه بها اليوم كثير من الناس.

ولذلك على الرغم من قوة الدعاية للقومية العربية لم نستفد منها شيئاً، فاليهود استولوا على بلادنا، ونحن تفككنا، دخل في ميزان هذه القومية قوم كفار؛ من النصاري وغير النصاري، وخرج منها قوم مسلمون من غير العرب،

فخسرنا ملايين العالم، ملايين الناس، من أجل هذه القومية، ودخل فيها قوم لا خير فيهم، قوم إذا دخلوا في شيء كتب عليه الخذلان والخسارة.

واللهجة الثانية: قوم يقاتلون للوطن، ونحن إذا قاتلنا من أجل الوطن؛ لم يكن هناك فرق بين قتالنا وبين قتال الكافر عن وطنه، حتى الكافر يقاتل عن وطنه ويدافع عن وطنه.

والذي يقتل من أجل الدفاع عن الوطن - فقط - ليس بشهيد، ولك الواجب علينا ونحن مسلمون وفي بلد إسلامي - والله الحمد - ونسأل الله أن يثبتنا علي ذلك، الواجب أن نقاتل من أجل لإسلام في بلادنا، وانتبه للفرق؛ نقاتل من أجل الإسلام في بلادنا، فنحمي الإسلام الذي في بلادنا، ونحمي الإسلام، لو كنا في أقصى الشرق أو الغرب، لو كانت بلادنا في أقصى الشرق أو الغرب قاتلنا من أجل الإسلام في وطننا أو من أجل وطننا لأنه إسلامي؛ ندافع عن الإسلام الذي فيه.

أما مجرد الوطنية؛ فإنها نية باطلة لا تفيد الإنسان شيئاً، ولا فرق بين الإنسان الذي يقول إنه مسلم والإنسان الذي يقول إنه كافر؛ إذا كان القتال من أجل الوطن لأنه وطن.

والذي يقتل من أجل الدفاع عن الوطن - فقط - ليس بشهيد، ولكن الواجب علينا ونحن مسلمون وفي بلد إسلامي - والله الحمد - ونسأل الله أن يثبتنا علي ذلك، الواجب أن نقاتل من أجل الإسلام في بلادنا، وانتبه للفرق، نقاتل من أجل الإسلام في بلادنا، فنحمي الإسلام الذي في أقصى الشرق أو الغرب قاتلنا للإسلام وليس لوطننا ففك، فيجب أن تصحح هذه اللهجة، **فيقال:** نحن نقاتل من أجل الإسلام في وطننا أو من أجل وطننا لأنه إسلامي؛ ندافع عن الإسلام الذي فيه.

أما مجرد الوطنية فإنها نية باطلة لا تفيد الإنسان شيئاً، ولا فرق بين الإنسان الذي يقول إنه مسلم والإنسان الذي يقول إنه كافر؛ إذا كان القتال من أجل الوطن لأنه وطن.

وما يذكر من أن «حب الوطن من الإيمان»، وأن ذلك حديث عن رسول الله ﷺ كذب.

حب الوطن إن كان لأنه وطن إسلامي فهذا تحبه لأنه إسلامي، ولا فرق بين وطنك الذي هو مسقط رأسك، أو الوطن البعيد من بلاد المسلمين كلها وطن الإسلام يجب أن نحمله، على كل حال يجب أن نعلم أن النية الصحيحة

هي أن نقاتل من أجل الدفاع عن الإسلام في بلدنا، أو من أجل وطننا لأنه وطن إسلامي، لا لمجرد الوطنية.

أما قتال الدفاع أي: لو أن أحداً صال عليك في بيتك، يريد أخذ مالك، أو يريد أن ينتهك عرض أهلك - مثلاً - فإنك تقاتله كما أمرك بذلك النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** فقد سئل عن الرجل يأتيه الإنسان ويقول له: أعطني مالك؟ قال: «لا تعطه مالك قال: أرايت إن قتلته؟ قال: قاتله. قال: أرايت إن قتلني؟ قال: فأنت شهيد قال: أرايت إن قتلته؟ قال: هو في النار!!»^(١) لأنه معتد ظالم؛ حتى وإن كان مسلماً، إذا جاءك المسلم يريد أن يقاتلك من أجل أن يخرجك من بلدك، أو من بيتك فقاتله، فإن قتلته فهو في النار، وإن قتلك فأنت شهيد، ولا تقل كيف أقتل مسلماً؟ فهو المعتدي، ولو كتفنا أيدينا أمام المعتدين الظالمين الذين لا يرقبون في مؤمن إلا ولا ذمة ولا ديناً؛ لكان المعتدون لهم السلطة، ولأفسدوا في الأرض بعد إصلاحها، ولذلك نقول: هذه المسألة ليست من باب قتال الطلب.

(١) رواه مسلم في "صحيحه" (١٤٠)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قتال الطلب: معلوم أنني لا أذهب أقاتل مسلماً أطلبه، ولكن أدفع عن نفسي، ومالي، وأهلي، ولو كان مؤمناً مع أنه لا يمكن أبداً أن تكون شخص معه إيمان يقدم على مسلم يقاتله ليستولي على أهله وماله أبداً.

ولهذا قال النبي عليه الصلاة والسلام: «سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر».^(١) لا إيمان لإنسان يقاتل المسلمين إطلاقاً النبي ﷺ فإذا كان الرجل فاقداً للإيمان، أو ناقص الإيمان؛ فإنه يجب أن نقاتله دفاعاً عن النفس وجوباً؛ لأن النبي ﷺ قال: «قاتله»، وقال: «إن قتلته فهو في النار»، وقال: «وإن قتلك فأنت شهيد».^(٢) لأنك تقاتل دون مالك، ودون أهلك، ودون نفسك.

والحاصل أن هناك قتالين: قتالاً للطلب، أذهب أنا أقاتل الناس مثلاً في بلادهم، هذا لا يجوز إلا بشروط معينة.

مثلاً قال العلماء: إذا ترك أهل قرية الأذان؛ وهو ليس من أركان الإسلام، وجب على ولي الأمر أن يقاتلهم حتى يؤذّنوا؛ لأنهم تركوا شعيرة من شعائر الإسلام.

(١) متفق عليه. (خ٤٨-٦٤م)، من حديث عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) رواه مسلم في «صحيحه» (١٤٠) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.



وإذا تركوا صلاة العيد، وقالوا لا نصليها لا في بيوتنا، ولا في الصحراء، يجب أن نقاتلهم، حتى لو فرض أن قوماً قالوا: هل الأذان من أركان الإسلام؟ قلنا: لا، ولكنه من شعائر الإسلام؛ فنقاتلكم حتى تؤذنوا، وإذا اقتتل طائفتان من المؤمنين، مثل: قبيلتان بينهما عصبية، قاتلا، وجب علينا أن نصلح بينهما، فإن بغت إحداهما على الأخرى وجب أن نقاتلها، حتى تفيء إلى أمر الله، مع أنها مؤمنة، ولكن هناك فرق بين قتال الدفاع وقتال الطلب، الطلب: ما نطلب، إلا من أباح الشارع قتاله، وأما الدفاع فلا بد أن ندافع. ونرجو منكم أن تنبهوا على هذه المسألة؛ لأننا نري في الجرائد والصحف: الوطن! الوطن! الوطن! وليس فيها ذكر للإسلام، هذا نقص عظيم، يجب أن توجه الأمة غلي النهج والمسلك الصحيح، ونسأل الله لنا ولكم التوفيق لما يجب ويرضي. اهـ من "شرح رياض الصالحين" (١/ ٦٤).

وعن الأحنف بن قيس رضي الله عنه قال: خرجت وأنا أريد هذا الرجل فلقيني أبو بكره، فقال: أين تريد يا أحنف؟، قال: قلت: أريد نصر ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني علياً - قال: فقال لي: يا أحنف ارجع، فإنني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إذا تواجه المسلمان بسيفيهما، فالقاتل والمقتول في



النَّارِ» قَالَ فَقُلْتُ: أَوْ قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا الْقَاتِلُ، فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ؟ قَالَ: «إِنَّهُ قَدْ أَرَادَ قَتْلَ صَاحِبِهِ». متفق عليه. (خ ٣١ - م ٢٨٨٨).

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: قوله: «إذا التقى المسلمان بسيفهما» أي: يريد كل واحد منهما أن يقتل الآخر، فسل عليه السيف، وكذلك لو أشهر عليه السلاح؛ كالبنذية، أو غيرها مما يقتل؛ كحجر ونحوه! فذكر السيف هنا على سبيل التمثيل، وليس على سبيل التعيين، بل إذا التقى المسلمان بأي وسيلة يكون بها القتل، فقتل أحدهما الآخر فالقاتل والمقتول في النار - والعياذ بالله فقال أبو بكره للنبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:** «هذا القاتل؟» يعني أن كونه في النار واضح؛ لأنه قتل نفساً مؤمنة متعمداً؛ والذي يقتل نفساً مؤمنة متعمداً بغير حق فإنه في نار جهنم.

قال الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:** ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [سورة النساء: ٩٣].



فأبو بكره **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قال للنبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «هذا القاتل»، وهذه الجملة هي ما يعرف في باب المناظرة بالتسليم، يعني: سلمنا أن القاتل في النار، فما بال المقتول؟ كيف يكون في النار وهو المقتول؟

فقال النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «لأنه كان حريصاً على قتل صاحبه» فهو حريص على قتل صاحبه؛ ولهذا جاء بآلة القتل ليقته، ولكن تفوق عليه الآخر فقتله، فيكون هذا - والعياذ بالله - بنية القتل، وعمله السبب الموصل للقتل يكون كأنه قاتل؛ ولهذا قال: «لأنه كان حريصاً على قتل صاحبه».

ففي هذا الحديث: دليل على أن الأعمال بالنيات، وأن هذا لما نوى قتل صاحبه، صار كأنه فاعل ذلك، أي كأنه قتل، وبهذا نعرف الفرق بين هذا الحديث وبين قوله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «من قتل دون دمه فهو شهيد، ومن قتل دون أهله فهو شهيد، ومن قتل دون ماله فهو شهيد». ^(١) وقوله فيمن أتي ليأخذ مالك: «إن قتلته فهو في النار، وإن قتلك فأنت شهيد». ^(٢)

(١) رواه أبو داود في «سننه» (٤٧٧٢)، وأحمد في «مسنده» (١٦٥٢)، من حديث سعيد بن زيد

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وحسنه الإمام الألباني **رَحِمَهُ اللَّهُ** في «صحيح أبي داود» (٤٧٧٢).

(٢) رواه مسلم في «صحيحه» (١٤٠) من حديث أبي هريرة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**.

وذلك أن الإنسان الذي يدافع عن ماله، وأهله، ونفسه، وعرضه إنما دافع رجلاً معتدياً صائلاً، لا يندفع إلا بالقتل، فهنا إذا قتل الصائل كان في النار، وإن قتل المدافع كان شهيداً في الجنة، فهذا هو الفرق بينهما.

فبهذا علم أن من قتل أخاه مريداً لقتله فإنه في النار، ومن قتله أخوه، وهو يريد قتل أخيه، لكن عجز، فالمقتول أيضاً في النار، القاتل والمقتول في النار. اهـ من "شرح رياض الصالحين" (١/٦٩).

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى صُورِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ». **رواه مسلم** في "صحيحه" (٢٥٦٤).

وعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** فِيمَا يَرْوِي عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ، ثُمَّ بَيَّنَ ذَلِكَ، فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا، كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا، كَتَبَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِ مِائَةٍ ضِعْفٍ إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ، وَإِنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا، كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا، كَتَبَهَا اللَّهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً». **متفق عليه**. (خ ٦٤٩١ - م ١٣١).

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: وهذا الحديث فيه: دليل على اعتبار النية؛ وأن النية قد توصل صاحبها إلى الخير.

وسبق لنا أن الإنسان إذا نوى الشر، وعمل العمل الذي يوصل إلى الشر، ولكنه عجز عنه؛ فإنه يكتب عليه إثم الفاعل؛ كما سبق فيمن التقياً بسيفهما من المسلمين: «إذا التقي المسلمان بسيفهما، فالقاتل والمقتول في النار» قالوا: يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول؟ قال: «لأنه كان حريصاً على قتل صاحبه»، ^(١) والله الموفق. اهـ من «شرح رياض الصالحين» (١/ ٧٧).

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْيَمِينُ عَلَى نِيَّةِ الْمُسْتَحْلِفِ». **رواه مسلم** في «صحيحه» (١٦٥٣).

وعن كعب بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ لما أمره النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يفارق امرأته: إِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْتِينِي، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَعْتَزَلَ امْرَأَتَكَ، فَقُلْتُ: أَطَلَّقُهَا؟ أَمْ مَاذَا أَفْعَلُ؟ قَالَ: لَا، بَلِ اعْتَزِلْهَا وَلَا تَقْرَبْهَا، وَأَرْسَلْ إِلَى صَاحِبِي مِثْلَ ذَلِكَ، فَقُلْتُ لِامْرَأَتِي: الْحَقِّي بِأَهْلِكَ، فَتَكُونِي عِنْدَهُمْ، حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ فِي هَذَا الْأَمْرِ. **متفق عليه**. (خ ٤٤١٨ - م ٢٧٦٩).

(١) متفق عليه. (خ ٣١ - م ٢٨٨٨)، من حديث **أبي بكرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ**.

وقال الإمام البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ في "صحيحه" (١٤٢٢). حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَيْرِيَّةِ، أَنَّ مَعْنَ بْنَ يَزِيدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ، قَالَ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا وَأَبِي وَجَدِّي، وَخَطَبَ عَلَيَّ، فَأَنْكَحَنِي وَخَاصَمْتُ إِلَيْهِ، وَكَانَ أَبِي يَزِيدُ أَخْرَجَ دَنَانِيرَ يَتَصَدَّقُ بِهَا، فَوَضَعَهَا عِنْدَ رَجُلٍ فِي الْمَسْجِدِ، فَجِئْتُ فَأَخَذْتُهَا، فَأَتَيْتُهَا بِهَا فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا إِيَّاكَ أَرَدْتُ، فَخَاصَمْتُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «لَكَ مَا نَوَيْتَ يَا يَزِيدُ، وَلَكَ مَا أَخَذْتَ يَا مَعْنُ».

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: فقلوه عليه الصلاة والسلام: «لك يا يزيد ما نويت». يدل على أن الأعمال بالنيات، وأن الإنسان إذا نوى الخير حصل له، وإن كان يزيد لم ينو أن يأخذ هذه الدراهم ابنه، لكنه أخذها؛ وابنه من المستحقين؛ فصارت له، ولهذا قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لك يا معن ما أخذت». ففي هذا الحديث: دليل لما ساقه المؤلف من أجله أن الأعمال بالنيات، وأن الإنسان يكتب له أجر ما نوى؛ وإن وقع الأمر على خلاف ما نوى، وهذه القاعدة لها فروع كثيرة:

منها: ما ذكره العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ أن الرجل لو أعطي زكاته شخصاً يظن أنه من أهل الزكاة، فتبين أنه غني وليس من أهل الزكاة فإن زكاته تجزئ، وتكون مقبولة تبرأ به ذمته؛ لأنه نوى أن يعطيها من هو أهل لها، فإذا نوى فله نيته.



ومنها: أن الإنسان لو أراد أن يوقف - مثلاً - بيتاً صغيراً، فقال: وقفت بيتي الفلاني، وأشار إلى الكبير، لكنه، لكنه خلاف ما نواه بقلبه، فإنه على ما نوى وليس على ما سبق به لسانه.

ومنها: لو أن إنساناً جاهلاً لا يعرف الفرق بين العمرة والحج، فحج مع الناس، فقال لبيك حجاً، وهو يريد عمرة يتمتع بها إلى الحج؛ فإنه له ما نوى، ما دام أن قصده يريد العمرة، لكن قال لبيك حجاً مع هؤلاء الناس، فله ما نوى، ولا يضر سبق لسانه بشيء.

ومنها أيضاً: لو قال الإنسان لزوجته: أنت طالق؛ ويريد أنت طالق من قيد لا من نكاح، فله ما نوى، ولا تطلق بذلك زوجته.

فهذا الحديث له فوائد كثيرة وفروع منشرة في أبواب الفقه.

ومن فوائد هذا الحديث: أنه يجوز للإنسان أن يتصدق على ابنه، والدليل على هذا أن النبي ﷺ أمر بالصدقة، وحث عليها، فأرادت زينب - زوجة عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أن تتصدق بشيء من مالها، فقال لها زوجها أنا وولدك أحق من تصدقت عليه - لأنه كان فقيراً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فقالت: لا حتى

اسال النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** فقال: «صدق ابن مسعود زوجك وولدك أحق من تصدقت به عليهم». (١)

ومن فوائد الحديث: أنه يجوز أن يعطي الإنسان ولده من الزكاة، بشرط أن لا يكون في ذلك إسقاط لواجب عليه.

يعني مثلاً: لو كان الإنسان عنده زكاة وأراد أن يعطيها ابنه، من أجل أن لا يطالبه بالنفقة؛ فهذا لا يجزي؛ لأنه أراد بإعطائه أن يسقط واجب نفقته.

أما لو أعطاه ليقضي ديناً عليه؛ مثل أن يكون على الابن حادث، ويعطيه أبوه من الزكاة ما يسدد به هذه الغرامة؛ فإن ذلك لا بأس به، وتجزئه من الزكاة، لأن ولده أقرب الناس إليه؛ وهو الآن لم يقصد بهذا إسقاط واجب عليه، إنما قصد بذلك إبراء ذمة ولده لا الإنفاق عليه، فإذا كان هذا قصده فإن الزكاة تحل له، والله الموفق اهـ. من "شرح رياض الصالحين" (١/ ٣٩).

وعَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ لَمْ يُجْمِعِ الصَّيَّامَ قَبْلَ الْفَجْرِ، فَلَا صِيَامَ لَهُ». **رواه أبو داود** في "سننه" (٢٤٥٤)، وحسنه **الإمام الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ** في "صحيح أبي داود" (٢٤٥٥).

(١) متفق عليه. (خ ١٤٦٢ - م ١٠٠٠)، من حديث **زينب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** امرأة عبد الله بن مسعود **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**.

كلام علماء سلف الأمة على النية

قال ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ: وَأَمَّا مَا وَرَدَ فِي السُّنَّةِ، وَكَلَامِ السَّلَفِ مِنْ تَسْمِيَةِ هَذَا

الْمَعْنَى بِالنِّيَّةِ، فَكَثِيرٌ جَدًّا، وَنَحْنُ نَذْكُرُ بَعْضَهُ. اهـ من "جامع العلوم والحكم" (٦٧).

قال يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: قَالَ: تَعَلَّمُوا النِّيَّةَ، فَإِنَّهَا أَبْلَغُ مِنَ الْعَمَلِ. ^(١)

وقال زُبَيْدُ الْيَامِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: إِنِّي لِأُحِبُّ أَنْ تَكُونَ لِي نِيَّةٌ فِي كُلِّ شَيْءٍ، حَتَّى فِي

الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ. ^(٢)

قَالَ زُبَيْدُ الْيَامِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: انْوَ فِي كُلِّ شَيْءٍ تُرِيدُهُ الْخَيْرَ، حَتَّى خُرُوجَكَ إِلَى

الْكُنَاسَةِ. ^(٣)

وقال دَاوُدُ الطَّائِي رَحِمَهُ اللَّهُ: رَأَيْتُ الْخَيْرَ كُلَّهُ إِنَّمَا يَجْمَعُهُ حُسْنُ النِّيَّةِ، وَكَفَاكَ بِهَا

خَيْرًا وَإِنْ لَمْ تَنْصَبْ. ^(٤)

(١) أخرجه أبو نعيم في "الحلية" (٧٠ / ٣).

(٢) اهـ من "فصل الخطاب في الزهد والرقائق والآداب" (٣١٤ / ٥).

(٣) اهـ من "المجالسة وجواهر العلم" (٢٦٦).

(٤) اهـ من "فصل الخطاب في الزهد والرقائق والآداب" (٣١٤ / ٥).



قَالَ دَاوُدُ الطَّائِي رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَالْبِرُّ هِمَّةُ التَّقِي، وَلَوْ تَعَلَّقْتُ جَمِيعُ جَوَارِحِهِ بِحُبِّ الدُّنْيَا، لَرَدَّتْهُ يَوْمًا نِيَّتُهُ إِلَى أَصْلِهِ).^(١)

وَقَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (مَا عَالَجْتُ شَيْئًا أَشَدَّ عَلَيَّ مِنْ نِيَّتِي؛ لِأَنَّهَا تَنْقَلِبُ عَلَيَّ).^(٢)

وَقَالَ يُوسُفُ بْنُ أَسْبَاطٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: (تَخْلِيصُ النِّيَّةِ مِنْ فَسَادِهَا أَشَدُّ عَلَى الْعَامِلِينَ مِنْ طُولِ الْاجْتِهَادِ).^(٣)

وَقِيلَ لِنَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: (أَلَا تَشْهَدُ الْجَنَازَةَ؟ قَالَ: كَمَا أَنْتَ حَتَّى أَنْوِي، قَالَ فَفَكَّرَ هُنَيْئَةً، ثُمَّ قَالَ: امْضِ).^(٤)

وَقَالَ مُطَرِّفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَحِمَهُ اللَّهُ: (صَلَاحُ الْقَلْبِ بِصَلَاحِ الْعَمَلِ، وَصَلَاحُ الْعَمَلِ بِصَلَاحِ النِّيَّةِ).^(٥)

(١) اهد من "فصل الخطاب في الزهد والرفائق والآداب" (٥ / ٣١٤).

(٢) أخرجه أبو نعيم في "الحلية" (٧ / ٦٢٥).

(٣) اهد من "فصل الخطاب في الزهد والرفائق والآداب" (٥ / ٣١٤).

(٤) اهد من "فصل الخطاب في الزهد والرفائق والآداب" (٥ / ٣١٤).

(٥) أخرجه أبو نعيم في "الحلية" (٢ / ١٩٩).

وقال بعض السلف: (مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَكْمَلَ لَهُ عَمَلُهُ، فَلْيُحْسِنْ نِيَّتَهُ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَأْجُرُ الْعَبْدَ إِذَا حَسُنَتْ نِيَّتُهُ حَتَّى بِاللُّقْمَةِ).^(١)

وقال ابن المبارك رحمه الله: (رُبَّ عَمَلٍ صَغِيرٍ تُعَظِّمُهُ النِّيَّةُ، وَرُبَّ عَمَلٍ كَبِيرٍ تُصَغِّرُهُ النِّيَّةُ).^(٢)

وقال ابن عجلان رحمه الله: (لَا يَصْلُحُ الْعَمَلُ إِلَّا بِثَلَاثٍ: التَّقْوَى لِلَّهِ، وَالنِّيَّةِ الْحَسَنَةِ، وَالْإِصَابَةِ).^(٣)

وقال الفضيل بن عياض رحمه الله: (إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْكَ نِيَّتَكَ وَإِرَادَتَكَ).^(٤)

وقال يوسف بن أسباط رحمه الله: إِثَارُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَفْضَلُ مِنَ الْقَتْلِ فِي سَبِيلِهِ، خَرَجَ ذَلِكَ كُلُّهُ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي كِتَابِ "الْإِخْلَاصِ وَالنِّيَّةِ". وَرَوَى فِيهِ بِإِسْنَادٍ مُنْقَطِعٍ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ آدَاءُ مَا افْتَرَضَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَالْوَرَعُ عَمَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَصِدْقُ النِّيَّةِ فِيمَا عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.^(٥) وَبِهَذَا

(١) اهد من "جامع العلوم والحكم" (٢٥٤).

(٢) اهد من "سير أعلام النبلاء" (٤٠٠ / ٨).

(٣) اهد من "بهجة المجالس وأنس المجالس" (١٩٨ / ١).

(٤) اهد من "فصل الخطاب في الزهد والرقائق والآداب" (٥٧ / ٢).

(٥) اهد من "فصل الخطاب في الزهد والرقائق والآداب" (٥٦ / ٢).



يُعْلَمُ مَعْنَى مَا رَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ أَنَّ أَصُولَ الْإِسْلَامِ ثَلَاثَةٌ أَحَادِيثُ: حَدِيثُ: «الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ»، ^(١) وَحَدِيثُ: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا مَا لَيْسَ مِنْهُ، فَهُوَ رَدٌّ»، ^(٢) وَحَدِيثُ: «الْحَلَالُ بَيْنَ وَالحَرَامِ بَيْنَ». ^(٣) فَإِنَّ الدِّينَ كُلَّهُ يَرْجِعُ إِلَى فِعْلِ الْمَأْمُورَاتِ، وَتَرْكِ الْمَحْظُورَاتِ، وَالتَّوَقُّفِ عَنِ الشُّبُهَاتِ، وَهَذَا كُلُّهُ تَضَمَّنَهُ حَدِيثُ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، تَمَّا يَتِمُّ ذَلِكَ بِأَمْرَيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ الْعَمَلُ فِي ظَاهِرِهِ عَلَى مُوَافَقَةِ السُّنَّةِ، وَهَذَا هُوَ الَّذِي تَضَمَّنَهُ حَدِيثُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا مَا لَيْسَ مِنْهُ، فَهُوَ رَدٌّ». ^(٤) وَالثَّانِي: أَنْ يَكُونَ الْعَمَلُ فِي بَاطِنِهِ يُقْصَدُ بِهِ وَجْهُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، كَمَا تَضَمَّنَهُ حَدِيثُ عُمَرَ: «الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ». ^(٥) وَقَالَ الْفُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا وَهُوَ الْعَزِيزُ الْغَفُورُ﴾ [سورة الملك: ٢].

(١) متفق عليه. (خ ١- ١٩٠٧)، من حديث عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) متفق عليه. (خ ٢٦٩٧- ١٧١٨)، من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٣) متفق عليه. (خ ٥٢- ١٥٩٩)، من حديث النعمان بن بشير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) رواه مسلم في "صحيحه" (١٧١٨)، من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٥) متفق عليه. (خ ١- ١٩٠٧)، من حديث عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.



قَالَ: أَخْلَصْهُ وَأَصَوِّبْهُ، وَقَالَ: إِنَّ الْعَمَلَ إِذَا كَانَ خَالِصًا، وَلَمْ يَكُنْ صَوَابًا لَمْ يُقْبَلْ، وَإِذَا كَانَ صَوَابًا، وَلَمْ يَكُنْ خَالِصًا، لَمْ يُقْبَلْ حَتَّى يَكُونَ خَالِصًا وَصَوَابًا، قَالَ: وَالْخَالِصُ إِذَا كَانَ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَالصَّوَابُ إِذَا كَانَ عَلَى السُّنَّةِ، وَقَدْ دَلَّ عَلَى هَذَا الَّذِي قَالَهُ الْفُضَيْلُ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ

فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ [سورة الكهف: ١١٠].

وَقَالَ بَعْضُ الْعَارِفِينَ: إِنَّمَا تَفَاضَلُوا بِالْإِرَادَاتِ، وَلَمْ يَتَفَاضَلُوا بِالصَّوْمِ وَالصَّلَاةِ. اهـ من "جامع العلوم والحكم" (٧١).



النية شرط في صحة العمل

قال العلامة السعدي رَحِمَهُ اللهُ:

النية شرطٌ لسائر العمل *** بها الصلح والفساد للعمل^(١)

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: والنية شرطٌ في جميع العبادات.

والكلام على النية من وجهين:

الأول: من جهة تعيين العمل لتمييز عن غيره، فينوي بالصلاة أنها صلاة وأنها الظهر مثلاً، وبالحج أنه حج، وبالصيام أنه صيام، وهذا يتكلم عنه أهل الفقه.

الثاني: قصد المعمول له، لا قصد تعيين العبادات، وهو الإخلاص وضده الشرك، والذي يتكلم على هذا أرباب السلوك في باب التوحيد وما يتعلق به، وهذا أهم من الأول، لأنه لب الإسلام وخلاصة الدين، وهو الذي يجب على

الإنسان أن يهتم به. اهـ من "الشرح الممتع" (١/ ١٩٤).

(١) اهـ من "منظومة القواعد الفقهية" (٩).



وقال ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: (وَاخْتَلَفَ الْفُقَهَاءُ هَلْ هِيَ رُكْنٌ أَوْ شَرْطٌ وَالْمُرَجَّحُ أَنَّ إِيجَادَهَا ذِكْرًا فِي أَوَّلِ الْعَمَلِ رُكْنٌ، وَاسْتِصْحَابُهَا حُكْمًا بِمَعْنَى أَنْ لَا يَأْتِيَ بِمُنَافٍ شَرْعًا شَرْطٌ). اهـ من "فتح الباري" (١ / ١٣).



لا يقبل الله عمل العبد إلا بشرطين إخلاص النية لله والمتابعة للنبي صلى الله عليه وسلم

لا يكون العمل صالحاً مقبولاً إلا بشرطين وهما:

الإخلاص لله تعالى والمتابعة لرسول الله صلى الله عليه وسلم:

وعلى ذلك أدلة على هذين الشرطين وهي كما يلي:

قال الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ**

يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ [سورة الأحزاب: ٢١].

وقال الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿فَمَن كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا**

وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ [سورة الكهف: ١١٠].

قال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ﴾ [سورة النساء: ١٢٥]. أَخْلَصَ الْعَمَلَ لِرَبِّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، فَعَمِلَ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا ﴿وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ [سورة النساء: ١٢٥].

أَي: اتَّبَعَ فِي عَمَلِهِ مَا شَرَعَهُ اللَّهُ لَهُ، وَمَا أَرْسَلَ بِهِ رَسُولُهُ مِنَ الْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ، وَهَذَانِ الشَّرْطَانِ لَا يَصِحُّ عَمَلٌ عَامِلٍ بِدُونِهِمَا، أَي: يَكُونُ خَالِصًا صَوَابًا، وَالْخَالِصُ أَنْ يَكُونَ لِلَّهِ، وَالصَّوَابُ أَنْ يَكُونَ مُتَّبِعًا لِلشَّرِيعَةِ فَيَصِحُّ ظَاهِرُهُ بِالْمُتَابَعَةِ، وَبَاطِنُهُ بِالْإِخْلَاصِ، فَمَنْ فَقَدَ الْعَمَلُ أَحَدَ هَذَيْنِ الشَّرْطَيْنِ فَسَدَ، فَمَنْ فَقَدَ الْإِخْلَاصَ كَانَ مُنَافِقًا، وَهُمْ الَّذِينَ يَرَاءُونَ النَّاسَ، وَمَنْ فَقَدَ الْمُتَابَعَةَ كَانَ ضَالًّا جَاهِلًا، وَمَتَى جَمَعَهُمَا فَهُوَ عَمَلُ الْمُؤْمِنِينَ: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ نَتَقَبَّلُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَنَتَجَاوَزُ عَنْ سَيِّئَاتِهِمْ فِي أَصْحَابِ الْجَنَّةِ وَعَدَ الصِّدْقِ الَّذِي كَانُوا يُوعَدُونَ﴾ [سورة الأحقاف: ١٦]. اهـ من "تفسيره" (٤٢٢/٢).

وقال الفضيل بن عياض رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: في قول الله تعالى: ﴿الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا وَهُوَ الْعَزِيزُ الْغَفُورُ﴾ [سورة الملك: ٢].

قال رَحْمَةُ اللَّهِ: هو أخلصه وأصوبه، قالوا يا أبا علي: ما أخلصه وأصوبه؟
قال: إن العمل إذا كان خالصاً ولم يكن صواباً.

لم يقبل، وإذا كان صواباً، ولم يكن خالصاً لم يقبل، حتى يكون خالصاً صواباً، والخالص: ما كان لله، والصواب: ما كان على السنة، وهذا هو المذكور في قوله تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا

يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ [سورة الكهف: ١١٠]. اهـ "تفسير ابن القيم" (١/ ٦٨).
وقال فضيل بن عياض رَحْمَةُ اللَّهِ: (إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَقْبَلُ مِنَ الْعَمَلِ إِلَّا مَا كَانَ خَالِصًا، وَلَا يَقْبَلُهُ إِذَا كَانَ خَالِصًا لَهُ إِلَّا عَلَى السُّنَّةِ). رواه البيهقي في "شعب الإيمان" (٦٤٥٦)، بسند صحيح.

وقال ابن القيم رَحْمَةُ اللَّهِ: (الْعَمَلُ بِغَيْرِ إِخْلَاصٍ وَلَا اقْتِدَاءٍ كَالْمَسَافِرِ يَمْلَأُ جَرَابَهُ رَمْلًا يَثْقُلُهُ وَلَا يَنْفَعُهُ). اهـ من "الفوائد" (٤٩).

وقال بن القيم رَحْمَةُ اللَّهِ: وجماع ذلك: أن يحاسب نفسه أولاً على الفرائض فإن تذكر فيها نقصاً تداركه إما بقضاء أو إصلاح ثم يحاسبها على المناهي فإن عرف أنه ارتكب منها شيئاً تداركه بالتوبة والاستغفار والحسنات الماحية ثم يحاسب نفسه على الغفلة فإن كان قد غفل عما خلق له تداركه بالذكر

والإقبال على الله تعالى ثم يحاسبها بما تكلم به أو مشى إليه رجلاه أو بطشت يده أو سمعته أذناه: ماذا أرادت بهذا ولمن فعلته وعلى أي وجه فعلته ويعلم أنه لا بد أن ينشر لكل حركة وكلمة منه ديوانان: ديوان لمن فعلته وكيف فعلته فالأول سؤال: عن الإخلاص والثاني سؤال: عن المتابعة. اهـ من «إغاثة اللهفان» (٨٣).

أدلة الشرط الأول: وهو الإخلاص لله تعالى في جميع الأقوال والأفعال:
قال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ﴾ [سورة البينة: ٥].
قال السعدي رحمه الله: (فهذا العمل المقبول الذي يستحق صاحبه المدح والثواب). اهـ من «تفسيره» (١٧٨).

وقال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ﴾ [سورة الزمر: ١١].

وقال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿قُلْ اللَّهُ أَعْبُدْ مُخْلِصًا لَهُ دِينِي﴾ [سورة الزمر: ١٤].
﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ﴾ [سورة الزمر: ٢].



وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشُّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِيَ غَيْرِي، تَرَكْتُهُ وَشُرْكُهُ». **رواه مسلم** في "صحيحه" (٢٩٨٥).

وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ رَجُلًا غَزَا يَلْتَمِسُ الْأَجْرَ وَالذِّكْرَ، مَالَهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا شَيْءَ لَهُ» فَأَعَادَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، يَقُولُ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا شَيْءَ لَهُ» ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبَلُ مِنَ الْعَمَلِ إِلَّا مَا كَانَ لَهُ خَالِصًا، وَابْتُغِيَ بِهِ وَجْهُهُ». **رواه النسائي** في "سننه" (٣١٤٠)، وحسنه الإمام الألباني **رَحِمَهُ اللَّهُ** في "السلسلة الصحيحة" (١/١١٨).

أدلة الشرط الثاني: وهو المتابعة لرسول الله صلى الله عليه وسلم في أقواله وأفعاله:

قال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [سورة الحشر: ٧].

قال السعدي رَحِمَهُ اللَّهُ: (وهذا شامل لأصول الدين وفروعه، ظاهره وباطنه، وأن ما جاء به الرسول يتعين على العباد الأخذ به واتباعه، ولا تحل مخالفته،

وَأَنْ نَصَّ الرِّسُولَ عَلَى حُكْمِ الشَّيْءِ كَنْصِ اللَّهِ تَعَالَى، لَا رَخْصَةَ لِأَحَدٍ وَلَا عَذْرَ لَهُ فِي تَرْكِهِ، وَلَا يَجُوزُ تَقْدِيمُ قَوْلِ أَحَدٍ عَلَى قَوْلِهِ. اهـ من "تفسيره" (٨٥٠).

وَقَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [سورة النور: ٦٣].

وَقَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [سورة النساء: ١١٥].

وَقَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [سورة آل عمران: ٣١].

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ، فَهُوَ رَدٌّ». متفق عليه. (خ ٢٦٩٧ - م ١٧١٨).

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ». رواه مسلم في "صحيحه" (١٧١٨).



وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «دَعُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِسُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ». متفق عليه. (خ ٧٢٨٨ - م ١٣٣٧).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَبَى»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَنْ يَأْبَى؟ قَالَ: «مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الْجَنَّةَ وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبَى». رواه البخاري في "صحيحه" (٧٢٨٠).

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ». متفق عليه. (خ ٧١٣٧ - م ١٨٣٥).

وقال الإمام الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ: (روى البيهقي بسند صحيح^(١) عن سعيد بن المسيب رَحِمَهُ اللَّهُ: أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَصَلِّي بَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ أَكْثَرَ مِنْ رَكْعَتَيْنِ يَكْثُرُ فِيهَا الرُّكُوعُ وَالسُّجُودُ فَنَهَاها فَقَالَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ! يَعْذِبُنِي اللَّهُ عَلَى الصَّلَاةِ؟! قَالَ: لَا وَلَكِنْ يَعْذِبُكَ عَلَى خِلَافِ السُّنَّةِ).

وهذا من بدائع أجوبة سعيد بن المسيب رَحِمَهُ اللَّهُ وهو سلاح قوى على المبتدعة الذين يستحسنون كثيراً من البدع باسم أنها ذكر وصلاة ثم ينكرون

(١) رواه البيهقي في "السنن الكبرى" (٢ / ٤١٣١).



على أهل السنة إنكار ذلك عليهم ويتهمونهم بأنهم ينكرون الذكر والصلاة!! وهم في الحقيقة إنما ينكرون خلافهم للسنة في الذكر والصلاة ونحو ذلك). اهـ من "إرواء الغليل" (٢/ ٢٣٦).

قلت: كل هذه الأدلة من الكتاب والسنة تدل على أن العمل وسائر العبادات لا تقبل إلا بشرطين: الإخلاص لله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، والمتابعة للنبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ** العلامة ابن عثيمين **رَحِمَهُ اللَّهُ:** (العبادات لا تصح إلا بمقتضى هاتين الشهادتين: شهادة أن لا إله إلا الله التي يكون بها الإخلاص، وأن محمد رسول الله التي يكون بها الاتباع). اهـ من "شرح رياض الصالحين" (١/ ٣٥١).



النية شرعت لتمييز العبادات من العادات

النية: شرعت للتمييز، فهي تميز المعمول له، وتميز العبادة عن العادة، وعن العادة.

أولاً: تميز المعمول له: وهذا هو الإخلاص، وهذا بحثه في كتب السلوك وفي كتب التوحيد ومعناه أن تخلص عملك لله **عَزَّجَلَّ**.

هذا رجل يصلي لكنه قد يريد بصلاته ثواب الله وقد يريد الدنيا، فالنية تميز المعمول له، وهذا هو الإخلاص.

ثانياً: النية تميز العبادة عن العادة ذلك: رجل استيقظ لصلاة الصبح فدخل المسجد فصلى بنية تحية المسجد ركعتين، فلما انتهى من الركعتين التفت فإذا بالناس يخرجون من المسجد، فعلم أن الصلاة قد أدت، فقال: إذا تحية المسجد هي صلاة الفجر، فهل يجزئه ذلك؟

الجواب: لا لأن هذه عبادة وهي تحية المسجد، وصلاة الفجر عبادة أخرى.

مثال آخر: رجل تصدق بعشرة آلاف ريال بنية التطوع، فلما قبضها الفقير تذكر المتصدق أن عليه زكاةً لم يخرجها، فقال: هذه عن زكاة مالي.

فنقول له: لا يجزئك ذلك؛ لأن هذه عبادة وهذه عبادة.

ثالثاً: تميز العبادة عن العادة: مثاله: رجل ترك الطعام والشراب بنية الصوم، هذه عبادة، وآخر ترك الطعام والشراب للصحة، فهذه عادة.

رجل اغتسل بنية التبريد، وآخر اغتسل بنية رفع الحدث، نقول: هذه عبادة وهذه عادة.

إذاً: النية هي التي تميز بين العبادة والعادة، وتميز بين العبادة والعبادة الأخرى.

وتميز العمل للمعمول له **عَزَّوَجَلَّ** وهذا الإخلاص. اهـ.

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: والمقصد من هذه النية تمييز العادات من العبادات، وتميز العبادات بعضها من بعض.

وتمييز العادات من العبادات مثاله:

أولاً: الرجل يأكل الطعام شهوة فقط، والرجل الآخر يأكل الطعام امتثالاً

لأمر الله **عَزَّوَجَلَّ** في قوله: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا﴾ [سورة الأعراف: ٣١].



فصار أكل الثاني عبادة، وأكل الأول عادة.

ثانياً: الرجل يغتسل بالماء تبرداً، والثاني يغتسل بالماء من الجنابة.

فالأول: عادة، **والثاني:** عبادة، ولهذا لو كان على الإنسان جنابة ثم انغمس في البحر للتبرّد ثم صلى فلا يجزئه ذلك، لأنه لا بد من النية، وهو لم ينو التبرّد وإنما نوى التبرّد.

ولهذا قال بعض أهل العلم: عبادات أهل الغفلة عادات، وعادات أهل اليقظة عبادات، عبادات أهل الغفلة عادات.

مثاله: من يقوم ويتوضأ ويصلي ويذهب على العادة، وعادات أهل اليقظة عبادات مثاله: من يأكل امتثالاً لأمر الله، يريد إبقاء نفسه، ويريد التكفّف عن الناس، فيكون ذلك عبادة، ورجل آخر لبس ثوباً جديداً يريد أن يترفع بثيابه، فهذا لا يؤجر، وآخر لبس ثوباً جديداً يريد أن يعرف الناس قدر نعمة الله عليه وأنه غني، فهذا يؤجر، ورجل آخر لبس يوم الجمعة أحسن ثيابه لأنه يوم جمعة، والثاني لبس أحسن ثيابه تأسيّاً بالنبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** فهو عبادة. اهـ من "شرح الأربعين النووية" (٩).



النية شرعت لتمييز العبادات بعضها من

بعض

قال ابن رجب رَحِمَهُ اللهُ: (وَالنِّيَّةُ فِي كَلَامِ الْعُلَمَاءِ تَقَعُ بِمَعْنَيْنِ: أَحَدُهُمَا: بِمَعْنَى تَمْيِيزِ الْعِبَادَاتِ بَعْضُهَا عَنْ بَعْضٍ، كَتَمْيِيزِ صَلَاةِ الظُّهْرِ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ مَثَلًا، وَتَمْيِيزِ صِيَامِ رَمَضَانَ مِنْ صِيَامِ غَيْرِهِ، أَوْ تَمْيِيزِ الْعِبَادَاتِ مِنَ الْعَادَاتِ، كَتَمْيِيزِ الْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ مِنْ غُسْلِ التَّبَرُّدِ وَالتَّنْظُفِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَهَذِهِ النِّيَّةُ هِيَ الَّتِي تُوجَدُ كَثِيرًا فِي كَلَامِ الْفُقَهَاءِ فِي كُتُبِهِمْ، وَالْمَعْنَى الثَّانِي: بِمَعْنَى تَمْيِيزِ الْمَقْصُودِ بِالْعَمَلِ، وَهَلْ هُوَ اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، أَمْ غَيْرُهُ، أَمْ اللَّهُ وَغَيْرُهُ). اهـ من "جامع العلوم والحكم" (٧١).

وقال ابن رجب رَحِمَهُ اللهُ: (وَأَمَّا النِّيَّةُ بِالْمَعْنَى الَّتِي يَذْكُرُهَا الْفُقَهَاءُ، وَهُوَ أَنَّ تَمْيِيزَ الْعِبَادَاتِ مِنَ الْعَادَاتِ، وَتَمْيِيزَ الْعَادَاتِ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ، فَإِنَّ الْإِمْسَاكَ عَنِ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ يَقَعُ تَارَةً حَمِيَّةً، وَتَارَةً لِعَدَمِ الْقُدْرَةِ عَلَى الْأَكْلِ، وَتَارَةً تَرْكَاً لِلشَّهَوَاتِ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَيَحْتَاجُ فِي الصِّيَامِ إِلَى نِيَّةٍ لِيَتَمَيَّزَ بِذَلِكَ عَنْ تَرْكِ الطَّعَامِ عَلَى غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ، وَكَذَلِكَ الْعِبَادَاتُ، كَالصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ مِنْهَا فَرَضٌ، وَمِنْهَا



نَفْلٌ، وَالْفَرَضُ يَتَنَوَّعُ أَنْوَاعًا، فَإِنَّ الصَّلَوَاتِ الْمَفْرُوضَاتِ خَمْسُ صَلَوَاتٍ كُلُّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، وَالصَّوْمُ الْوَاجِبُ تَارَةً يَكُونُ صِيَامَ رَمَضَانَ، وَتَارَةً صِيَامَ كَفَّارَةٍ، أَوْ عَنْ نَذْرٍ، وَلَا يَتَمَيَّزُ هَذَا كُلُّهُ إِلَّا بِالنِّيَّةِ، وَكَذَلِكَ الصَّدَقَةُ، تَكُونُ نَفْلًا وَتَكُونُ فَرَضًا، وَالْفَرَضُ مِنْهُ زَكَاةٌ، وَمِنْهُ كَفَّارَةٌ، وَلَا يَتَمَيَّزُ ذَلِكَ إِلَّا بِالنِّيَّةِ، فَيَدْخُلُ ذَلِكَ فِي عُمُومِ قَوْلِهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «وَأِنَّمَا لِامْرِئٍ مَا نَوَى». ^(١) اهـ من "جامع العلوم والحكم" (٣٩).



(١) متفق عليه. (خ ١ - م ١٩٠٧)، من حديث عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فضل احتساب النية في الأعمال الصالحة

قال عبد الله ابن المبارك رَحِمَهُ اللَّهُ: (رب عمل صغير تكثره النية، ورب عمل كثير تصغره النية). اهـ من "سير أعلام النبلاء" (٨ / ٠٠٤).

وقال الفضيل بن عياض رَحِمَهُ اللَّهُ: (إنما يريد الله عز وجل منك نيتك وإرادتك). اهـ من "فصل الخطاب في الزهد والرقائق والأدب" (٢ / ٧٥).

احتساب النية في جانب الذهاب لأداء صلاة الجماعة:

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: (إذ جاء المصلي إلى المسجد ليصلي جماعة فأدركهم وقد صلوا فصلى وحده كتب له مثل أجر صلاة الجماعة بنيته وسعيه، كما قد جاء مصرحاً به في حديث مروي). اهـ من "طريق الهجرتين" (١ / ٣٦٠).

أولاً: احتساب النية في جانب الصيام أو الصدقة أو الحج أو العمرة:

قال سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: (مَنْ هَمَّ بِصِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ أَوْ شَيْءٍ مِنَ الْخَيْرِ فَحَالَ دُونَهُ حَائِلٌ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَجْرَهُ). اهـ من "حلية الأولياء" (٨ / ٥٢).

ثانياً: احتساب النية في جانب النوم:

عَنْ أَبِي بُرْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَا مُوسَى، وَمُعَاذَ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِلَى الْيَمَنِ، قَالَ: وَبَعَثَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى مِخْلَافٍ، قَالَ: وَالْيَمَنُ مِخْلَافَانِ، ثُمَّ قَالَ: «يَسْرًا وَلَا تُعَسِّرَا، وَبَشْرًا وَلَا تُنْفِرَا»، فَاَنْطَلَقَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِلَى عَمَلِهِ، وَكَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِذَا سَارَ فِي أَرْضِهِ كَانَ قَرِيبًا مِنْ صَاحِبِهِ أَحَدَثَ بِهِ عَهْدًا، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَسَارَ مُعَاذٌ فِي أَرْضِهِ قَرِيبًا مِنْ صَاحِبِهِ أَبِي مُوسَى، فَجَاءَ يَسِيرُ عَلَى بَغْلَتِهِ حَتَّى انْتَهَى إِلَيْهِ، وَإِذَا هُوَ جَالِسٌ، وَقَدْ اجْتَمَعَ إِلَيْهِ النَّاسُ وَإِذَا رَجُلٌ عِنْدَهُ قَدْ جُمِعَتْ يَدَاهُ إِلَى عُنُقِهِ، فَقَالَ لَهُ مُعَاذٌ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ أَيُّمَ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا رَجُلٌ كَفَرَ بَعْدَ إِسْلَامِهِ، قَالَ: لَا أَنْزِلُ حَتَّى يُقْتَلَ، قَالَ: إِنَّمَا جِئْتُ بِهِ لِذَلِكَ فَاَنْزِلْ، قَالَ: مَا أَنْزِلُ حَتَّى يُقْتَلَ، فَأَمَرَ بِهِ فُقِتِلَ، ثُمَّ نَزَلَ فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، كَيْفَ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟ قَالَ: أَتَفَوْقُهُ تَفَوْقًا، قَالَ: فَكَيْفَ تَقْرَأُ أَنْتَ يَا مُعَاذٌ؟ قَالَ: أَنَامُ أَوَّلَ اللَّيْلِ، فَأَقُومُ وَقَدْ قَضَيْتُ جُزْئِي مِنَ النَّوْمِ، فَأَقْرَأُ مَا كَتَبَ اللَّهُ لِي، «فَأَحْتَسِبُ نَوْمِي كَمَا أَحْتَسِبُ قَوْمِي». **متفق عليه.** (خ ٤٣٤١ - م ١٧٣٣).

الشاهد من الحديث: قول أبي موسى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لمعاذ بن جبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «فَكَيْفَ تَقْرَأُ أَنْتَ يَا مُعَاذٌ؟ قَالَ: أَنَامُ أَوَّلَ اللَّيْلِ، فَأَقُومُ وَقَدْ قَضَيْتُ جُزْئِي مِنَ النَّوْمِ، فَأَقْرَأُ مَا كَتَبَ اللَّهُ لِي، فَأَحْتَسِبُ نَوْمِي كَمَا أَحْتَسِبُ قَوْمِي».

قال ابن رجب رَحِمَهُ اللهُ: (كما أنه إذا نوى بنومه في الليل والنهار التقوى على العمل كان نومه عبادة). اهـ من "لطائف المعارف" (١٥٧).

ثالثاً: احتساب النية في جانب تمنّي فعل الخير:

عن أبي كبشة الأنماري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنه سمع رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «إنما الدنيا لأربعة نفر، عبد رزقه الله مالاً وعلماً فهو يتقي فيه ربه، ويصل فيه رحمه، ويعلم الله فيه حقاً، فهذا بأفضل المنازل، وعبد رزقه الله علماً ولم يرزقه مالاً فهو صادق النية يقول: لو أن لي مالاً لعملت بعمل فلان فهو بنيته فأجرهما سواء، وعبد رزقه الله مالاً ولم يرزقه علماً، فهو يخبط في ماله بغير علم لا يتقي فيه ربه، ولا يصل فيه رحمه، ولا يعلم الله فيه حقاً، فهذا بأخبث المنازل، وعبد لم يرزقه الله مالاً ولا علماً فهو يقول: لو أن لي مالاً لعملت فيه بعمل فلان فهو بنيته فوزرهما سواء». رواه الترمذي في "سننه" (٥٢٣٢)، وهو حديث صحيح، وقد حسنه الإمام الألباني رَحِمَهُ اللهُ فِي "صحيح الترمذي" (٢٣٢٥).

الشاهد من الحديث قوله: «فهو بنيته فأجرهما سواء».

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: فأخبر صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن وزر الفاعل والناوي الذي ليس مقدوره إلا بقوله دون فعله سواءً، لأنه أتى بالنية ومقدوره التام، وكذلك أجر الفاعل والناوي الذي اقترن قوله بنيته). اهـ من "طريق الهجرتين" (١/ ٣٦٠).



وقد ذكر ابن مفلح رَحِمَهُ اللهُ: وصية الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ لولده بنية الخير.

قال عبد الله بن الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ لأبيه يوماً أو صني يا أبت، فقال (يا بني انو الخير فإنك لا تزال بخير ما نويت الخير)، وهذه وصية عظيمة سهلة على المسؤول سهلة الفهم والامثال على السائل، وفاعلها ثوابه دائم مستمر لدوامها واستمرارها، وهي صادقة على جميع أعمال القلوب المطلوبة شرعاً سواء تعلقت بالخالق أو بالمخلوق، وأنها يثاب عليها ولم أجد في الثواب عليها خلافاً قال الشيخ تقي الدين رَحِمَهُ اللهُ في كتاب الإيمان: ما هم به من القول الحسن والعمل الحسن، فإنما يكتب له به حسنة واحدة، وإذا صار قولاً وعملاً كتب له عشر حسنات إلى سبعمائة، وذلك للحديث المشهور في الهم. اهـ من "الآداب الشرعية" (١/ ٤٠١).

رابعاً: احتساب النية في جانب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: ثم إنه يجب على الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر أن ينوي بهذا إصلاح الخلق، لا الانتصار عليهم، لأن من الناس من يأمر بالمعروف أو ينهي عن المنكر لينفذ سلطته ويتنصر لنفسه، وهذا نقص كبير قد يحصل فيه خير من جهة درء المنكر وفعل المعروف، ولكنه نقص كبير فأنت إذا أمرت بالمعروف، أو نهيت عن المنكر، فانو بقلبك



أنك تريد إصلاح الخلق، لا أنك تتسلط عليهم، وتنتصر عليهم، حتى تؤجر،
ويجعل الله في أمرك ونهيك بركة. والله المستعان. اهـ من "شرح رياض الصالحين" (٢/ ١٦٥).

خامساً: احتساب النية في الجلوس في مجالس العلم للاستفادة:

قال ابن حزم رَحِمَهُ اللهُ: (إذا حضرت مجلس علم فلا يكن حضورك إلا
حُضور مستزيد علماً وأجراً لا حُضور مستغن بما عندك طالباً عثرة تشيعها
أو غريبة تشنعها؛ فهذه أفعال الأردال الذين لا يفلحون في العلم أبداً، فإذا
حضرتها على هذه النية فقد حصلت خيراً على كل حال، وإن لم تحضرها على
هذه النية فجلوسك في منزلك أروح لبدنك وأكرم لخلقك وأسلم لدينك، فإذا
حضرتها كما ذكرنا فالتزم أحد ثلاثة أوجه لا رابع لها وهي: إمّا أن تسكت
سكوت الجَهال فتحصل على أجر النية في المُشاهدة، وعلى الثناء عليك بقلّة
الفضول، وعلى كرم المجالسة، ومودة من تجالس، فإن لم تفعل ذلك، فاسأل
سؤال المتعلم فتحصل على هذه الأربع محاسن، وعلى خامسة وهي استزادة
العلم وصفة سؤال المتعلم أن تسأل عمّا لا تدري لا عمّا تدري، فإن السؤال
عمّا تدريه سخف، وقلة عقل وشغل لكلامك، وقطع لزمانك بما لا فائدة فيه
لا لك، ولا لغيرك، ورُبّما أدّى إلى اكتساب العداوات، وهو بعد عين). اهـ من
"الأخلاق والسير" (١/ ٩٢).



وقال ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ: كَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ رَحِمَهُ اللهُ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ تَخَطَّى النَّاسَ حَتَّى يَجْلِسَ فِي حَلَقَةِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، فَقَالَ لَهُ نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ بْنُ مُطْعِمٍ: غَفَرَ اللهُ لَكَ، أَنْتَ سَيِّدُ النَّاسِ تَأْتِي تَخَطَّى حَتَّى تَجْلِسَ مَعَ هَذَا الْعَبْدِ الْأَسْوَدِ؟ فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ: إِنَّمَا يَجْلِسُ الرَّجُلُ حَيْثُ يَنْتَفِعُ، وَإِنَّ الْعِلْمَ يُبْتَغَى وَيُؤْتَى، وَيُطْلَبُ مِنْ حَيْثُ كَانَ. اهـ من "البداية والنهاية" (١٢ / ٤٨٥).

سادساً: احتساب النية في جانب معاشره الزوجه:

عن أبي ذر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن ناساً من أصحاب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالوا للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يا رسول الله، ذهب أهل الدثور بالأجور، يصلون كما نصلي، ويصومون كما نصوم، ويتصدقون بفضول أموالهم، قال: "أوليس قد جعل الله لكم ما تصدقون؟ إن بكل تسبيحة صدقة، وكل تكبيرة صدقة، وكل تحميدة صدقة، وكل تهليله صدقة، وأمر بالمعروف صدقة، ونهي عن منكر صدقة، وفي بضع أحدكم صدقة، قالوا: يا رسول الله، أيأتي أحدنا شهوته ويكون له، فيها أجر؟ قال: «أرأيتم لو وضعها في حرام أكان عليه فيها وزر؟ فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له أجر». **رواه مسلم** في "صحيحه" (٦٠٠١).

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: (يعني أن الرجل إذا أتى امرأته، فإن ذلك صدقة، قالوا يا رسول الله، أيأتي أحدنا شهوته ويكون له فيها أجر؟ قال: «أرأيتم



لو وضعها في الحرام، أكان عليه وزر؟» يعني لو زنى ووضع الشهوة في الحرام، هل يكون عليه وزر؟ قالوا: نعم. قال: «فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له أجر». ^(١) والحمد لله، ومعنى ذلك: أن الرجل إذا استغنى بالحلال عن الحرام، كان له بهذا الاستغناء أجر). اهـ من «شرح رياض الصالحين» (٢/ ١٦٥).

سابعاً: احتساب النية في دلالة الناس على الخير:

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: ومثل هذا قوله **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:** «من دل على خير فله مثل أجر فاعله». ^(٢) فإن بدالته ونيته نزل منزلة الفاعل. اهـ من «طريق الهجرتين» (١/ ٣٦٠).

ثامناً: احتساب النية في دعوة الناس إلى الهدى:

وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: ومثله: «من دعا إلى هدى فله مثل أجور من اتبعه ومن دعا إلى ضلالة عليه من الوزر مثل آثام من تبعه». لأجل نيته واقتران مقدورها بها من الدعوة. اهـ من «طريق الهجرتين» (١/ ٣٦٠).



(١) رواه مسلم في «صحيحه» (٦٠٠١)، من حديث أبي ذر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٢) رواه مسلم في «صحيحه» (١٨٩٣) من حديث أبي مسعود الأنصاري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

النية الصالحة

وهي: أن الإنسان إذا نوى فعل شيء ثم عجز عنه إما لمرض أو لعذر، فإنه يكتب له أجر ذلك الشيء، وإن لم يفعله.

بدليل حديث: **جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** قال: كنا مع النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** في غزاة، فقال: «إن بالمدينة لرجالاً ما سرتهم مسيراً، ولا قطعتم وادياً، إلا كانوا معكم، حبسهم المرض»، وفي رواية. «إلا شركوكم في الأجر». **رواه مسلم** في «صحيحه» (١١٩١).

وعن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** رجع من غزوة تبوك فدنا من المدينة، فقال: «إن بالمدينة أقواماً، ما سرتهم مسيراً، ولا قطعتم وادياً إلا كانوا معكم»، قالوا: يا رسول الله، وهم بالمدينة؟ قال: «وهم بالمدينة، حبسهم العذر». **رواه البخاري** في «صحيحه» (٣٢٤٤).

وعن أبي موسى الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «إذا مرض العبد، أو سافر، كتب له مثل ما كان يعمل مقيماً صحيحاً». **رواه البخاري** في «صحيحه» (٦٩٩٢).

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: (المريض والمسافر إذا كان له عمل يعملُه، فشغل عنه بالمرض والسفر كتب له مثل عمله وهو صحيح مقيم). اهـ من "طريق الهجرتين" (١/ ٣٦٠).

قال ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: (وَهُوَ فِي حَقِّ مَنْ كَانَ يَعْمَلُ طَاعَةً فَمُنِعَ مِنْهَا، وَكَانَتْ نِيَّتُهُ لَوْلَا الْمَانِعُ أَنْ يَدُومَ عَلَيْهَا). اهـ من "فتح الباري" (٦/ ١٣٦).

وقال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: (وهذه مِنْ نِعَمِ الله التي تستوجب على العاقل أن يُكثر من النَّوافل ما دام في حال الصَّحَّة؛ لأنَّ جميع النَّوافل التي يعملها في صحَّته إذا مَرَضَ وَعَجَزَ عنها كُتِبَتْ له كاملة كأنه يفعلها). اهـ من "الشرح الممتع" (١/ ٢٦٨).

وقال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: أما إذا كان يعلمه في حال العذر؛ أي: لما كان قادراً كان يعلمه، ثم عجز عنه فيما بعد؛ فإنه يكتب له أجر العمل كاملاً، لأنَّ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إذا مرض العبد أو سافر كتب له مثل ما كان يعمل مقيماً صحيحاً». (١)

فالتمني للخير، الحريص عليه إن كان من عادته أنه كان يعلمه، ولكنه حبسه عنه حابس، كتب له أجره كاملاً.

(١) رواه البخاري في "صحيحه" (٦٩٩٢)، من حديث أبي موسى الأشعري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

فمثلاً: إذا كان الإنسان من عادته أن يصلي مع الجماعة في المسجد، ولكنه حبسه حابس، كنوم أو مرض، أو ما أشبهه، فإنه يكتب له أجر المصلي مع الجماعة تماماً من غير نقص.

وكذلك إذا كان الإنسان من عادته أن يصلي تطوعاً، ولكنه منعه منه مانع، ولم يتمكن منه؛ فإنه يكتب له أجره كاملاً، وكذلك إن كان من عادته أن يصوم من كل شهر ثلاثة أيام، ثم عجز عن ذلك، ومنعه مانع، فإنه يكتب له الأجر كاملاً. وغيره من الأمثلة الكثيرة.

أما إذا كان ليس من عادته أن يفعله؛ فإنه يكتب له أجر النية فقط، دون أجر العمل.

ودليل ذلك: أن فقراء الصحابة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ** قالوا: يا رسول الله سبقنا أهل الدثور بالدرجات العلي، والنعيم المقيم يعني: أن أهل الأموال سبقوهم بالصدقة والعق، فقال النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «أفلا أخبركم بشيء إذا فعلتموه أدركتم من سبقكم ولم يدرككم أحد إلا من عمل مثل ما عملتم!! فقال: تسبحون وتكبرون وتحمدون دبر كل صلاة ثلاثاً وثلاثين»^(١). ففعلوا، فعلم الأغنياء بذلك؛ ففعلوا مثلما فعلوا، فجاء الفقراء إلي الرسول **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** وقالوا: يا رسول الله سمع إخواننا أهل الأموال بما فعلنا؛ ففعلوا مثله، فقال

(١) متفق عليه. (خ ٨٤٣-٥٩٥م). من حديث أبي هريرة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**.

النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ [سورة الجمعة: ٤].

ولم يقل لهم: إنكم أدركتم أجر عملهم، ولكن لا شك أن لهم أجر نية العمل. ولهذا ذكر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيمن آتاه الله مالاً؛ فجعل ينفقه في سبل الخير، وكان رجل فقير يقول: لو أن لي مال فلان لعملت مثل عمل فلان، قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فهو بنيته فأجرهما سواء»^(١).

أي: سواء في أجر النية، أما العمل فإنه لا يكتب له أجره إلا إن كان من عادته أن يعمل. اهـ من "شرح رياض الصالحين" (١/ ٣٨).

وقال شيخ الإسلام رحمه الله: (يدل على أنه يكتب له لأجل نيته، وإن كان لا يعمل عادته قبل المرض والسفر، فهذا يقتضي أن من ترك الجماعة لمرض أو سفر وكان يعتادها كتب له أجر الجماعة، وإن لم يكن يعتادها لم يكن يكتب له). اهـ من "مجموع الفتاوى" (٢٤٢/ ٢٣).

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إذا ابتلى الله العبد المسلم ببلاء في جسده، قال الله: اكتب له صالح عمله الذي كان

(١) رواه الترمذي في "سننه" (٥٢٣٢)، وهو حديث صحيح.

يعمله، فإن شفاه غسله وطهره، وإن قبضه غفر له ورحمه». **رواه أحمد** في "مسنده" (٣٠٥٢١)، وهو حديث صحيح في "صحيح الترغيب والترهيب" (١٨٥ / ٣).

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إن العبد إذا كان على طريقة حسنة من العبادة، ثم مرض، قيل للملك الموكل به: اكتب له مثل عمله إذا كان طليقاً، حتى أطلقه أو أكفته إلي». **رواه أحمد** في "مسنده" (٥٩٨٦)، وسنده صحيح.

وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ما من امرؤ يكون له صلاة من الليل يغلبه عليها نوم إلا كان نومه عليه صدقة، وكتب له أجر صلاته». **رواه أحمد** في "مسنده" (٤٦٤٥٢)، وهو في "صحيح الترغيب والترهيب" (١٤٦ / ١).

وعن أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ أَتَى فِرَاشَهُ وَهُوَ يَنْوِي أَنْ يَقُومَ يُصَلِّيَ مِنَ اللَّيْلِ فَغَلَبَتْهُ عَيْنَاهُ حَتَّى أَصْبَحَ كُتِبَ لَهُ مَا نَوَى وَكَانَ نَوْمُهُ صَدَقَةً عَلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ». **رواه النسائي** في "سننه" (١٧٨٧)، وحسنه الإمام الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في "صحيح النسائي" (١٧٨٧).

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: (من كان له ورد يصليه من الليل فنام ومن نيته أن يقوم إليه فغلب عينه نوم كتب له أجر ورده، وكان نومه عليه صدقة). اهـ من "طريق الهجرتين" (٣٦٠ / ١).



وقال العلامة السعدي رَحِمَهُ اللهُ: (من نوى الخير، واقترب بنيتة الجازمة سَعَى

فيما يقدر عليه، ثم لم يقدر، فإنه ينزل منزلة الفاعل التام). اهـ من "تفسيره" (٣٤٧).



قضاء قيام الليل

عن عمر ابن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ نَامَ عَنْ حَزْبِهِ، أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ، فَقَرَأَهُ فِيمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ، وَصَلَاةِ الظُّهْرِ، كُتِبَ لَهُ كَأَنَّمَا قَرَأَهُ مِنَ اللَّيْلِ». رواه مسلم في "صحيحه" (٧٤٧).

قال القرطبي رَحِمَهُ اللهُ: (والحزبُ هنا الجزء من القرآن يُصَلَّى به، وهذه الفضيلة إنما تحصل لمن غلبه نوم، أو عذر منعه من القيام مع أن نيَّته القيام). اهـ من "المفهم لما أشكل من صحيح مسلم" (١٨/٧).



تفاوت الناس في جانب النية

قال حسان بن عطية رَحِمَهُ اللهُ: (إن القوم ليكونون في الصلاة الواحدة، وإن بينهم كما بين السماء والأرض، وتفسير ذلك: أن الرجل يكون خاشعاً مقبلاً على صلاته والآخر ساهياً غافلاً). اهـ من "حلية الأولياء" (١٧/٦).

وقال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: من الناس من نيته في القمة في أعلى شيء، ومن الناس من نيته في القمامة في أحسن شيء وأدنى شيء؛ حتى إنك لتري الرجلين يعملان عملاً واحداً يتفقان في ابتدائه وانتهائه وفي أثناءه، وفي الحركات والسكنات، والأقوال والأفعال، وبينهما كما بين السماء والأرض، وكل ذلك باختلاف النية.

إذن: الأساس أنه ما من عمل إلا بنية، ولكن النيات تختلف وتتباين.

نتيجة ذلك قال: «وإنما لكل امرئ ما نوى». ^(١) فكل امرئ له ما نوى: إن نوى الله والدار الآخرة في أعماله الشرعية، حصل له ذلك، وإن نوى الدنيا، قد تحصل وقد لا تحصل.

قال الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ﴾** [سورة الإسراء: ١٨].

ما قال: عجلنا له ما يريد؛ بل قال: **﴿عَجَّلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ﴾** [سورة الإسراء: ١٨].

لا ما يشاء هو: **﴿لِمَنْ نُرِيدُ﴾** [سورة الإسراء: ١٨].

لا لكل إنسان، فقيد المعجل والمعجل له؛ فمن الناس: من يعطي ما يريد من الدنيا ومنهم: من يعطي شيئاً منه، ومنهم: من لا يعطي شيئاً أبداً.

أما: **﴿وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ كَانَ سَعْيُهُمْ مَشْكُورًا﴾** [سورة الإسراء: ١٩].

لا بد أن يجني ثمرات هذا العمل الذي أراد به وجه الله والدار الآخرة. اهـ من "شرح رياض الصالحين" (١/١٨).

(١) متفق عليه. (خ ١ - م ١٩٠٧)، من حديث عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.



وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: (وعلى قد نية العبد وهمته ومَراده ورغبته في ذلك يكون توفيقه سُبحَانُهُ وإِعانتُهُ، فالمعونة من الله تنزل على العباد على قدر همهم وثباتهم ورغبتهم ورهبتهم). اهـ من "كتاب الفوائد" (٩٧).

وقال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: (الإنسان قد يصل بنيته الصالحة إلى ما لم يصل إليه كثير من الناس، والموفق هو الذي يجعل عاداته عبادات، مثل أن يكلم الناس وينبسط إليهم يرجو بذلك امتثال أمر الله تعالى). اهـ من "التعليق على صحيح مسلم" (٣٩١ / ٩).

وقال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: (وكم من طالبين للعلم في مكان واحد وأمام مدرس واحد وبينهما كما بين السماء والأرض باعتبار النية. فالنية لها تأثير في تصحيح العمل وتكميله أو إبطاله ونقصانه). اهـ من "شرح منظومة الفقه وقواعده" (٢٢٥).



معالجة النية

قال هرم بن حيان رَحِمَهُ اللهُ لأويس القرني رَحِمَهُ اللهُ: أوصني قال: (توسد الموت إذا نمت، واجعله نصب عينيك، وإذا قمت فادع الله أن يصلح لك قلبك ونيتك، فلن تعالج شيئاً أشد عليك منهما). اهـ من "صفة الصفوة" (١٣ / ٢).

وقال سفيان الثوري رَحِمَهُ اللهُ: (ما عالجت شيئاً أشد علي من نفسي، مرة علي، ومرة لي). اهـ من "سير أعلام النبلاء" (٨٥٢ / ٧).

النية محلها القلب

النية محلها القلب فلا يُشرع التلفظ بها لا سراً ولا جهرًا.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: (والنية محلها القلب باتفاق العلماء). اهـ من "مجموع الفتاوى" (٢٦٢ / ٨١).

وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: (النية هي القصد والعزم على فعل الشيء، ومحلها القلب). اهـ من "إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان" (٨٣١ / ١).

وقال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ النية: محلها القلب، ولا محل لها في اللسان في جميع الأعمال؛ ولهذا كان من نطق بالنية عند إرادة الصلاة، أو الصوم، أو الحج، أو الوضوء، أو غير ذلك من الأعمال كان مبتدعاً قائلاً في دين الله ما ليس منه؛ لأن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** كان يتوضأ، ويصلي ويتصدق، ويصوم ويحج، ولم يكن ينطق بالنية، فلم يكن يقول: اللهم إني نويت أن أتوضأ، اللهم إني نويت أن أصلي، اللهم إني نويت أن أتصدق، اللهم إني نويت أن أحج، لم يكن يقول هذا؛ وذلك لأن النية محلها القلب، والله عز وجل يعلم



ما في القلب، ولا يخفي عليه شيء؛ كما قال الله تعالى في الآية التي ساقها

المؤلف: ﴿قُلْ إِنْ تَخْشَوْنَ مَا فِي صُدُورِكُمْ أَوْ تَبْذُرُوهُ يَعْلَمَهُ اللَّهُ﴾ [سورة آل عمران: ٢٩].

ويجب على الإنسان أن يخلص النية لله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** في جميع عباداته، وأن لا ينوى بعبادته إلا وجه الله والدار الآخرة. اهـ من "شرح رياض الصالحين" (١/ ١٣).

وقال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: واعلم أن النية محلها القلب، ولا يُنطَقُ بها إطلاقاً، لأنك تتعبد لمن يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور، والله تعالى عليم بما في قلوب عباده، ولست تريد أن تقوم بين يدي من لا يعلم حتى تقول أتكلم بما أنوي ليعلم به، إنما تريد أن تقف بين يدي من يعلم ما توسوس به نفسك ويعلم متقلبك وماضيك، وحاضرك، ولهذا لم يرد عن رسول الله ولا عن أصحابه **رضوان الله عليهم** أنهم كانوا يتلفظون بالنية ولهذا فالنطق بها بدعة يُنهى عنه سرّاً أو جهراً، خلافاً لمن قال من أهل العلم: إنه ينطق بها جهراً، وبعضهم قال: ينطق بها سرّاً، وعللوا ذلك من أجل أن يطابق القلب اللسان: يا سبحان الله، أين رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** عن هذا؟ لو كان هذا من شرع الرسول **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** لفعله هو وبينه للناس. اهـ من "شرح الأربعين النووية" (٩).



قلت: فإذا كانت النية محلها القلب فما فائدة التلفظ بها! واعتقاد بعض الناس أنه لا بد من التلفظ بها! مثل التلفظ بها في الصلاة، والوضوء، والصيام، والحج وغير ذلك؛ مع أن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** لم يتلفظ بها ولم يؤمر بالتلفظ بها.



حكم التلفظ بالنية والجهر بها

أما الجهر بالنية فهو بدعة عند عامة أهل العلم، فقول الرجل إذا أراد أن يصلي بحيث يسمع جاره: اللهم إني أريد أن أصلي صلاة الظهر، هذا جهر بالنية، وهو بدعة عند عامة العلماء.

قال ابن قدامة رَحِمَهُ اللهُ: اعلم رحمك الله: أن النية هي: القصد والعزم على فعل الشيء، ومحلها القلب لا تعلق لها باللسان، وكذلك لم ينقل عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولا أصحابه في النية لفظٌ بحالٍ، ولا سمعنا عنهم ذكر ذلك.

وهذه العبارات التي أحدثت عند افتتاح الطهارة والصلاة، وجعلها الشيطان معتركا لأهل الوسوس يحبسهم ويعذبهم فيها، ويوقفهم في طلب تصحيحها، فيرى أحدهم يكررها ويجهد نفسه في اللفظ بها كأنه يجد ثقلاً يدفعه! ليست من الصلاة أصلاً.

فإنما النية (قصد فعل الشيء)، فكل عازم على شيء فهو ناويه، وكل قاصد لشيء فهو ناويه، لا يتصور انفكاك ذلك عن النية لأنه حقيقتها، فلا يتصور عدمها في حال وجودها.



ومن قعد ليتوضأ، فقد نوى الوضوء، ومن قام ليصلي فقد نوى الصلاة. ولا يكاد العاقل يفعل شيئاً من عباداته ولا غيرها بغير نية.

فالنية أمر لازم لأفعال الإنسان المقصودة، ولا يحتاج إلى تعب ولا تحصيل. اهـ من "ذم الموسومين" (١٥).

وقال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: الجهر بلفظ النية ليس مشروعاً عند أحد من علماء المسلمين ولا فعله رسول الله **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** ولا فعله أحد من خلفائه وأصحابه وسلف الأمة وأئمتها ومن ادعى أن ذلك دين الله وأنه واجب فإنه يجب تعريفه الشريعة واستتابته من هذا القول فإن أصر على ذلك قتل بل النية الواجبة في العبادات كالوضوء، والغسل، والصلاة، والصيام، والزكاة، وغير ذلك محلها القلب باتفاق أئمة المسلمين، و«النية»، هي القصد والإرادة والقصد والإرادة محلهما القلب دون اللسان باتفاق العقلاء، فلو نوى بقلبه صحت نيته عند الأئمة الأربعة، وسائر أئمة المسلمين من الأولين والآخرين وليس في ذلك خلاف عند من يقتدى به ويفتى بقوله ولكن بعض المتأخرين من أتباع الأئمة زعم أن اللفظ بالنية واجب ولم يقل إن الجهر بها واجب ومع هذا فهذا القول خطأ صريح مخالف لإجماع المسلمين ولما علم بالاضطرار من دين الإسلام عند من يعلم سنة رسول الله **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** وسنة خلفائه،

وكيف كان يصلي الصحابة والتابعون فإن كل من يعلم ذلك يعلم أنهم لم يكونوا يتلفظون بالنية ولا أمرهم النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** بذلك ولا علمه لأحد من الصحابة بل قد ثبت في الصحيحين ^(١) وغيرهما أنه قال للأعرابي المسيء في صلاته: «إذا قمت إلى الصلاة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن».

وفي السنن عنه **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أنه قال: «مفتاح الصلاة الطهور، وتحريمها التكبير، وتحليلها التسليم». ^(٢)

وفي صحيح مسلم عن عائشة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا**: «أن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** كان يفتح الصلاة بالتكبير والقراءة بالحمد لله رب العالمين». ^(٣)

وقد ثبت بالنقل المتواتر، وإجماع المسلمين أن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** والصحابة كانوا يفتتحون الصلاة بالتكبير، ولم ينقل مسلم لا عن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** ولا عن أحد من الصحابة أنه قد تلفظ قبل التكبير بلفظ النية لا سراً ولا جهراً ولا أنه أمر بذلك، ومن المعلوم أن الهمم والدواعي متوفرة

(١) متفق عليه. (خ ٧٥٧-٣٩٧)، من حديث أبي هريرة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**.

(٢) رواه الترمذي في «سننه» (٣)، وحسنه الإمام الألباني **رَحِمَهُ اللَّهُ** في «صحيح الترمذي» (٣).

(٣) رواه مسلم في «صحيحه» (٤٩٨).

على نقل ذلك لو كان ذلك وأنه يمتنع على أهل التواتر عادة وشرعاً كتمان نقل ذلك، فإذا لم ينقله أحد علم قطعاً أنه لم يكن). اهـ من "مجموع الفتاوى" (٢٢ / ٦٣٢ - ٨٣٢).

وقال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: (وقد تنازع الناس: هل يستحب التلفظ بالنية؟ فقالت طائفة من أصحاب أبي حنيفة رَحِمَهُ اللهُ، والشافعي رَحِمَهُ اللهُ، وأحمد رَحِمَهُ اللهُ: يستحب ليكون أبلغ؛ وقالت طائفة من أصحاب مالك رَحِمَهُ اللهُ، وأحمد رَحِمَهُ اللهُ: لا يستحب ليكون بل التلفظ بها بدعة؛ فإن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه والتابعين لم ينقل عن واحد منهم أنه تكلم بلفظ النية لا في صلاة ولا طهارة ولا صيام قالوا: لأنها تحصل مع العلم بالفعل ضرورة فالتكلم بها نوع هوس وعبث وهذيان والنية تكون في قلب الإنسان ويعتقد أنها ليست في قلبه فيريد تحصيلها بلسانه وتحصيل الحاصل محال فلذلك يقع كثير من الناس في أنواع من الوسواس، واتفق العلماء على أنه لا يسوغ الجهر بالنية لا لإمام ولا لمأموم ولا لمنفرد ولا يستحب تكريرها وإنما النزاع بينهم في التكلم بها سراً: هل يكره أو يستحب؟). اهـ من "مجموع الفتاوى" (٨١ / ٢٦٢ - ٣٦٢).

وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: (لم ينقل عنه أحد قط بإسناد صحيح ولا ضعيف، ولا مسند ولا مرسل لفظة واحدة منها البتة، بل ولا عن أحد من أصحابه، ولا استحسنته أحد من التابعين، ولا الأئمة الأربعة). اهـ من "زاد المعاد" (١ / ٤٩١).

وقال ابن رجب رَحْمَةُ اللَّهِ: (والنية: هي قصد القلب، ولا يجب التلفظ بما في القلب في شيء من العبادات، وخرج بعض أصحاب الشافعي له قولاً باشتراط التلفظ بالنية للصلاة، وغلطه المحققون منهم، واختلف المتأخرون من الفقهاء في التلفظ بالنية في الصلاة وغيرها، فمنهم من استحبه، ومنهم من كرهه، ولا يعلم في هذه المسائل نقل خاص عن السلف، ولا عن الأئمة). اهـ من "جامع العلوم والحكم" (١/ ٢٩).

وقال العلامة الفوزان حفظه الله: واعلم أن بعض الناس قد أحدثوا في النية بدعة وتشدداً ما أنزل الله بها من سلطان، وذلك بأن يقول أحدهم: نويت أن أصلي فرض كذا عدد كذا من الركعات أداء لله خلف هذه الإمام ... ونحو ذلك من الألفاظ، وهذا شيء لم يفعله رسول الله، فلم ينقل عنه أنه تلفظ بالنية لا سرّاً ولا جهراً، ولا أمر بذلك.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحْمَةُ اللَّهِ: "اتفق الأئمة أنه لا يشرع الجهر بها ولا تكريرها، بل من اعتاده ينبغي تأديبه، والجاهر بها مستحق للتعزير بعد تعريفه، لا سيما إذا آذى به أو كرهه ... " إلى أن قال: "بعض المتأخرين خرج وجهاً من مذهب الشافعي في ذلك، وغلطه جماهير أصحاب الشافعي، قال

الشافعي: إن الصلاة لا بد من النطق في أولها، فظن الغالط أنه أراد النطق في أولها، فظن الغالط أنه أراد النطق بالنية، وإنما أراد التكبير "اهـ كلام الشيخ. والتلفظ بالنية كما أنه بدعة؛ فهل يدخل في الرياء أيضاً؛ لأن المطلوب إخلاص العمل لله، وإخفاؤه إلا ما ورد دليل بإظهاره، فالذي ينبغي للمسلم أن يكون وقافاً عند حدود الشريعة، عاملاً بالسنن، تاركاً للبدع، مهما كان نوعها، وممن كان مصدرها ...

وفق الله الجميع لما يحبه ويرضاه، والله تعالى يقول: ﴿قُلْ أَتَعْلَمُونَ اللَّهَ بِدِينِكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [سورة الحجرات: ١٦].

فالله أعلم بنيات القلوب ومقاصدها، فلا حاجة إلى التلفظ بها في الصلاة وفي جميع العبادات، والله تعالى أعلم. اهـ من "الملخص الفقهي" (١١٩).



إصلاح النية في طلب العلم

اعلم أن خير ما صُرِفَتْ فيه الأعمار وقُضِيَتْ فيه الأوقات هو طلب العلم الشرعي، طلب العلم الشرعي إذا صَحَّتْ فيه النية، فحينئذٍ لا يعدله شيءٌ ألبتة، ونصوص الوحيين كتابًا وسنةً بل وإجماعًا من أهل العلم على أن العلم الشرعي لا يعدله شيءٌ ألبتة، لكن بشرط أن تصح النية لأنه عبادة، وإذا ثبت أن العلم عبادة حينئذٍ لا بد من قبوله بتحقيق شرطي العبادة وهما الإخلاص لله عز وجل، والمتابعة للنبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**.

قال العلامة السعدي رَحِمَهُ اللَّهُ: (السعي في طلب العلم النافع مع النية الصادقة من أكبر الطاعات، وبه تزول التبعات والجهالات، والأمور المعضلات). اهـ من "الفواكه الشهية" (١٩).

وقال سفيان الثوري رَحِمَهُ اللَّهُ: (مَا مِنْ عَمَلٍ أَفْضَلُ مِنْ طَلَبِ الْحَدِيثِ إِذَا صَحَّتِ النِّيَّةُ فِيهِ، قَالَ أَحْمَدُ: قُلْتُ لِلْفَرَّايِي: وَأَيُّ شَيْءٍ النِّيَّةُ؟ قَالَ: تُرِيدُ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ وَالْدَّارَ الْآخِرَةَ). اهـ من "حلية الأولياء" (٣٣٦ / ٦).

وقال بشر الحافي رحمه الله: (لا أعلم على وجه الأرض عملاً أفضل من طلب العلم والحديث لمن اتقى الله، وحسنت نيته). اهـ من "الآداب الشرعية" (٣٧ / ٢).

وقال الحسن البصري رحمه الله: يُبْقِي الله لِهَذَا الْعِلْمِ قَوْمًا يَطْلُبُونَهُ وَلَا يَطْلُبُونَهُ خَشْيَةً وَلَيْسَتْ لَهُمْ نِيَّةٌ يَبْعَثُهُمُ اللهُ تَعَالَى كَيْ لَا يَضِيعَ الْعِلْمُ فَيَقَى عَلَيْهِمْ حُجَّةٌ. اهـ من "الآداب الشرعية" (٣٨ / ٢).

وقال العلامة ابن عثيمين رحمه الله: قال الإمام أحمد رحمه الله: العلم لا يعدله شيء لمن صحت نيته، قالوا وكيف تصلح النية يا أبا عبد الله؟ قال: ينوي رفع الجهل عن نفسه وعن غيره. ^(١)

وعليه فإن شرط العبادة **أولاً:** إخلاص النية لله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** لقوله الآية: ﴿وَمَا أَمْرًا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ﴾. [سورة البينة: ٥].

وفي حديث الفرد المشهور عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قال: «إنما الأعمال بالنيات». ^(٢) الحديث فإن فقد العلم إخلاص النية انتقل من أفضل الطاعات إلى أخطأ المخالفات ولا شيء يحطم العلم مثل الرياء، رياء الشرك أو رياء إخلاص، ومثل التسميع بأن يقول مسمعا

(١) "الآداب الشرعية" (٤٢ / ٢)، لابن مفلح **رَحِمَهُ اللَّهُ**.

(٢) متفق عليه. (خ ١ - م ١٩٠٧).

علمتُ وحفظت، وعليه فالتزم التخلص من كل ما يشوب نيتك في صدق الطلب، كذلك إذا قال قائل بما يكون الإخلاص في طلب العلم؟ قلنا الإخلاص في طلب العلم يكون في أمور:

الأمر الأول: أن تنوي بذلك امتثال أمر الله لأن الله تعالى أمر بذلك، قال الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ﴾** [سورة محمد: ١٩].

وحت **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** على العلم، والحث على الشيء يستلزم محبته، والرضا به، والأمر به. **ثانيًا:** أن تنوي بذلك حفظ شريعة الله؛ لأن حفظ شريعة الله يكون بالتعلم، والحفظ بالصدور، ويكون كذلك بالكتابة كتابة الكتب.

والثالث: تنوي بذلك حماية الشريعة، والدفاع عنها؛ لأنه لولا العلماء ما حميت الشريعة ولا دافع عنها أحد، ولهذا نجد مثلاً شيخ الإسلام ابن تيمية **رَحِمَهُ اللَّهُ** وغيرهم من أهل العلم الذين تصدّوا لأهل البدع، وبيّنوا بطلان بدعهم نرى أنهم حصلوا على خير كثير.

والرابع: أن تنوي بذلك اتباع شريعة محمد **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** لأنك لا يمكن أن تتبع شريعته حتى تعلم هذه الشريعة.

هذه أمور أربعة كلها يتضمنها قولنا إنه يجب الإخلاص لله في طلب العلم،



وعليه فالتزم التخلص من كل ما يشوب نيتك في صدق الطلب، كحب الظهور، والتفوق على الأقران، وجعله سلمًا لأغراضٍ وأعراض من جاهٍ أو مالٍ أو تعظيم أو سمعة أو طلب محمودة أو صرف وجوه الناس إليك، فإن هذه وأمثالها إذا شابت النية أفسدتها وذهبت بركة العلم، ولهذا يتعين عليك أن تحمي نيتك من شوب الإرادة لغير الله تعالى بل وتحمي الحمى، وللعلماء في هذا أقوال...

هذا صحيح، ما قاله من وجوب حماية النية من هذه المقاصد السيئة فهو صحيح، ومن طلب علمًا وهو مما يتغنى به وجه الله لا يريد إلا أن ينال عرضا من الدنيا لم يجد رائحة الجنة نسأل الله العافية، ثم إن هذه المحمودة والجاه والتعظيم وانصراف وجوه الناس إليك ستجده إذا حصلت العلم حتى، وإن كانت نيتك سليمة بل إذا كانت نيتك سليمة فهو أقرب إلى حصول هذا لك. تحمي الحمى: تحمي النية وتحمي ما حولها، حمى الشيء: ما حوله، كما

في الحديث: «ألا وإن لكل ملك حمى ألا وإن حمى الله محارمه»^(١).

وللعلماء في هذا أقوالٌ ومواقفٌ، بينتُ طرفًا منها في المبحث الأول من كتاب التعالم، ويزاد عليه نهى العلماء عن الطبوليات وهي المسائل التي يراذبها الشهرة.

(١) متفق عليه. (خ ٥٢-م ١٥٩٩)، من حديث النعمان بن بشير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.



الطُّبُولِيَّاتُ هِيَ: المسائل التي يراد بها الشهرة، لماذا سميت الطُّبُولِيَّاتُ؟ لأنها مثل الطبل لها صوت ورنين فهذا إذا جاء في مسألة غريبة على الناس، واشتهرت عنه كأنها صوت طبل فهذه يسمونها الطُّبُولِيَّاتُ.

ولم أسمع بهذا لكن وجهها واضح.

وقد قيل زلة: العالم مضروبٌ لها الطبل، وعن سفيان **رَحِمَهُ اللَّهُ** أنه قال: كنتُ أوتيتُ فهم القرآن فلما قبلتُ الصُّرَّةَ سُلِبَتْهُ، فاستمسك **رحمك الله تعالى** بالعروة الوثقى العاصمة من هذه الشوائب هذا سفيان **رَحِمَهُ اللَّهُ** يقول كنتُ أوتيتُ فهم القرآن فلما قبلتُ الصُّرَّةَ سُلِبَتْهُ، الصُّرَّةُ يعني من السلطان، لما أعطاه سلب فهم القرآن، وهؤلاء هم الذين يدركون الأمور، ولهذا يتحرز السلف من عطايا السلطان ويقولون إنهم لا يعطوننا إلا ليشتروا ديننا بديناهم، فتجدهم لا يقبلونه، ثم إن السلاطين فيما سبق قد تكون أموالهم مأخوذة من غير حلها فيتورعون عنها أيضاً من هذه الناحية، ومن المعلوم أنه لا يجوز للعالم أن يقبل هدية السلطان إذا كان السلطان يريد أن تكون هذه العطية مطيةً له يركبها متى شاء بالنسبة لهذا العالم، أما إذا كانت أموال السلطان نزيهة، ولم يكن يقبل الهدية منه ليبيع دينه بها، فقد قال النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** لعمر **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**:

«ما جاءك من هذا المال وأنت غير مشرف ولا سائل فخذ، وما لا فلا تتبعه



نفسك». ^(١) وغرض سفيان رَحْمَةُ اللَّهِ من ذلك "التحذير" من هذا وتبكيته نفسه على ما صنع.

فاستمسك رَحْمَةُ اللَّهِ بالعروة الوثقى العاصمة من هذه الشوائب، بأن تكون مع بذل الجهد في الإخلاص شديد الخوف من نواقضه عظيم الافتقار والالتجاء إليه سبحانه، ويؤثر عن سفيان بن سعيد الثوري رَحْمَةُ اللَّهِ قوله: (ما عالجت شيئاً أشد عليّ من نيتي). ^(٢)

وفي معنى ذلك ما أدري هل هو قول آخر أو نقل بالمعنى، يقول: (ما عالجت نفسي على شيء أشد من معالجتها على الإخلاص)، وهذا بمعنى كلام سفيان رَحْمَةُ اللَّهِ لأن الإخلاص شديد، ولهذا من قال لا إله إلا الله خالصاً من قلبه فإنه يدخل الجنة وهو أسعد الناس بشفاعته النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(١) متفق عليه. (خ ١٤٧٣ - م ١٠٤٥)، من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) اهـ من "سير أعلام النبلاء" (٧ / ٨٥٢).

وعن عمر بن ذر **رَحِمَهُ اللَّهُ** أنه قال لوالده يا أبي مالك إذا وعظت الناس أخذهم البكاء وإذا وعظهم غيرك لا يكون؟ فقال: يا بني ليست النائحة الشكلى مثل النائحة المستأجرة، وفقك الله لرشدك آمين. ^(١)

الله أكبر هذا مثلٌ عظيم، النائحة الشكلى يعني التي فقدت، ولدها هذه تبكي بكاءً من القلب، والنائحة المستأجرة ما يؤثر نوحها، ولا بكاءؤها لأنها تصطنع البكاء، ولكن مثل هذا الكلام الذي يرد عن السلف يجب أن يحسن الظن بهم وأنهم لا يريدون بذلك مدح أنفسهم، وإنما يريدون بذلك حث الناس على إخلاص النية والبعد عن الرياء، وما أشبه ذلك وإلا لكان هذا تزكيةً للنفس واضحة والله عز وجل يقول: ﴿فَلَا تُزَكُّوْا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى﴾ [سورة النجم: ٣٢].

لكن السلف **رَحِمَهُمُ اللَّهُ** لعلمنا بمقامهم وإخلاصهم يجب أن نحمل ما ورد عنهم مما يحتمل هذا المعنى الفاسد أن نحمله على المعنى الصحيح.

الشرط الثاني: الخصلة الجامعة لخيري الدنيا والآخرة: محبة الله تعالى ومحبة رسوله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** وتحقيقها بتمحض المتابعة وفق الأثر للمعصوم،

(١) قَالَ عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ **رَحِمَهُ اللَّهُ** لِأَبِيهِ عُمَرَ بْنِ ذَرٍّ **رَحِمَهُ اللَّهُ**: مَا بَالُ الْمُتَكَلِّمِينَ يَتَكَلَّمُونَ فَلَا يَبْكِي أَحَدٌ، فَإِذَا تَكَلَّمَتْ يَا أَبَتِ سَمِعْتُ الْبُكَاءَ مِنْ هَاهُنَا وَهَاهُنَا؟ فَقَالَ: يَا بُنَيَّ لَيْسَتْ النَّائِحَةُ الْمُسْتَأْجَرَةُ كَالنَّائِحَةِ الشَّكَلَى. اهـ من "حلية الأولياء" (١١٠/٥).



قال الله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [سورة آل عمران: ٣١].

لا شك أن المحبة لها أثر عظيم في الدفع والمنع، إذ أن المحب يسعى غاية جهده في الوصول إلى المحبوب فيطلب ما يرضيه وما يقربه منه، ويسعى غاية جهده في اجتناب ما يكرهه محبوبه، ويتعد عنه ولهذا ذكر ابن القيم **رَحْمَةُ اللَّهِ فِي** روضة المحبين ^(١) أن كل الحركات مبنية على المحبة كل حركات الإنسان، وهذا صحيح لأن الإرادة لا تقع من شخص عاقل إلا لشيء يرجو نفعه أو يدفع ضرره، وكل إنسان يحب ما ينفعه، ويكره ما يضره، فالمحبة في الواقع هي القائد والسائق إلى الله عز وجل تقود الإنسان وتسوقه، وانظر إلى الذين كرهوا ما أنزل الله، كيف قال الله: **﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أُنْزِلَ اللَّهُ فَاحْبَطُوا أَعْمَلَهُمْ﴾** [سورة محمد: ٩].

صارت نتيجة الكفر، لأنهم كرهوا ما أنزل الله، فالمحبة كما قال الشيخ هي: الجامعة لخيري الدنيا والآخرة.

(١) انظر: "روضة المحبين" (١٤٦).

أما محبة الرسول **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** فإنها تحملك على متابعتة ظاهراً وباطناً، لأن الحبيب يُقلَّد محبوبه حتى في أمور الدنيا، تجده مثلاً يقلده في اللباس، في الكلام، حتى في الخط، نحن نذكر بعض الطلبة في زماننا كانوا يُقلِّدون الشيخ عبد الرحمن بن سعدي **رَحِمَهُ اللَّهُ** في خطه، مع أن خطه **رَحِمَهُ اللَّهُ** ضعيف، ما تقدر تقرأه، لكن من شدة محبتهم له، فالإنسان كلما أحب شخصاً حاول أن يكون مثله في خصاله، فإذا أحببت النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** فإن هذه المحبة سوف تقودك إلى اتباعه صلوات الله وسلامه عليه.

ثم ذكر الآية التي يسميها علماء السلف آية المحنة، يعني الامتحان، لأن قوماً ادَّعوا أنهم يحبون الله فقال الله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ

فَاتَّبِعُونِي﴾ [سورة آل عمران: ٣١].

أين الجواب؟

الجواب المتوقع: فاتبعوني تصدقوا في دعواكم، لأن الشرط والمشروط، إن كنتم تحبون الله فاتبعوني تصدقوا في دعواكم، لكن جاء الجواب: فاتبعوني يحبكم الله، إشارة إلى أن الشأن كل الشأن أن يحبك الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، هذا هو الثمرة، وهو المقصود، لا أن تحب الله، لأن كل إنسان يدَّعي ذلك وربما يكون



ظاهرك محبة الله، لكن في قلبك شيء، لا يقتضي أن الله يحبك، فتبقى غير حاصل على الثمرة.

وَبِالْجُمْلَةِ؛ فَهَذَا أَصْلُ هَذِهِ (الْحِلْيَةِ) وَيَقَعَانِ مِنْهَا مَوْقِعَ التَّاجِ مِنَ الْحُلَّةِ، فَيَا أَيُّهَا الطَّلَابُ! هَا أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ تَرْبَعْتُمْ لِلدَّرْسِ وَتَعَلَقْتُمْ بَأَنْفُسِ عِلْقِ (طَلَبِ الْعِلْمِ)؛ فَأَوْصِيكُمْ وَنَفْسِي بِتَقْوَى اللَّهِ تَعَالَى فِي السِّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ؛ فَهِيَ الْعُدَّةُ، وَهِيَ مَهْبِطُ الْفَضَائِلِ، وَمُنْتَزِلُ الْمَحَامِدِ، وَهِيَ مَبْعَثُ الْقُوَّةِ، وَمِعْرَاجُ السُّمُوِّ، وَالرَّابِطُ الْوَثِيقُ عَلَى الْقُلُوبِ عَنِ الْفِتَنِ، فَلَا تُفَرِّطُوا.

صدق رَحْمَةُ اللَّهِ وعفا عنه ويدل على ذلك قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ

ءَامَنُوا إِن تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا﴾ [سورة الأنفال: ٢٩].

تفرّقون به بين الحق والباطل، وبين الضار والنافع، وبين الطاعة والمعصية، وبين أولياء الله وأعداء الله، إلى غير ذلك، وتارة يحصل هذا الفرقان بوسيلة العلم، يفتح الله على الإنسان من العلوم، ويسر له تحصيلها أكثر ممن لا يتقي الله، وتارة يحصل له هذا الفرقان بما يلقيه الله تعالى في قلبه من الفراسة قال

النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «إِنْ يَكُنْ فِيكُمْ مُحَدِّثُونَ فَعَمْرٌ». ^(١) فالله تعالى يجعل لمن اتقاه فِرَاسَةً يَتَفَرَّسُ بِهَا فَتَكُونُ مُوَافِقَةً لِلصَّوَابِ.

فَقُولُهُ تَعَالَى: ﴿يَجْعَلُ لَكُمْ فُرْقَانًا﴾ [سورة الأنفال: ٢٩].

يشمل الفرقان بوسائل العلم والتعلم، والفرقان بوسائل الفِرَاسَةِ والإلهام أن الله تعالى يُلْهِمُ الْإِنْسَانَ التَّقِيَّ مَا لَا يُلْهِمُ غَيْرَهُ، وربما يظهر لك هذا في مجراك في طلب العلم، تمر بك أيام تجد قلبك خاشعاً منيباً إلى الله، مقبلاً عليه، متقياً له، فيفتح الله عليك مفاتيح ومعالم كثيرة، ويمر بك غفلة ينغلق قلبك، وكل هذا تحقيق لقول الله تبارك وتعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّ

(١) رواه البخاري في "صحيحه" (٣٤٦٩).

وإليك الحديث بتمامه: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّهُ قَدْ كَانَ فِيمَا مَضَى قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَمِ مُحَدِّثُونَ، وَإِنَّهُ إِنْ كَانَ فِي أُمَّتِي هَذِهِ مِنْهُمْ فَإِنَّهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ». رواه

البخاري في "صحيحه" (٣٤٦٩).

وَجَاءَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «قَدْ كَانَ يَكُونُ فِي الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ مُحَدِّثُونَ، فَإِنْ يَكُنْ فِي أُمَّتِي مِنْهُمْ أَحَدٌ، فَإِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ مِنْهُمْ» قَالَ ابْنُ وَهْبٍ: تَفْسِيرُ

مُحَدِّثُونَ: مُلْهِمُونَ. رواه مسلم في "صحيحه" (٢٣٩٨).

تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا وَيُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ﴿[سورة الأنفال: ٢٩].

إذا غفر الله للعبد أيضاً فتح عليه أبواب المعرفة قال الله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا وَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ﴾ [سورة النساء: ١٠٦].

ولهذا قال بعض العلماء: ينبغي للإنسان إذا استفتي أن يقدم استغفار الله حتى يبين له الحق، لأن الله قال: (لِتَحْكُمَ)، ثم قال: (وَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ). اهـ من "شرح حلية طالب العلم" (٧).

وقال إسحاق بن راهويه رحمه الله: سألت وكيعاً رحمه الله عن الرجل يطلب العلم ومن نيته أن يذكر به ويحدث به أو نحو ذلك أتراه يأثم في ذلك؟ قال: لا يا ابن أخي، ناسفیان، عن حبيب بن أبي ثابت رحمه الله، قال: طلبنا هذا العلم وما لنا فيه نية ثم جاءت النية والعمل بعد. اهـ من "الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع" (٢/ ٢٦٧).

وقال معمر رحمه الله: (لقد طلبنا هذا الشأن وما لنا فيه نية، ثم رزقنا الله بعد). اهـ من "الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع" (١/ ٣٣٩).



وقال سفيان الثوري رَحِمَهُ اللهُ: (لَوْ عَلِمْتُ أَنَّ أَحَدًا يَطْلُبُهُ بِنِيَّةٍ - يَعْنِي الْحَدِيثَ

- لَا تَبَعْتُهُ حَتَّى أُحَدِّثَهُ فِي بَيْتِهِ). اهـ من "الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع" (١/ ٣٣٨).



ينبغي على العبد أن يجعل نيته وهمته الآخرة

عن زيد بن ثابت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ كَانَتْ الدُّنْيَا هَمَّهُ، فَرَّقَ اللَّهُ عَلَيْهِ أَمْرَهُ، وَجَعَلَ فَقْرُهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَلَمْ يَأْتِهِ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا مَا كُتِبَ لَهُ، وَمَنْ كَانَتْ الْآخِرَةُ نِيَّتَهُ، جَمَعَ اللَّهُ لَهُ أَمْرَهُ، وَجَعَلَ غِنَاهُ فِي قَلْبِهِ، وَأَتَتْهُ الدُّنْيَا وَهِيَ رَاغِمَةٌ». رواه ابن ماجه في "سننه" (٤١٠٥)، وحسنه الإمام الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في "السلسلة

الصحيحة" (٢/ ٦٣٤)، والإمام الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ في "الصحيح المسند" (١/ ٢٩٩).

وقال معقل بن عبيد الله الجزري رَحِمَهُ اللَّهُ: كان العلماء إذا التقوا تواصلوا بهذه الكلمات، وإذا غابوا كتب بها بعضهم إلى بعض أنه: من أصلح سريره أصلح الله علانيته، ومن أصلح ما بينه وبين الله كفاه الله ما بينه وبين الناس، ومن اهتم بأمر آخرته كفاه الله أمر دنياه). اهـ من "الإخلاص والنية لابن أبي الدنيا" (٤٢).

وقال أبو نعيم رَحِمَهُ اللَّهُ: عَنْ عَامِرِ الشَّعْبِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَنْ خُلِصَتْ نِيَّتُهُ كَفَاهُ اللَّهُ تَعَالَى مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّاسِ،



وَمَنْ تَزَيْنَ لِلنَّاسِ بِغَيْرِ مَا يَعْلَمُ اللَّهُ مِنْ قَلْبِهِ شَانَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَمَا ظَنُّكَ فِي ثَوَابِ اللَّهِ فِي عَاجِلِ رِزْقِهِ وَخَزَائِنِ رَحْمَتِهِ؟ وَالسَّلَامُ». اهـ من "حلية الأولياء" (١/ ٥٠).

وعن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «مَنْ جَعَلَ الْهَمَّ هَمًّا وَاحِدًا هَمَّ آخِرَتِهِ كَفَاهُ اللَّهُ هَمَّ دُنْيَاهُ، وَمَنْ تَشَعَّبَتْ بِهِ الْهُمُومُ فِي أَحْوَالِ الدُّنْيَا لَمْ يُبَالِ اللَّهُ فِي أَيِّ أَوْدِيَّتِهَا هَلَكَ». **رواه ابن ماجه** في "سننه" (٢٥٧)، وهو في "صحيح الترغيب والترهيب" (٣١٧٠).

وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: إِذَا أَصْبَحَ الْعَبْدُ وَأَمْسَى وَلَيْسَ هَمُّهُ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ تَحْمِلُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ حَوَائِجَهُ كُلَّهَا، وَحَمَلَ عَنْهُ كُلَّ مَا أَهَمَّهُ، وَفَرَّغَ قَلْبَهُ لِمَحَبَّتِهِ وَلِسَانَهُ لَذِكْرِهِ وَجَوَارِحَهُ لَطَاعَتِهِ، وَإِنْ أَصْبَحَ وَأَمْسَى وَالِدُنْيَا هَمُّهُ حَمَلَهُ اللَّهُ هُمُومَهَا وَغُمُومَهَا وَأَنْكَادَهَا وَوَكَلَهُ إِلَى نَفْسِهِ فَشْغَلَ قَلْبَهُ عَنْ مَحَبَّتِهِ بِمَحَبَّةِ الْخَلْقِ وَلِسَانَهُ عَنْ ذِكْرِهِ بِذِكْرِهِمْ وَجَوَارِحَهُ عَنْ طَاعَتِهِ بِخِدْمَتِهِمْ وَأَشْغَالَهُمْ، فَهُوَ يَكْدَحُ كَدْحَ الْوَحْشِ فِي خِدْمَةِ غَيْرِهِ كَالْكَبِيرِ يَنْفُخُ بَطْنَهُ، وَيَعَصِرُ أَضْلَاعَهُ فِي نَفْعِ غَيْرِهِ لِكُلِّ مَنْ أَعْرَضَ عَنْ عِبَادَةِ اللَّهِ وَطَاعَتِهِ وَمَحَبَّتِهِ بَلِي بِعِبَادِيَّةِ لِمَخْلُوقٍ وَمَحَبَّتِهِ وَخِدْمَتِهِ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَعْشُ عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نُقِيضْ لَهُ مَا شِئْنَا فَهُوَ لَهُ وَقَرِينٌ﴾ [سورة الزخرف: ٣٦].



قَالَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ لَا تَأْتُونَ بِمِثْلِ مَشْهُورٍ لِلْعَرَبِ إِلَّا جِئْتُكُمْ بِهِ مِنَ الْقُرْآنِ، فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ: فَأَيْنَ فِي الْقُرْآنِ أَعْطَاكَ تَمْرَةً، فَإِنْ لَمْ يَقْبَلْ فَأَعْطَاهُ جَمْرَةً فَقَالَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ يَعِشْ عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نَقِيضٌ لَهُ شَيْطَانًا﴾

[سورة الزخرف: ٣٦]. الآية. اهـ من "الفوائد" (٨٤).



احتساب النية في الأكل والشرب لتقوي على عبادة الله

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الْأَكْلَةَ فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا، أَوْ يَشْرَبَ الشَّرْبَةَ فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا». رواه مسلم في "صحيحه" (٢٧٣٤).

قال شيخ الإسلام رحمه الله: (وَمَنْ أَكَلَ بِنِيَّةِ الْإِسْتِعَانَةِ عَلَى عِبَادَةٍ كَانَ مَأْجُورًا عَلَى ذَلِكَ). اهـ من "مجموع الفتاوى" (٢/ ٢١٢).

وقال العلامة ابن عثيمين رحمه الله: (إذا أكل الإنسان طعاماً، فإنه ينال شهوته بالأكل والشرب، ومع ذلك - لكونه يستغني به عن الحرام - فإنه يكتب له به أجر). اهـ من "شرح رياض الصالحين" (٢/ ١٦٥).

وقال زبيد اليامي رحمه الله: (إِنِّي لِأُحِبُّ أَنْ تَكُونَ لِي نِيَّةً فِي كُلِّ شَيْءٍ، حَتَّى فِي الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ). اهـ من "جامع العلوم والحكم" (٧٠).

وقال ابن رجب رَحِمَهُ اللهُ: (وإن نوى بأكله وشربه تقوية بدنه على القيام، والصيام كان مثاباً على ذلك). اهـ من "لطائف المعارف" (١٥٧).

وقال ابن هبيرة رَحِمَهُ اللهُ: إذ لا يقبل الله عملاً إلا بنية، حتى إن المسلم يضاعف له الثواب على أكله وشربه وقيامه وقعوده ونومه ويقظته على حسب نيته في ذلك، وربما يجمع الشيء الواحد عدة وجوه من العبادات بالنية كما قال موسى عليه السلام: ﴿قَالَ هِيَ عَصَايَ أَتَوَكَّؤُا عَلَيْهَا وَاهْتَشُّ بِهَا عَلَى غَنَمِي وَلِيَ فِيهَا مَآرِبُ أُخْرَى﴾ [سورة طه: ١٨].

وعلى هذا تبنى أبواب العبادات والمباحات، وتعلم العلم وتعليمه، ومصاحبة الخلق وهجرانهم، وغير ذلك؛ إلا أن المسلم ينبغي أن يصفى موارد نيته؛ بأن يبنى أمره على أسس محرزة ناظراً إلى قلبه بعينه؛ فإنه سريع التقلب، وإنه غير مستغن عن تكرير الحق عليه، وتأنيه به، واعتبار إيمانه، وأن ينوي في كل حركة وسكون إرادة وجه الله عز وجل، وأن ينوي حياته لله ومماته لله، كما قال سبحانه: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾

[سورة الأنعام: ١٦٢]. اهـ من "الإفصاح عن معاني الصحاح" (١/١٣٦).



احتساب النية في النفقة على الأهل

عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا أَنْفَقَ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً، وَهُوَ يَحْتَسِبُهَا، كَانَتْ لَهُ صَدَقَةً». **متفق عليه**. (خ ٥٣٥١-م ١٠٠٢).

وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُودُنِي عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ مِنْ وَجَعٍ اشْتَدَّ بِي، فَقُلْتُ: إِنِّي قَدْ بَلَغَ بِي مِنَ الْوَجَعِ وَأَنَا ذُو مَالٍ، وَلَا يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَةٌ، أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلْثِي مَالِي؟ قَالَ: «لَا» فَقُلْتُ: بِالشَّطْرِ؟ فَقَالَ: «لَا» ثُمَّ قَالَ: «الثُّلُثُ وَالثُّلُثُ كَبِيرٌ - أَوْ كَثِيرٌ - إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ، وَإِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أَجَرْتَ بِهَا، حَتَّى مَا تَجْعَلَ فِي فِي امْرَأَتِكَ» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْلَفُ بَعْدَ أَصْحَابِي؟ قَالَ: «إِنَّكَ لَنْ تُخْلَفَ فَتَعْمَلَ عَمَلًا صَالِحًا إِلَّا أَزْدَدَتْ بِهِ دَرَجَةً وَرِفْعَةً، ثُمَّ لَعَلَّكَ أَنْ تُخْلَفَ حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ، وَيُضَرَّ بِكَ آخَرُونَ، اللَّهُمَّ أَمْضِ لِأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ، وَلَا تَرُدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ، لَكِنْ الْبَائِسُ سَعْدُ ابْنِ حَوْلَةَ» يَرِثُنِي لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ مَاتَ بِمَكَّةَ. **متفق عليه**. (خ ١٢٩٥-م ١٦٢٨).



الشاهد من الحديث قوله: «إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ، وَإِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أُجِرْتَ بِهَا، حَتَّى مَا تَجْعَلُ فِي فِي امْرَأَتِكَ».

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: وفيه إشارة إلى أنه ينبغي للإنسان أن يستحضر نية التقرب إلى الله في كل ما ينفق حتى لا يكون له في ذلك أجر. كل شيء تنفقه صغيراً كان أم كبيراً، على نفسك أو على أهلك أو على أصحابك أو على أي واحد من الناس؛ إذا ابتغيت به وجه الله أثابك الله على ذلك. اهـ من "شرح رياض الصالحين" (١/ ٤٨).

وقوله: «إِنَّكَ لَنْ تُخَلَّفَ فَتَعْمَلَ عَمَلًا صَالِحًا إِلَّا أزدَدْتَ بِهِ دَرَجَةً وَرِفْعَةً».

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: (فأشار في هذا الحديث إلى الإخلاص في كون الإنسان يبتغي بعمله وبإنفاق ماله وجه الله؛ حتى ينال على ذلك الأجر وزيادة الدرجات والرفعة عند الله عز وجل. والله الموفق). اهـ من "شرح رياض الصالحين" (١/ ٤٨).



وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «دِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي رَقَبَةٍ، وَدِينَارٌ تَصَدَّقْتَ بِهِ عَلَى مِسْكِينٍ، وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ، أَعْظَمُهَا أَجْرًا الَّذِي أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ». (١)

وَعَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَفْضَلُ دِينَارٍ يُنْفَقُهُ الرَّجُلُ، دِينَارٌ يُنْفَقُهُ عَلَى عِيَالِهِ، وَدِينَارٌ يُنْفَقُهُ الرَّجُلُ عَلَى ذَاتِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَدِينَارٌ يُنْفَقُهُ عَلَى أَصْحَابِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» قَالَ أَبُو قِلَابَةَ: " وَبَدَأَ بِالْعِيَالِ، ثُمَّ قَالَ أَبُو قِلَابَةَ: وَأَيُّ رَجُلٍ أَعْظَمُ أَجْرًا، مِنْ رَجُلٍ يُنْفِقُ عَلَى عِيَالٍ صَغَارٍ، يُعْفُّهُمْ أَوْ يَنْفَعُهُمُ اللَّهُ بِهِ، وَيُعْنِيهِمْ " (٢).

وَعَنْ كَعْبِ بْنِ عَجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَرَّ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ فَرَأَى أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ سُرْعَتِهِ وَجَلْدِهِ وَنَشَاطِهِ فَقَالُوا: لَوْ كَانَ هَذَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْعَى عَلَى وَلَدِهِ صَغَارًا، فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَإِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْعَى عَلَى أَبَوَيْنِ شَيْخَيْنِ كَبِيرَيْنِ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَإِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْعَى عَلَى نَفْسِهِ يَعْفُهَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَإِنْ كَانَ

(١) رواه مسلم في "صحيحه" (٩٩٥).

(٢) رواه مسلم في "صحيحه" (٩٩٤).



خرج يسعى رياءً ومفاخرةً فهو في سبيل الشيطان». **رواه الطبراني** في "المعجم الكبير" (٩٤٠)، وهو في "صحيح الترغيب والترهيب" (١٤١ / ٢).

وقال المناوي رَحِمَهُ اللهُ: (إن كان خرج يسعى على ولده صغاراً) أي يسعى على ما يقيم به أودهم (فهو) أي الإنسان الخارج لذلك أو الخروج أو السعي (في سبيل الله) أي في طريقه وهو مثاب مأجور إذ الخروج فيه كالخروج في سبيل الله أي الجهاد أو السعي كالسعي فيه (وإن كان خرج يسعى على أبوين شيخين كبيرين) أي أدركهما الكبر أي الهرم عنده (فهو في سبيل الله) بالمعنى المقرر (وإن كان خرج يسعى على نفسه يعفها) أي عن المسألة للناس أو عن أكل الحرام أو عن الوطئ الحرام (فهو في سبيل الله وإن كان خرج يسعى) لا لواجب أو مندوب بل (رياء ومفاخرة) بين الناس (فهو في سبيل الشيطان) إبليس أو المراد الجنس أي في طريقهم أو على منهجهم. اهـ من "فيض القدير" (٤١ / ٣).

وقال الصنعاني رَحِمَهُ اللهُ: (إن كان خرج يسعى على ولده صغاراً) سببه أنه مر على رسول الله رَحِمَهُ اللهُ رجل من أصحابه فرأوا من جلده، ونشاطه ما أعجبهم فقالوا: يا رسول الله لو كان هذا في سبيل الله فذكره، وصغاراً منتصب على الحال من ولده، وهو اسم جنس يقع على الواحد والجماعة فلذا جمع الحال، وفيه أنه لا سعي على الأولاد الكبار على الأبوين وأنه سعى على الصغار أي

يتكسب لهم. (فهو) أي ذلك الإنسان ساع (في سبيل الله) أي في طاعته. (وإن كان خرج يسعى على أبوين شيخين كبيرين) فيه التكسب على الوالدين العاجزين، وأما الإيجاب في الأطراف كلها فلا يتنهض هذا دليل عليه (فهو في سبيل الله، وإن كان خرج يسعى على نفسه يعفها) عما لا يحل من المسألة وأكل الحرام (فهو في سبيل الله، وإن خرج رياء ومفاخرة) أي التكسب ما لا بد لك أو التفاخر بقوته ونشاطه (فهو في سبيل الشيطان) فأبان **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أن من خرج يكسب لواجب أو مندوب فهو مأجور أجر المجاهد وإلا فهو آثم. اهـ من "التنوير شرح الجامع الصغير" (٢٤١ / ٤).

وقال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: (طلب الحلال والنفقة على العيال باب عظيم لا يعدله شيء من أعمال البر). اهـ من "الإيمان الأوسط" (٦٠٩).

وقال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: فَأَمَّا الْإِعْرَاضُ عَنِ الْأَهْلِ وَالْأَوْلَادِ فَلَيْسَ مِمَّا يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَلَا هُوَ مِنْ دِينِ الْأَنْبِيَاءِ؛ بَلْ قَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً﴾ [سورة الرعد: ٣٨].

وَالْإِنْفَاقُ عَلَى الْعِيَالِ وَالْكَسْبُ لَهُمْ يَكُونُ وَاجِبًا تَارَةً وَمُسْتَحَبًّا أُخْرَى. اهـ من "مجموع الفتاوى" (٦٤٢ / ١٠).



وَعَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا نَ يُأْخُذُ أَحَدُكُمْ أَحَبْلًا، فَيَأْخُذَ حُزْمَةً مِنْ حَطَبٍ، فَيَبِيعَ، فَيَكُفَّ اللَّهُ بِهِ وَجْهَهُ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ، أُعْطِيَ أَمْ مُنِعَ». رواه البخاري في "صحيحه" (٢٣٧٣).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا نَ يَحْتَزِمُ أَحَدُكُمْ حُزْمَةً مِنْ حَطَبٍ، فَيَحْمِلَهَا عَلَى ظَهْرِهِ فَيَبِيعَهَا، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ رَجُلًا، يُعْطِيهِ أَوْ يَمْنَعُهُ». متفق عليه. (خ ١٤٧٠ - م ١٠٤٢).



احتساب النية في جانب المرض

عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَصَابَنِي رَمَدٌ فَعَادَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: فَلَمَّا بَرَأْتُ خَرَجْتُ، قَالَ: فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَتْ عَيْنَاكَ لِمَا بِهِمَا مَا كُنْتَ صَانِعًا؟» قَالَ: قُلْتُ: لَوْ كَانَتَا عَيْنَايَ لِمَا بِهِمَا صَبَرْتُ وَاحْتَسَبْتُ، قَالَ: «لَوْ كَانَتْ عَيْنَاكَ لِمَا بِهِمَا، ثُمَّ صَبَرْتَ وَاحْتَسَبْتَ، لَلْقَيْتَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَلَا ذَنْبَ لَكَ»، قَالَ إِسْمَاعِيلُ: «ثُمَّ صَبَرْتَ وَاحْتَسَبْتَ، لَا وَجِبَ اللَّهُ لَكَ الْجَنَّةَ». رواه أحمد في "مسنده" (١٩٣٤٨)، وهو في "الصحيح المسند" للإمام الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ (٢٩١ / ١).

وعن عطاء بن أبي رباح رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَلَا أُرِيكَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: هَذِهِ الْمَرْأَةُ السُّودَاءُ، أَتَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ: إِنِّي أَصْرَعُ وَإِنِّي أَتَكْشِفُ، فَادَعِ اللَّهَ لِي، قَالَ: «إِنْ شِئْتَ صَبَرْتَ وَلَكَ الْجَنَّةُ، وَإِنْ شِئْتَ دَعَوْتَ اللَّهَ أَنْ يَعْافِيكَ» قَالَتْ: أَصْبِرْ، قَالَتْ: فإِنِّي أَتَكْشِفُ فَادَعِ اللَّهَ أَنْ لَا أَتَكْشِفَ فَدَعَا لَهَا. متفق عليه. (خ ٥٦٥٢ - ٢٥٧٦م).



الشاهد من الحديث قولها: «أصبر».

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: جاءت امرأة إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بها لمم، فقالت: يا رسول الله، ادع الله أن يشفيني، قال: «إن شئت دعوت الله أن يشفيك، وإن شئت فاصبري، ولا حساب عليك»، قالت: بل أصبر، ولا حساب عليّ. رواه أحمد في "مسنده" (٩٦٨٩)، وهو حديث صحيح.

الشاهد من الحديث قولها: «بل أصبر».

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: جاءت الحمى إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: ابعثني إلى أثر أهلك عندك، فبعثها إلى الأنصار، فبقيت عليهم ستة أيام وليالهن، فاشتد عليهم، فأتاهم في ديارهم، فشكوا ذلك إليه، فجعل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يدخل داراً داراً، وبيتاً بيتاً، يدعو لهم بالعافية، فلما رجع تبعته امرأة منهم، فقالت: والذي بعثك بالحق إني لمن الأنصار، وإن أبي لمن الأنصار، فادع الله لي كما دعوت للأنصار. قال: «ما شئت؛ إن شئت دعوت الله أن يعافيك، وإن شئت صبرت ولك الجنة». قالت: بل أصبر، ولا أجعل الجنة خطراً. رواه البخاري في "الأدب المفرد" (٣٨٧/٥٠٢)، وحسنه الإمام الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في "السلسلة الصحيحة" (١٧/٦).

الشاهد من الحديث قولها: «بل أصبر، ولا أجعل الجنة خطراً».



وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «مَنْ أَذْهَبْتُ حَبِيبَتِيهِ فَصَبَرَ وَاحْتَسَبَ لَمْ أَرْضَ لَهُ ثَوَابًا دُونَ الْجَنَّةِ». رواه الترمذي

في "سننه" (٢٤٠١)، وهو في "الصحيح المسند" (٣٩٩ / ٢). للإمام الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ.

وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (مَا مِنْ مَرَضٍ يُصِيبُنِي أَحَبَّ إِلَيَّ مِنَ الْحُمَى؛ لِأَنَّهَا تَدْخُلُ فِي كُلِّ عَضْوٍ مِنِّي، وَإِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ يُعْطِي كُلَّ عَضْوٍ حَظَّهُ مِنَ الْأَجْرِ). اهـ من "زاد المعاد" (٢٩ / ٤).

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ هَذِهِ الْأَمْرَاضَ الَّتِي تُصِيبُنَا مَاذَا لَنَا بِهَا؟ قَالَ: كَفَّارَاتُ قَالَ أَبِي بْنُ كَعْبٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِنْ قُلْتُ؟ قَالَ: شَوْكَةٌ فَمَا فَوْقَهَا قَالَ: «فَدَعَا أَبِي عَلَى نَفْسِهِ أَلَّا يُفَارِقُهُ الْوَعْكُ حَتَّى يَمُوتَ فِي أَلَا يَشْغَلُهُ عَنْ حَجٍّ وَلَا عُمْرَةٍ وَلَا جِهَادٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ فِي جَمَاعَةٍ، قَالَ: فَمَا مَسَّ جِلْدَهُ رَجُلُهُ بَعْدَهَا إِلَّا وَجَدَ حَرَّهَا حَتَّى مَاتَ». رواه ابن أبي الدنيا في "المرض والكفارات" (١٠)، وحسنه الإمام الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في "صحيح الترغيب والترهيب" (١٨٧ / ٣).

الشاهد من الحديث قوله: «فَدَعَا أَبِي عَلَى نَفْسِهِ أَلَّا يُفَارِقُهُ الْوَعْكُ حَتَّى يَمُوتَ فِي أَلَا يَشْغَلُهُ عَنْ حَجٍّ وَلَا عُمْرَةٍ وَلَا جِهَادٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ فِي جَمَاعَةٍ، قَالَ: فَمَا مَسَّ جِلْدَهُ رَجُلُهُ بَعْدَهَا إِلَّا وَجَدَ حَرَّهَا حَتَّى مَاتَ».

احتساب النية في جانب فقد الاحبة

عَنْ حُمَيْدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: أَصِيبَ حَارِثَةُ يَوْمَ بَدْرٍ وَهُوَ غُلَامٌ، فَجَاءَتْ أُمُّهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ عَرَفْتَ مَنْزِلَةَ حَارِثَةَ مِنِّي، فَإِنْ يَكُنْ فِي الْجَنَّةِ أَصْبِرْ وَأَحْتَسِبْ، وَإِنْ تَكُ الْأُخْرَى تَرَى مَا أَصْنَعُ، فَقَالَ: «وَيْحَكَ، أَوْهَيْلَتْ، أَوْجَنَّةٌ وَاحِدَةٌ هِيَ، إِنَّهَا جَنَانٌ كَثِيرَةٌ، وَإِنَّهُ فِي جَنَّةِ الْفِرْدَوْسِ». رواه البخاري في "صحيحه" (٣٩٨٢).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: مَا لِعَبْدِي الْمُؤْمِنِ عِنْدِي جَزَاءٌ، إِذَا قَبَضْتُ صَفِيَّهُ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا ثُمَّ احْتَسَبَهُ، إِلَّا الْجَنَّةُ». رواه البخاري في "صحيحه" (٦٤٢٤).

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: الصفي: من يصطفيه الإنسان ويختاره ويرى أنه ذو صلة منه قوية، من ولد، أو أخ، أو عم، أو أب، أو أم، أو صديق، إذا أخذه الله عز وجل ثم احتسبه الإنسان فليس له جزاء إلا الجنة.
ففي هذا دليل على فضيلة الصبر على قبض الصفي من الدنيا، وأن الله عز وجل يجازي الإنسان إذا احتسب، يجازيه الجنة.

وفيه: دليل على فضل الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** وكرمه على عباده، فإن الملك ملكه، والأمر أمره، وأنت وصفيك كلاهما لله عز وجل، ومع ذلك فإذا قبض الله صفي الإنسان واحتسب، فإن له هذا الجزاء العظيم. اهـ من "شرح رياض الصالحين" (١/ ٢٣٠).

وعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ قَالَ: إِذَا ابْتُلِيتُ عَبْدِي بِحَبِيبَتِهِ فَصَبِرَ، عَوَّضْتُ مِنْهُمَا الْجَنَّةَ». يُرِيدُ: عَيْنِهِ. **رواه البخاري** في "صحيحه" (٥٦٥٣).

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: يعني عينيه فيعمي، ثم صبر، إلا عوضه الله بهما الجنة، لأن العين محبوبة للإنسان، فإذا أخذهما الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** وصبر الإنسان واحتسب، فإن الله يعوضه بهما الجنة، والجنة تساوي كل الدنيا، بل قد قال النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:** «لموضع سوط أحدكم في الجنة خير من الدنيا وما عليها». ^(١) أي مقدار متر في الجنة خير من الدنيا وما فيها؛ لأن ما في الآخرة باق لا يفني ولا يزول، والدنيا كلها فانية زائلة، فلهذا كانت هذه المساحة القليلة من الجنة خيراً من الدنيا وما فيها.

(١) **رواه البخاري** في "صحيحه" (٢٨٩٢)، من حديث **سهل بن سعد الساعدي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**.



واعلم: أن الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** إذا قبض من الإنسان حاسة من حواسه، فإن الغالب أن الله يعوضه في الحواس الأخرى ما يخفف عليه ألم فقد هذه الحاسة التي فقدها.

فالأعمى يمن الله عليه بقوة الإحساس والإدراك، حتى إن بعض الناس إذا كان أعمى تجده في السوق يمشي وكأنه مبصر يحس بالمنعطفات في الأسواق، ويحس بالمنحدرات وبالمرتفعات، حتى أن بعضهم يتفق مع صاحب السيارة - سيارة الأجرة - يركب معه من أقصى البلد إلى بيته وهو يقول لصاحب السيارة: خذ ذات اليمين، وهكذا حتى يوقفه عند بابه، وصاحب السيارة لا يعرف البيت، لكن هذا يعرف البيت وهو راكب، سبحانه الله! فالله عز وجل إذا اقتضت حكمته أن يفقد أحداً من عباده حاسة من الحواس، فالغالب أن الله تعالى يخلف عليه حاسة قوية وإدراكاً قوياً يعوض بعض ما فاته مما أخذه الله منه، والله الموفق. اهـ من "شرح رياض الصالحين" (١ / ٢٣٤).

وَعَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِنَّ رَجُلًا كَانَ يَأْتِي النَّبِيَّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** وَمَعَهُ ابْنٌ لَهُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «أَتُحِبُّهُ؟» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحَبُّكَ اللَّهُ كَمَا أُحِبُّهُ، فَقَدَهُ النَّبِيُّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** فَقَالَ: «مَا فَعَلَ ابْنُ فُلَانٍ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَاتَ، فَقَالَ النَّبِيُّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** لِأَبِيهِ: «أَمَا تُحِبُّ أَنْ لَا تَأْتِيَ أَبَاكَ مِنْ



أَبْوَابِ الْجَنَّةِ إِلَّا وَجَدْتُهُ يَنْتَظِرُكَ؟» فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَهُ خَاصَّةٌ أَوْ لِكُلِّنَا؟ قَالَ: «بَلْ لِكُلِّكُمْ». **رواه أحمد** في "مسنده" (٢٠٣٦٥)، وحسنه **الإمام الألباني** **رَحِمَهُ اللَّهُ** في "السلسلة الصحيحة" (١/ ١٢٣٢).

وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَاتَ ابْنُ لَأْبِي طَلْحَةَ، مِنْ أُمِّ سُلَيْمٍ، فَقَالَتْ لِأَهْلِهَا: لَا تُحَدِّثُوا أَبَا طَلْحَةَ بِابْنِهِ حَتَّى أَكُونَ أَنَا أُحَدِّثُهُ قَالَ: فَجَاءَ فَقَرَّبَتْ إِلَيْهِ عَشَاءً، فَأَكَلَ وَشَرِبَ، فَقَالَ: ثُمَّ تَصَنَعْتَ لَهُ أَحْسَنَ مَا كَانَ تَصْنَعُ قَبْلَ ذَلِكَ، فَوَقَعَ بِهَا، فَلَمَّا رَأَتْ أَنَّهُ قَدْ شَبِعَ وَأَصَابَ مِنْهَا، قَالَتْ: يَا أَبَا طَلْحَةَ أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ قَوْمًا أَعَارَوْا عَارِيَتَهُمْ أَهْلَ بَيْتٍ، فَطَلَبُوا عَارِيَتَهُمْ، أَلَهُمْ أَنْ يَمْنَعُوهُمْ؟ قَالَ: لَا، قَالَتْ: فَاحْتَسِبِ ابْنَكَ، قَالَ: فَغَضِبَ، وَقَالَ: تَرَكْتَنِي حَتَّى تَلَطَّخْتُ، ثُمَّ أَخْبَرْتَنِي بِابْنِي فَاَنْطَلَقَ حَتَّى أَتَى رَسُولَ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** فَأَخْبَرَهُ بِمَا كَانَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «بَارَكَ اللَّهُ لَكُمْ فِي غَائِرٍ لَيْلَتِكُمَا» قَالَ: فَحَمَلْتُ، قَالَ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** فِي سَفَرٍ وَهِيَ مَعَهُ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** إِذَا أَتَى الْمَدِينَةَ مِنْ سَفَرٍ، لَا يَطْرُقُهَا طُرُوقًا، فَدَنَوْا مِنَ الْمَدِينَةِ، فَضَرَبَهَا الْمَخَاضُ فَاحْتَبَسَ عَلَيْهَا أَبُو طَلْحَةَ، وَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قَالَ: يَقُولُ أَبُو طَلْحَةَ: إِنَّكَ لَتَعْلَمُ، يَا رَبِّ إِنَّهُ يُعْجِبُنِي أَنْ أَخْرَجَ مَعَ رَسُولِكَ إِذَا خَرَجَ، وَأَدْخَلَ مَعَهُ إِذَا دَخَلَ، وَقَدْ احْتَبَسْتُ بِمَا تَرَى، قَالَ: تَقُولُ أُمُّ سُلَيْمٍ: يَا أَبَا طَلْحَةَ

مَا أَجِدُ الَّذِي كُنْتُ أَجِدُ، انْطَلِقْ، فَانْطَلَقْنَا، قَالَ وَضَرَبَهَا الْمَخَاضُ حِينَ قَدِمَا،
فَوَلَدْتُ غُلَامًا فَقَالَتْ لِي أُمِّي: يَا أَنْسُ لَا يُرِضِعُهُ أَحَدٌ حَتَّى تَغْدُوَ بِهِ عَلَى رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا أَصْبَحَ اخْتَمَلْتُهُ، فَانْطَلَقْتُ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ قَالَ فَصَادَفْتُهُ وَمَعَهُ مِيسَمٌ، فَلَمَّا رَأَيْتَنِي قَالَ: «لَعَلَّ أُمَّ سُلَيْمٍ
وَلَدَتْ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، فَوَضَعَ الْمِيسَمَ، قَالَ: وَجِئْتُ بِهِ فَوَضَعْتُهُ فِي حَجْرِهِ، وَدَعَا
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعَجْوَةٍ مِنْ عَجْوَةِ الْمَدِينَةِ، فَلَاكَهَا فِي فِيهِ حَتَّى ذَابَتْ،
ثُمَّ قَذَفَهَا فِي فِيِّ الصَّبِيِّ، فَجَعَلَ الصَّبِيُّ يَتَلَمَّظُهَا، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ: «انْظُرُوا إِلَى حُبِّ الْأَنْصَارِ التَّمَرِ» قَالَ: فَمَسَحَ وَجْهَهُ وَسَمَاهُ عَبْدُ
اللَّهِ. رواه مسلم في "صحيحه" (٢١٤٤).

الشاهد من الحديث قوله: يَا أَبَا طَلْحَةَ أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ قَوْمًا أَعَارُوا عَارِيَتَهُمْ
أَهْلَ بَيْتٍ، فَطَلَبُوا عَارِيَتَهُمْ، أَلَهُمْ أَنْ يَمْنَعُوهُمْ؟ قَالَ: لَا، قَالَتْ: فَاحْتَسِبِ ابْنَكَ.
قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله: الشاهد من هذا الحديث: أن أم سليم قالت
لأبي طلحة: احتسب ابنك، يعني: أصبر على ما أصابك من فقده، واحتسب
الأجر على الله، والله الموفق. اهـ من "شرح رياض الصالحين" (١/ ٢٧٠).

وعن أبي سلمى رضي الله عنه راعي رسول الله ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «بَخٍ بَخٍ، مَا أَثْقَلَهُنَّ فِي الْمِيزَانِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَسُبْحَانَ



اللَّهُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَالْعَبْدُ الصَّالِحُ يُتَوَفَّى لِلْمُسْلِمِ فَيَحْتَسِبُهُ». رواه
النسائي في "السنن الكبرى" (٩٩٢٣)، وحسنه الإمام الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في "السلسلة
الصحيحة" (٢٠٢ / ٣)، وهو في "الصحيح المسند" (٢٧٩ / ٢) للإمام الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ.
الشاهد من الحديث قوله: «وَالْعَبْدُ الصَّالِحُ يُتَوَفَّى لِلْمُسْلِمِ فَيَحْتَسِبُهُ».



العبادات التي صار الناس يتلفظون بالنية فيها

التلفظ بالنية في الصلاة:

أما الجهر بالنية في الصلاة فهو بدعة عند عامة أهل العلم، فقول الرجل إذا أراد أن يصلي بحيث يسمع جاره: اللهم إني أريد أن أصلي صلاة الظهر، هذا جهر بالنية، وهو بدعة عند عامة العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ.

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: ولهذا كان من نطق بالنية عند إرادة الصلاة، أو الصوم، أو الحج، أو الوضوء، أو غير ذلك من الأعمال كان مبتدعاً قائلاً في دين الله ما ليس منه؛ لأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يتوضأ، ويصلي ويتصدق، ويصوم ويحج، ولم يكن ينطق بالنية، فلم يكن يقول: اللهم إني نويت أن أتوضأ، اللهم إني نويت أن أصلي، اللهم إني نويت أن أتصدق، اللهم إني نويت أن أحج، لم يكن يقول هذا؛ وذلك لأن النية محلها القلب، والله عز وجل يعلم ما في القلب، ولا يخفي عليه شيء؛ كما قال الله تعالى في الآية التي ساقها

المؤلف: ﴿قُلْ إِنْ تَخْشَوْنَ مَا فِي صُدُورِكُمْ أَوْ تَبْذُوهُ يَعْلَمَهُ﴾ [سورة آل عمران: ٢٩]. اهـ من "شرح رياض الصالحين" (١/ ١٤).

وقال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: (يذكر أن عامياً من أهل نجد كان في المسجد الحرام أراد أن يصلي صلاة الظهر وإلى جانبه رجل لا يعرف إلا الجهر بالنية، ولما أقيمت صلاة الظهر، قال الرجل الذي كان ينطق بالنية: اللهم إني نويت أن أصلي صلاة الظهر، أربع ركعات لله تعالى، خلف إمام المسجد الحرام، ولما أراد أن يكبر قال له العامي: اصبر يا رجل، بقي عليك التاريخ واليوم والشهر والسنة، فتعجب الرجل). اهـ من "شرح الأربعين النووية" (١٠).

وقال الإمام الوادعي رَحِمَهُ اللهُ: (وقيامك إلى الصلاة يعتبر نية، فلا يحتاج أن تقول نويت أن أصلي صلاة الظهر أربع ركعات مؤتمراً أو إماماً، قيامك إلى الصلاة يعتبر نية). اهـ من "صفة صلاة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ" (١٤).

وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: (فصل في هديه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الصلاة كان صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا قام إلى الصلاة قال «الله أكبر»، ولم يقل شيئاً قبلها، ولا تلفظ بالنية البتة، ولا قال أصلي لله صلاة كذا مستقبل القبلة أربع ركعات إماماً أو مأموماً، ولا قال أداء ولا قضاء ولا فرض الوقت، وهذه عشر بدع لم ينقل



عنه أحد قط بإسناد صحيح ولا ضعيف، ولا مسند ولا مرسل لفظة واحدة منها البتة، بل ولا عن أحد من أصحابه، ولا استحسنة أحد من التابعين ولا الأئمة الأربعة، وإنما غر بعض المتأخرين قول الشافعي **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** في الصلاة: إنها ليست كالصيام، ولا يدخل فيها أحد إلا بذكر، فظن أن الذكر تلفظ المصلي بالنية، وإنما أراد الشافعي **رَحِمَهُ اللَّهُ** بالذكر تكبيرة الإحرام ليس إلا، وكيف يستحب الشافعي **رَحِمَهُ اللَّهُ** أمراً لم يفعله النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** في صلاة واحدة، ولا أحد من خلفائه وأصحابه، وهذا هديهم وسيرتهم، فإن أوجدنا أحد حرفاً واحداً عنهم في ذلك قبلناه وقابلناه بالتسليم والقبول، ولا هدي أكمل من هديهم، ولا سنة إلا ما تلقوه عن صاحب الشرع **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**. اهـ من "زاد المعاد" (١/ ٤٩١).

وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: وبلغني عن آخر أنه كان شديد التنطع في التلفظ بالنية والتعقر في ذلك، فاشتد به التنطع والتعقر يوماً إلى أن قال: أصلي، أصلي، مراراً، صلاة كذا وكذا، وأراد أن يقول: أداء، فأعجم الدال، وقال: أذاه لله، فقطع الصلاة رجل إلى جانبه، فقال: ولرسوله وملائكته وجماعة المصلين. اهـ من "إغاثة اللهفان" (١/ ١٣٥).

وقال ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ: إن الإمام أبا الفضل الهمداني الشافعي رَحِمَهُ اللهُ وكان أبوه فقيهاً يقول: كَانَ أَبِي إِذَا أَرَادَ أَنْ يُؤَدِّبَنِي أَخَذَ الْعَصَا بِيَدِهِ ثُمَّ يَقُولُ: نَوَيْتُ أَنْ أَضْرِبَ وَلَدِي تَأْدِيبًا كَمَا أَمَرَ اللَّهُ ثُمَّ يَضْرِبُنِي، قَالَ: وَإِلَى أَنْ يَنْوِيَ وَيَتِمَّ النِّيَّةَ كُنْتُ أَهْرُبُ. اهـ من "البداية والنهاية" (١٦ / ١٥٨).

وقال ابن الجوزي رَحِمَهُ اللهُ: (واعلم أن الوسوسة في نية الصلاة سببها خبل في العقل، وجهل بالتسرع، ومعلوم أن من دخل عَلَيْهِ عالم فقام لَهُ، وقال: نويت أن أنتصب قائماً لدخول هذا العالم لأجل علمه مقبلاً عَلَيْهِ بوجهي صفة في عقله). اهـ من "تلبس إبليس" (١ / ١٢٤).

وقال الإمام الألباني رَحِمَهُ اللهُ: فيه إشارة إلى أنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يكن يتكلم بشيء قبل التكبير، مثل التلفظ بالنية، كقولهم: نويت أن أصلي لله تعالى كذا ركعات مستقبل القبلة... إلى آخر ما هو معروف بين أكثر الناس! وكل ذلك بدعة؛ لا أصل لها في السنة باتفاق العلماء^(١)، ولم يُنقل ذلك عن أحد من الصحابة، ولا استحسنته أحد من التابعين، ولا الأئمة الأربعة المجتهدون،

(١) {وإنما اختلفوا في أنها حسنة أو سيئة ونحن نقول: إن كل بدعة في العبادة ضلالة؛

لعموم قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار».



وإنما عن بعض أصحاب الشافعي قوله في الحج: "ولا يلزمه إذا أحرم ونوى بقلبه أن يذكره بلسانه، وليس كالصلاة التي لا تصح إلا بالنطق". قال الرافعي في "شرح الوجيز" (٢/٢٦٣): "قال الجمهور - يعني: من الشافعية -: لم يُرد الشافعي **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** اعتبار التلفظ بالنية، وإنما المراد التكبير؛ فإن الصلاة به تنعقد، وفي الحج يصير محرماً من غير لفظ". اهـ. ونحوه في "المجموع" (٣/٢٧٦ - ٢٧٧).

وقد أشار إلى ذلك في "المهذب" بقوله: "ومن أصحابنا من قال: ينوي بالقلب، ويتلفظ باللسان، وليس بشيء؛ لأن النية هي القصد بالقلب". اهـ.

وقال العلامة الشيخ موفق الدين ابن قدامة المقدسي في كتابه "ذم الموسوسين" (ص ٧): "اعلم رحمك الله أن النية هي القصد والعزم على فعل الشيء، ومحلها القلب، لا تعلق لها باللسان، ولم يُنقل عن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** ولا أصحابه في النية لفظ بحال، وهذه العبادات التي أحدثت عند افتتاح الطهارة والصلاة ليست من العبادة أصلاً؛ وإنما النية قصد فعل الشيء، فكل عازم على شيء؛ فهو ناويه، وكل قاصد لشيء؛ فهو ناويه، لا يُتصور انفكاك ذلك عن النية؛ لأنه حقيقتها؛ فلا يتصور عدمها في حال وجودها، ومن قعد ليتوضأ؛ فقد نوى الوضوء، ومن قام ليصلي؛ فقد نوى الصلاة، ولا يكاد العاقل يفعل شيئاً من عباداته ولا غيرها بغير نية؛ فالنية أمر

لازم لأفعال الإنسان المقصودة، ولا يحتاج إلى تعب ولا تحصيل ". اهـ باختصار.

فإذا علمت أن السلف الصالح لم يكن من هديه التلفظ بالنية، فيجب عليك أن تقتدي بهم؛ فهم القدوة:

وكل خير في اتباع من سلف *** وكل شر في ابتداع من خلف
ولا يلتفت إلى استحسنات المتأخرين؛ فإن الاستحسان في العبادات تشريع في الدين لم يأذن به الله، وقد أشار إلى ذلك الشافعي رَحِمَهُ اللهُ بقوله المشهور:
وقد قال: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه؛ فهو رد». متفق عليه. (١)

والأحاديث في النهي عن الابتداع في الدين كثيرة لا يتسع المقام لإيرادها، وفيما ذكرنا كفاية لمن أراد الله له الهداية. اهـ من "أصل صفة صلاة صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ" (١/ ١٧٥).

سؤال: هل يجوز الشافعي رحمه الله التلفظ بالنية في الصلاة؟

الجواب: لم يجوز الشافعي رَحِمَهُ اللهُ: ذلك لأنه لم يأت دليل يدل على ذلك فكيف يجوز الشافعي رَحِمَهُ اللهُ شيئاً لم يفعله النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولا الصحابة ولا السلف الصالح، قال الشافعي رَحِمَهُ اللهُ إذا صح الحديث فهو مذهبي، ولم يصح حديث في التلفظ بالنية ألبتة، وإنما مقصود الشافعي رَحِمَهُ اللهُ من التلفظ

(١) متفق عليه. (خ ٢٦٩٧-م ١٧٨١)، من حديث عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا.



بالنية أن يتلفظ المصلي بتكبيرة الإحرام فقط، وليس مقصود الشافعي **رَحْمَةُ اللَّهِ** أن يتلفظ المصلي فيقول نويت أصلي كذا وكذا كما قال العلماء.

قال شيخ الإسلام رَحْمَةُ اللَّهِ: (ولكن بعض المتأخرين خرج وجهاً في مذهب الشافعي بوجوب ذلك، وغلطه جماهير أصحاب الشافعي **رَحْمَةُ اللَّهِ** وكان غلظه أن الشافعي قال: لا بد من النطق في أولها فظن هذا الغالط أن الشافعي أراد النطق بالنية فغلطه أصحاب الشافعي جميعهم وقالوا: إنما أراد النطق بالتكبير لا بالنية). اهـ من "مجموع الفتاوى" (١٢٢/٢٢).

وقال ابن القيم رَحْمَةُ اللَّهِ: (وإنما غرّب بعض المتأخرين قول الشافعي **رَحْمَةُ اللَّهِ** في الصلاة: إنها ليست كالصيام، ولا يدخل فيها أحد إلا بذكر، فظن أن الذكر تلفظ المصلي بالنية، وإنما أراد الشافعي **رَحْمَةُ اللَّهِ** بالذكر تكبيرة الإحرام ليس إلا، وكيف يستحب الشافعي **رَحْمَةُ اللَّهِ** أمراً لم يفعله النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** في صلاة واحدة، ولا أحد من خلفائه وأصحابه، وهذا هديهم وسيرتهم، فإن أوجدنا أحد حرفاً واحداً عنهم في ذلك قبلناه وقابلناه بالتسليم والقبول، ولا هدي أكمل من هديهم، ولا سنة إلا ما تلقوه عن صاحب الشرع **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**). اهـ من "زاد المعاد" (٤٩١/١).



التلفظ بالنية أثناء غسل أعضاء الوضوء:

قال النووي رَحِمَهُ اللهُ: وأما الدعاء على أعضاء الوضوء، فلم يجز فيه شيء عن النبي **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** وقد قال الفقهاء: يُستحبُّ فيه دعوات جاءت عن السلف، وزادوا ونقصوا فيها، فالمتحصِّل مما قالوه أنه يقول بعد التسمية: (الحمد لله الذي جعل الماء طهوراً)، ويقول عند المضمضة: (اللهم اسقني من حوض نبيك مُحَمَّدٌ **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** كأساً لا أظمأ بعده أبداً)، ويقول عند الاستنشاق: (اللهم لا تحرمني رائحة نعيمك وجناتك)، ويقول عند غسل الوجه: (اللهم بيض وجهي يوم تبيض وجوه وتسود وجوه)، ويقول عند غسل اليدين: (اللهم أعطني كتابي بيميني، اللهم لا تعطني كتابي بشمالي)، ويقول عند مسح الرأس: (اللهم حرِّم شعري وبشري على النار، وأظلني تحت عرشك يوم لا ظل إلا ظلك)، ويقول عند مسح الأذنين: (اللهم اجعلني من الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه)، ويقول عند غسل الرجلين: (اللهم ثبَّتْ قدميَّ على الصراط، والله أعلم). اهـ من "الأذكار للنووي" (٢٩).

قلت: وهذا لا دليل عليه بل هو من البدع المحدثه؛ ويدخل تحت حديث عائشة **رَضِيَ اللهُ عَنْهَا**، قالت: قال رسول الله **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ، فَهُوَ رَدٌّ». متفق عليه. (خ ٢٦٩٧-م ١٧١٨).

وحدیث عائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قالت: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا، فَهُوَ رَدٌّ». رواه مسلم في "صحيحه" (١٧١٨).

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: التكلم بالنية والنطق بها في الوضوء أو الغسل أو الصلاة أو الصيام أو الزكاة أو غيرها من العبادات كله مخالف لهدى الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأنه ليس من هديه أن ينطق بالنية والنية محلها القلب، فإنها هي القصد والقصد والإرادة محلهما القلب وهي بينك وبين الله عز وجل والله تعالى يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور، فلا حاجة إلى أن تذكر ما نويت لأن الله تعالى يعلمه، ولكن عليك أن تصحح أعمالك باتباع الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. اهـ من "فتاوى نور على الدرب" (٢ / ٧).

التلفظ بالنية في الصيام:

فتجد بعض العوام عندما ينتهي من السحور يقول نويت الصيام، وعلى الله التمام طاعة لله، وغضباً على الشيطان، وهذا من البدع المحدثه التي ما أنزل الله بها من سلطان، فيجب اجتنابها وعدم التلفظ بها.

ويدخل تحت حديث: **عائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا** أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ». رواه مسلم في "صحيحه" (١٧١٨).



وحدِيث **عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «مَنْ أَحَدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ، فَهُوَ رَدٌّ». **متفق عليه**. (خ ٢٦٩٧ - م ١٧١٨).



حقيقة النية

قال الحافظ العراقي رَحِمَهُ اللَّهُ: (واختلف في حقيقة النية فقليل هي الطلب، وقيل الجد في الطلب، ومنه قول ابن مسعود: من ينو الدنيا تعجزه أي من يجد في طلبها، وقيل القصد للشيء بالقلب، وقيل عزيمة القلب، وقيل هي من النوى بمعنى البعد فكأن النوى للشيء يطلب بقصده وعزمه ما لم يصل إليه بجوارحه وحركاته الظاهرة لبعده عنه فجعلت النية وسيلة إلى بلوغه والله أعلم). اهـ من "طرح التثريب" (١/ ٥٥١).

وقال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: (والنية تتبع العلم فمن علم ما يريد فعله فلا بد أن ينويه ضرورة كمن قدم بين يديه طعاماً ليأكله فإذا علم أنه يريد الأكل فلا بد أن ينويه وكذلك الركوب وغيره، بل لو كلف العباد أن يعملوا عملاً بغير نية كلفوا ما لا يطيقون، فإن كل أحد أراد أن يعمل عملاً مشروعاً أو غير مشروع فعلمه سابق إلى قلبه وذلك هو النية، وإذا علم الإنسان أنه يريد الطهارة والصلاة والصوم فلا بد أن ينويه إذا علمه ضرورة، وإنما يتصور عدم النية إذا لم يعلم ما يريد مثل من نسي الجنابة واغتسل للنظافة أو للتبرد أو من يريد أن

يعلم غيره الوضوء ولم يرد أنه يتوضأ لنفسه أو من لا يعلم أن غداً من رمضان فيصبح غير ناو للصوم وأما المسلم الذي يعلم أن غداً من رمضان وهو يريد صوم رمضان فهذا لا بد أن ينويه ضرورة ولا يحتاج أن يتكلم به وأكثر ما يقع عدم التبيين والتعيين في رمضان عند الاشتباه مثل من لا يعلم أن غداً من رمضان أم لا فينوي صوماً رمضان مطلقاً أو يقصد تطوعاً ثم يتبين أنه من رمضان ولو تكلم بلسانه بشيء، وفي قلبه خلافه كانت العبرة بما في قلبه لا بما لفظ به ولو اعتقد بقاء الوقت فنوى الصلاة أداء ثم تبين خروج الوقت أو اعتقد خروجه فنواها قضاء ثم تبين له بقاءه أجزأته صلاته بالاتفاق ومن عرف هذا تبين له أن النية مع العلم في غاية اليسر لا تحتاج إلى وسوسة وآصار وأغلال، ولهذا قال بعض العلماء: الوسوسة إنما تحصل لعبد من جهل بالشرع أو خبل في العقل). اهـ من "مجموع الفتاوى" (٣٦٢ / ٨١).

وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: (النية هي القصد والعزم على فعل الشيء، ومحلها القلب، لا تعلق لها باللسان أصلاً ولذلك لم ينقل عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولا عن أصحابه في النية لفظ بحال، ولا سمعنا عنهم ذكر ذلك، وهذه العبارات التي أحدثت عند افتتاح الطهارة والصلاة قد جعلها الشيطان معتركا لأهل الوسواس، يحبسهم عندها ويعذبهم فيها، ويوقعهم في طلب تصحيحها فترى



أحدهم يكررها ويجهد نفسه في التلفظ بها، وليست من الصلاة في شيء، وإنما النية قصد فعل الشيء، فكل عازم على فعل فهو ناويه، لا يتصور انفكاك ذلك عن النية فإنه حقيقتها، فلا يمكن عدمها في حال وجودها، ومن قعد ليتوضأ فقد نوى الوضوء، ومن قام ليصلي فقد نوى الصلاة، ولا يكاد العاقل يفعل شيئاً من العبادات ولا غيرها بغير نية، فالنية أمر لازم لأفعال الإنسان المقصودة، لا يحتاج إلى تعب ولا تحصيل، ولو أراد إخلاء أفعاله الاختيارية عن نيته لعجز عن ذلك، ولو كلفه الله عز وجل الصلاة والوضوء بغير نية لكلفه ما لا يطيق، ولا يدخل تحت وسعه، وما كان هكذا فما وجه التعب في تحصيله؟ وإن شك في حصول نيته فهو نوع جنون، فإن علم الإنسان بحال نفسه أمر يقيني، فكيف يشك فيه عاقل من نفسه؟ ومن قام ليصلي صلاة الظهر خلف الإمام فكيف يشك في ذلك؟ ولو دعاه داع إلى شغل في تلك الحال لقال: إني مشغول أريد صلاة الظهر، ولو قال له قائل في وقت خروجه إلى الصلاة: أين تمضي؟ لقال: أريد صلاة الظهر مع الإمام، فكيف يشك عاقل في هذا من نفسه وهو يعلمه يقيناً؟ بل أعجب من هذا كله أن غيره يعلم بنيته بقرائن الأحوال، فإنه إذا رأى إنساناً جالساً في الصف في وقت الصلاة عند اجتماع الناس علم أنه ينتظر الصلاة، وإذا رآه قد قام عند إقامتها ونهوض الناس إليها علم أنه إنما قام

ليصلى، فإن تقدم بين يدي المأمومين علم أنه يريد إمامتهم، فإن رآه في الصف علم أنه يريد الإتمام.

قال: فإذا كان غيره يعلم نيته الباطنة بما ظهر من قرائن الأحوال، فكيف يجهلها من نفسه، مع اطلاعه هو على باطنه؟ فقبوله من الشيطان أنه ما نوى تصديق له في جحد العيان، وإنكار الحقائق المعلومة يقيناً، ومخالفة للشرع، ورغبة عن السنة، وعن طريق الصحابة.

ثم إن النية الحاصلة لا يمكن تحصيلها، والموجودة لا يمكن إيجادها؛ لأن من شرط إيجاد الشيء كونه معدوماً، فإن إيجاد الموجود محال، وإذا كان كذلك فما يحصل له بوقوفه شيء، لو وقف ألف عام). اهـ من "إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان" (١ / ٨٣١).



نية المؤمن خير من عمله

حديث: «نية المؤمن خير من عمله، وعمل المنافق خير من نيته، وكل يعمل على نيته، فإذا عمل المؤمن عملاً، ثار في قلبه نور». حديث ضعيف^(١)

(١) قال الإمام الألباني رَحِمَهُ اللهُ: حديث ضعيف.

أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (٦/٢٢٨ / ٥٩٤٢)، وعنه أبو نعيم في "الحلية" (٣/٢٥٥) من طريق حاتم بن عباد بن دينار الحَرَشِيِّ: ثنا يَحْيَى بن قَيْسٍ الكِنْدِيُّ: ثنا أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلٍ بن سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ... فذكره. وقال أبو نعيم: غريب من حديث أبي حازم وسهل، لم نكتبه إلا من هذا الوجه.

قلت: وهو ضعيف؛ من أجل حاتم بن عباد، فإنه لا يعرف إلا في هذا الحديث، ولم نجد له ذكراً في كتب الرجال، وبه أعله الهيثمي؛ فقال في "مجمع الزوائد" (١/٦١): "رواه الطبراني في "الكبير"، ورجاله موثقون، إلا حاتم بن عباد بن دينار الجرشي؛ لم أر من ذكر له ترجمة". وذكر نحوه في مكان آخر (١/١٠٩). ولذلك ضعفه الحافظ العراقي؛ فقال في "تخريج الإحياء" (٤/٣٦٦): "أخرجه الطبراني من حديث سهل بن سعد، ومن حديث النواس بن سميان، وكلاهما ضعيف".

قلت: وحديث النواس مختصر، وقد مضى تخريجه برقم (٢٧٨٩).



وقول الهيثمي: "... ورجاله موثقون ... " فيه إشارة إلى أن توثيق بعضهم
لبن، وهو يحيى بن قيس الكندي؛ فإنه لم يوثقه أحد - فيما علمت - إلا ابن
حبان (٦٠٨/٧)، ولذلك قال الحافظ في "التقريب":
"مستور".

لكن قد روى عنه أربعة من الثقات؛ فهو صدوق - كما ذكرت في "تيسير
الانتفاع" - . والله أعلم؛ فالعلة من حاتم.

وقد توبع ممن لا تفيد متابعتة. أخرجه الخطيب في "التاريخ" (٩/٢٣٧) من
طريق سمعان بن مسبح الكسي: حدثنا الربيع بن حسان الكسي: حدثنا يحيى بن عبد الغفار: حدثنا
محمد بن سعيد: حدثنا سليمان النخعي عن أبي حازم ... به؛ دون قوله: "فإذا عمل المؤمن
..."

أورده في ترجمة سمعان هذا، برواية ثلاثة عنه، ولم يذكر فيه جرحاً ولا
تعديلاً.

والثلاثة الذين فوقه لم أعرفهم.

وأما سليمان النخعي: فهو ابن عمرو أبو داود النخعي الكذاب، له ترجمة
سيئة جداً في "الميزان" و "اللسان".

وقد سئل ابن تيمية **رَحِمَهُ اللَّهُ** عن الجملة الأولى من الحديث؟

فأجاب: " هذا الكلام قاله غير واحد، وبعضهم يذكره مرفوعاً، وبيانه من
وجوه ... " .

ثم ذكرها، وهي خمس، فراجعها في "مجموع الفتاوى" (٢٢/٢٤٣ - ٢٤٥).

(تنبيه): بعد كتابة هذا التخريج والتحقيق بزمان بعيد، نزل إلى السوق



قلت: لكن معناه صحيح كما نصّ على ذلك أهل العلم.

قال الإمام الألباني رَحِمَهُ اللهُ: وقولهم: نية المؤمن خير من عمله، فيه قولان:

يقال: المؤمن ينوي من العمل أكثر مما يطيق فيكتب أجر نيته، وقال أبو عمرو الشيباني وابن الأعرابي: نية المؤمن من عمله خير، كأنه قال: نية المؤمن من بعض حسناته". اهـ من "السلسلة الضعيفة" (٣٠٣ / ٦).

وقال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: (إِنَّ النِّيَّةَ الْمُجَرَّدَةَ مِنَ الْعَمَلِ يُثَابُ عَلَيْهَا، وَالْعَمَلُ الْمُجَرَّدُ عَنِ النِّيَّةِ لَا يُثَابُ عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ قَدْ ثَبَتَ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَاتِّفَاقِ

"مجمع الزوائد" للهيتمي بتحقيق الأخ حسين سليم الداراني الدمشقي، بجزءين له الأول والثاني، فرأيته قد قال في تخريجه (٣٩٥ / ١): "ويشهد له حديث أنس عند القضاعي، وحديث النواس بن سميان فيه، أيضاً، وإسنادهما ضعيفان".

قلت: فعجبت منه كيف اقتصر على هذا التضعيف المجمل، وهو يرى في إسناد حديث النواس من هو متهم - كما نبه عليه أخونا الفاضل حمدي السلفي في تعليقه على "مسند القضاعي" (١١٩ / ١) -، وفي إسناد حديث أنس متروك، وقد بينت حالهما في المكان المشار إليه برقم (٢٧٨٩). هذا أولاً. وثانياً: حتى لو فرض أنهما صالحان للاستشهاد بهما؛ فذلك في غير هذا.

الحديث؛ لأنه أتم منهما لفظاً، وأكمل معنى. فتكون شهادتهما قاصرة. ومثل هذا الاستشهاد القاصر كثيراً ما يقع في مثله الأخ الداراني وأمثاله من الأحداث في

هذا العلم، وقد نبهت أكثر من مرة على ذلك. والله تعالى ولي التوفيق. اهـ من "السلسلة الصحيحة" (١٢١ / ١٣).



الْإِثْمَةُ أَنَّ مَنْ عَمِلَ الْأَعْمَالَ الصَّالِحَةَ بِغَيْرِ إِخْلَاصٍ لِلَّهِ لَمْ يُقْبَلْ مِنْهُ ذَلِكَ. وَقَدْ ثَبَتَ فِي الصَّحِيحَيْنِ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ». (١)

وَأَنَّ مَنْ نَوَى الْخَيْرَ، وَعَمِلَ مِنْهُ مَقْدُورُهُ، وَعَجَزَ عَنْ إِكْمَالِهِ كَانَ لَهُ أَجْرُ عَامِلٍ. اهـ من "مجموع الفتاوى" (٢٢/٢٤٣).

وقال ابن حزم رَحِمَهُ اللَّهُ: ولا بد لكل عمل من نية وكل شيء يتصرف فيه المرء فلا يخلو من أحد وجهين، إما حركة، وإما إمساك عن حركة، وإنما يفرق بين الطاعة من هذين الوجهين، وبين المعصية منهما وبين اللغو منهما النيات فقط، ولا فرق بين الطاعة والمعصية واللغو في الحركات والإمساك عن الحركات إلا بالنيات فقط، وإلا فكل واحد فهو إما واقع تحت جنس الحركة، وإما واقع تحت جنس الإمساك عن الحركة فوجب بالضرورة أن لا يتم عمل ولا يصح أن يكون حركة أو إمساك

متوجهين إلى الطاعة المأمور بها خارجين عن المعصية وعن اللغو إلا بنية هذا أمر لا محيد عنه أصلاً إلا لجاهل لا معرفة له بحقائق الأمور

(١) متفق عليه. (خ ٦٤٩١ - م ١٣١)، من حديث عبد الله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.



فمن صلى بنية رياء ففاسق عاص، ومن صلى بنية الطاعة التي أمر بها فمطيع فاضل، ومن ركع وسجد وقام وقعد لا بنية رياء ولا بنية الطاعة فذلك لغو، وليس مطيعاً، ولا عاصياً، ومن توضأ بنية الرياء ففاسق عاص، ومن توضأ بنية الطاعة كما أمر فمطيع فاضل، ومن غسل أعضائه تبرداً بنية طاعة ولا بنية رياء فليس مطيعاً ولا عاصياً، وإذا لم يكن مطيعاً فلم توضأ الوضوء الذي هو طاعة الله عز وجل مأمور به، وكذلك الصوم والحج والجهاد والزكاة لأن الصوم إنما هو إمساك عن الأكل والشرب والوطء والقيء والكذب والغيبة ومباشرة من لا يحل للمرء مباشرته، فإن أمسك عن كل ذلك بنية الرياء فهو عاص لله عز وجل فاسق غير صائم، وإن أمسك عن كل ذلك بنية الطاعة في تركه كما أمر فهو مطيع فاضل صائم، وإن أمسك عن كل ذلك لا بنية الرياء ولا بنية الطاعة كما أمر فليس مطيعاً ولا عاصياً، وإذا لم يكن كذلك فليس صائماً، وإذا لم يمسك بنية الطاعة عن ذلك في صوم الفرض في الوقت الذي أمر فيه بالإمساك عن كل ما ذكرنا فهو عاص لأنه خالف ما أمر به وهكذا القول في رمي الجمار والوقوف بعرفة والمزدلفة والطواف والسعي وكذلك سائر الأشياء كلها فمن أكل الشعير مؤثراً بالبر المساكين ناوياً للبر في ذلك ففاضل محمود ومن أكله لؤماً وبخلاً وخزن البر مستكثراً للمال فمذموم آثم، ومن



مشى راجلاً، وحمل متاعه بيده تواضعا لله تعالى لا بخلا ولا دناءة وتساون
عن الخسائس مع ذلك وتصدق ناوياً بكل ذلك ما ذكرنا فهو فاضل محمود،
ومن فعل ذلك بخلاً ودناءة فمذموم، وإن فعل بنية رياء ففاسق، ومن أنكح
بنته عبده أو علجا كما فعل ضرار بن عمرو تواضعا ونيته التسوية بين
المسلمين وهو مع ذلك عزيز النفس غير طمع ولا جشع ففاضل محمود عند
أهل العقول راض لنفسه الغضبية، ومن فعل ذلك طمعا أو مهانة نفس
فمذموم ساقط، ومن لبس

الوشي المرتفع الذي ليس حريراً بنية الاقتداء بالنبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** فما جور
فاضل، ومن لبسه بنية التخنت والأشر والإعجاب ففاسق مذموم وهكذا
جميع الأعمال أولها عن آخرها فصح أن لا عمل أصلاً إلا بنية كما ذكرنا وبالله
تعالى التوفيق. اهـ من "الأحكام في أصول الأحكام" (١٤٥ / ٥).



النية الصادقة في طلب الشهادة في سبيل الله

عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَسَلَّمَ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «من طلب الشهادة صادقاً، أعطيها، ولو لم تصبه». **رواه مسلم** في «صحيحه» (٨٠٩١).

قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: إِذَا سَأَلَ الشَّهَادَةَ بِصِدْقٍ أُعْطِيَ مِنْ ثَوَابِ الشُّهَدَاءِ، وَإِنْ كَانَ عَلَى فِرَاشِهِ، وَفِيهِ اسْتِحْبَابُ سُؤَالِ الشَّهَادَةِ، وَاسْتِحْبَابُ نِيَةِ الْخَيْرِ. اهـ من «شرح مسلم» (٥٥ / ١٣).

وعن سهل بن حنيف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «من سأل الله الشهادة بصدق، بلغه الله منازل الشهداء، وإن مات على فراشه». **رواه مسلم** في «صحيحه» (٩٠٩١).

قال المناوي رَحِمَهُ اللَّهُ: قال عياض رَحِمَهُ اللَّهُ: (هذا يدل على أن من نوى شيئاً من أفعال الخير ولم يفعله لعذر يكون بمنزلة من عمله، ويدل على ندب سؤال الشهادة، ونية الخير لا يقال سؤالها ملزوم لتمني لقاء العدو المنهي عنه لأنه لا يتعين في سؤالها كونه على وجه يلزم منه ذلك بل يمكنه أن يقول اللهم إن

قضيت بحضوري لقاء العدو فهب لي الشهادة أو ما في معنى ذلك). اهـ من
 ”فيض القدير“ (١٧٥ / ٦).

وقال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: (فإذا سأل الإنسان ربه، وقال: اللهم إني
 أسألك الشهادة في سبيلك، ولا تكون الشهادة إلا بالقتال، لتكون كلمة الله هي
 العليا، فإن الله تعالى إذا علم منه صدق القول والنية أنزله منازل الشهداء، وإن
 مات على فراشه). اهـ من ”شرح رياض الصالحين“ (٣٠٩ / ١).

وعن معاذ بن جبل رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «من جرح جرحاً
 في سبيل الله جاء يوم القيامة ريحه كريح المسك لونه لون الزعفران عليه طابع
 الشهداء، ومن سأل الله الشهادة مخلصاً أعطاه الله أجر شهيد، وإن مات على
 فراشه». **رواه ابن حبان** في ”صحيحه“ (١٩١٣)، وهو في ”صحيح الترغيب والترهيب“ (٥٥ / ٢).

وعن شداد بن الهاد رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن رجلاً من الأعراب جاء إلى النبي
 صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فآمن به واتبعه، ثم قال: أهاجر معك، فأوصى به النبي
 صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعض أصحابه، فلما كانت غزوة غنم النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سبياً،
 فقسم وقسم له، فأعطى أصحابه ما قسم له، وكان يرعى ظهرهم، فلما جاء
 دفعوه إليه، فقال: ما هذا؟، قالوا: قسم قسمه لك النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فأخذه
 فجاء به إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال: ما هذا؟ قال: «قسمته لك»، قال: ما



على هذا اتبعتك، ولكني اتبعتك على أن أرمى إلى هاهنا، وأشار إلى حلقه
بسهم، فأموت فأدخل الجنة فقال: «إن تصدق الله يصدقك»، فلبثوا قليلاً ثم
نهضوا في قتال العدو، فأتي به النبي ﷺ يحمل قد أصابه سهم حيث
أشار، فقال النبي ﷺ: «أهو هو؟» قالوا: نعم، قال: «صدق الله
فصدقه»، ثم كفنه النبي ﷺ في جبة النبي ﷺ، ثم قدمه
فصلى عليه، فكان فيما ظهر من صلاته: «اللهم هذا عبدك خرج مهاجراً في
سبيلك، فقتل شهيداً أنا شهيد على ذلك». **رواه النسائي** في "سننه" (٣٥٩١)، وهو
في "الصحيح المسند" (٤٠١ / ١) **للإمام الوداعي رَحِمَهُ اللَّهُ**. وهو أيضاً في "صحيح
الترغيب والترهيب" (١١٨ / ١).

الشاهد من الحديث قوله: ما على هذا اتبعتك، ولكني اتبعتك على أن أرمى
إلى هاهنا، وأشار إلى حلقه بسهم، فأموت فأدخل الجنة فقال: «إن تصدق الله
يصدقك».

**وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ غَزَا،
وَهُوَ لَا يُرِيدُ إِلَّا عَقَالًا فَلَهُ مَا نَوَى».** **رواه النسائي** في "سننه" (٣١٣٩)، وحسنه **الإمام
الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ** في "صحيح النسائي" (٣١٣٨).



النية الفاسدة تفسد الأعمال الصالحة وتخبطها

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: النية هي رأس الأمر، وعموده، وأساسه، وأصله الذي عليه يبنى؛ فإنها روح العمل وقائده وسائقه والعمل تابع لها يبنى عليها يصح بصحتها، ويفسد بفسادها، وبها يستجلب التوفيق، وبعدمها يحصل الخذلان، وبحسبها تتفاوت الدرجات في الدنيا والآخرة. اهـ من "إعلام الموقعين" (٤/ ١٩٩).

وقال يُوسُفُ بْنُ أَسْبَاطٍ رَحِمَهُ اللهُ: (تَخْلِيصُ النِّيَّةِ مِنْ فَسَادِهَا أَشَدُّ عَلَى الْعَامِلِينَ مِنْ طَوْلِ الاجْتِهَادِ). اهـ من "جامع العلوم والحكم" (٧٠).

وعَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ رَحِمَهُ اللهُ قَالَ: تَفَرَّقَ النَّاسُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَقَالَ لَهُ نَاتِلُ أَهْلِ الشَّامِ: أَيُّهَا الشَّيْخُ، حَدَّثْنَا حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: نَعَمْ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ رَجُلٌ اسْتُشْهِدَ، فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتُ فِيهَا؟ قَالَ: قَاتَلْتُ فِيكَ حَتَّى اسْتُشْهِدْتُ، قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ قَاتَلْتَ لِأَنْ يُقَالَ: جَرِيءٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي



النَّارِ، وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ، وَعَلَّمَهُ وَقَرَأَ الْقُرْآنَ، فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ، وَعَلَّمْتُهُ وَقَرَأْتُ فِيكَ الْقُرْآنَ، قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ الْعِلْمَ لِيُقَالَ: عَالِمٌ، وَقَرَأْتَ الْقُرْآنَ لِيُقَالَ: هُوَ قَارِئٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَرَجُلٌ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَأَعْطَاهُ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ كُلِّهِ، فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: مَا تَرَكْتُ مِنْ سَبِيلٍ تُحِبُّ أَنْ يُنْفَقَ فِيهَا إِلَّا أَنْفَقْتُ فِيهَا لَكَ، قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ فَعَلْتَ لِيُقَالَ: هُوَ جَوَادٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ، ثُمَّ أُلْقِيَ فِي النَّارِ». **رواه مسلم** في "صحيحه" (١٩٠٥).

الشاهد من الحديث قول الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ الْعِلْمَ لِيُقَالَ: عَالِمٌ، وَقَرَأْتَ الْقُرْآنَ لِيُقَالَ: هُوَ قَارِئٌ، فَقَدْ قِيلَ.

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: أما حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الثاني في ذكر أول من يقضي عليه يوم القيامة وهم ثلاثة أصناف: متعلم ومقاتل ومتصدق المتعلم تعلم العلم وعلم القرآن وعلم ثم إن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أتى به إليه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يوم القيامة فعرّفه الله نعمته فعرّفها، وأقر واعترف، فسأله: ماذا صنعت؟ يعني في شكر هذه النعمة، فقال: تعلمت العلم، وقراءت القرآن فيك، فقال الله له: كذبت، ولكن تعلمت ليقال: عالم، وقراءت القرآن ليقال: قارئ

ليس لله بل لأجل الرياء، ثم أمر به فسحب على وجهه في النار، وهذا دليل على أنه يجب على طالب العلم في طلب العلم أن يخلص نيته لله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** وألا يبالي أقال الناس أنه عالم، أو شيخ، أو أستاذ، أو مجتهد أو ما أشبه ذلك، لا يهمه هذا الأمر، لا يهمه إلا رضا الله عز وجل حفظ الشريعة وتعليمها ورفع الجهل عن نفسه، ورفع الجهل عن عباد الله حتى يكتب من الشهداء الذين مرتبتهم بعد مرتبة الصديقين.

قال الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّدِيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ﴾ [سورة النساء: ٦٩].

وأما من تعلم لغير ذلك، ليقال إنه عالم وإنه مجتهد وإنه علامة وما أشبه لك من الألقاب فهذا عمله حابط والعياذ بالله، وهو أول من يقضى عليه ويسحب على وجهه في النار ويكذب يوم القيامة ويوبخ، أما الثاني: فهو رجل مقاتل، قاتل في سبيل الله وقتل، فلما كان يوم القيامة أتى به إلى الرب عز وجل فعرفه نعمه فعرفها يعني النعم أنه **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** مده وأعده ورزقه وقواه حتى وصل إلى هذه المرتبة إلى أن قاتل، ثم سئل ماذا صنعت فيها؟ فيها: قال يا رب قاتلت فيك، فيقال: كذبت، قاتلت من أجل أن يقال فلان شجاع جري،



وقد قيل ثم أمر به فسحب على وجهه في النار والعياذ بالله، وهكذا أيضاً المقاتل في سبيل الله المقاتلون في سبيل الله لهم نوايا متعددة من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله، كما قال النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** ومن قاتل وطنية ففي سبيل الطاغوت، ومن قاتل حماية على قومية فهو في سبيل الطاغوت، ومن قاتل لينال دنيا، فهو في سبيل الطاغوت، لأن الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** يقول: **﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ**

الطَّاغُوتِ﴾ [سورة النساء: ٧٦].

لكن لو قاتل الإنسان قومية أو وطنية، لا من أجل القومية ولا الوطنية، ولكن من أجل حماية وطنه المسلم أن يعتدي عليه الكفار، فهذا في سبيل الله، لأن حماية بلاد المسلمين ثمرتها أن تكون كلمة الله هي العليا، وكذلك حماية المسلمين ثمرتها أن تكون كلمة الله هي العليا، ولكن لو أن الإنسان قاتل ليقتل فقط في هذا القتال، هل يكون في سبيل الله؟ الجواب: لا، وهذا نية كثير من الشباب يذهبون لأجل أن يقتلوا ويقولوا نحن نقتل شهداء، فيقال لا، أنتم اذهبوا لتقاتلوا لتكون كلمة الله هي العليا ولو بقيتم، لا تذهبون لأجل أن تقتلوا لكن لأجل أن تكون كلمة الله هي العليا، وحينئذ إن قتلتم في هذا السبيل، فأنتم



في سبيل الله، أما الثالث: فرجل أنعم الله عليه بالمال، وصار يتصدق، ويعطي، وينفق فإذا كان يوم القيامة أتى به إلى الله وعرفه نعمه فعرفها ثم سأله ماذا صنعت فيها؟ فيقول: تصدقت وفعلت وفعلت، فيقال: كذبت، ولكنك فعلت ليقال فلان جواد يعني كريماً، وقد قيل، ثم أمر به فسحب على وجهه في النار هذا أيضاً من الثلاثة الذين تسعر بهم النار يوم القيامة، وفي هذا دليل على أنه يجب على الإنسان أن يخلص النية لله في جميع ما يبذله من مال أو بدن أو علم أو غيره، وأنه إذا فعل شيئاً مما يبتغي به وجه الله تعالى، وصرفه إلى غير ذلك، فإنه آثم به والله الموفق. اهـ من "شرح رياض الصالحين" (٦ / ٣٤٤).

وَعَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «لَا عِلْمَنَّ أَقْوَامًا مِنْ أُمَّتِي يَأْتُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِحَسَنَاتٍ أَمْثَالِ جِبَالٍ تَهَامَةٌ بِيضًا، فَيَجْعَلُهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هَبَاءً مَنْثُورًا»، قَالَ ثَوْبَانُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ صِفْهُمْ لَنَا، جَلَّهِمْ لَنَا أَنْ لَا نَكُونَ مِنْهُمْ، وَنَحْنُ لَا نَعْلَمُ، قَالَ: «أَمَّا إِنَّهُمْ إِخْوَانُكُمْ، وَمِنْ جِلْدَتِكُمْ، وَيَأْخُذُونَ مِنَ اللَّيْلِ كَمَا تَأْخُذُونَ، وَلَكِنَّهُمْ أَقْوَامٌ إِذَا خَلَوْا بِمَحَارِمِ اللَّهِ انْتَهَكُوهَا». **رواه ابن ماجه** في

"سننه" (٤٢٤٥)، وهو في "الصحيح المسند" للإمام **الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ** (١ / ١٥٩).

الشاهد من الحديث قوله: «وَلَكِنَّهُمْ أَقْوَامٌ إِذَا خَلَوْا بِمَحَارِمِ اللَّهِ انْتَهَكُوهَا».

وقال ابن الجوزي رَحِمَهُ اللهُ: وكان أعرابي يصلي، فأخذ قوم يمدحونه ويصفونه بالصلاح، فقطع صلاته وقال: مع هذا إني صائم!.. اهـ من "أخبار الحمقى" (١٢٦).

وقال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** عالم بنية العبد، ربما يعمل العبد عملاً يظهر أمام الناس أنه عمل صالح، وهو عمل فاسد أفسدته النية، لأن الله - تعالى - يعلم ما في القلب، ولا يجازى الإنسان يوم القيامة إلا على ما في قلبه، لقول الله تعالى ﴿**إِنَّهُ عَلَى رَجْعِهِ لَقَادِرٌ** ﴿٨﴾ **يَوْمَ تُبْلَى السَّرَائِرُ** ﴿٩﴾ **فَمَا لَهُ مِنْ قُوَّةٍ وَلَا نَاصِرٍ**﴾ [سورة الطارق: ١٠].

يعني: يوم تختبر السرائر - القلوب - كقوله: ﴿**أَفَلَا يَعْلَمُ إِذَا بُعْثِرَ مَا فِي الْقُبُورِ** ﴿٩﴾ **وَحُصِّلَ مَا فِي الصُّدُورِ**﴾ [سورة العاديات: ١٠].

ففي الآخرة: يكون الثواب والعقاب، والعمل، والاعتبار بما في القلب.

أما في الدنيا: فالعبرة بما ظهر، فيعامل الناس بظواهر أحوالهم، ولكن هذه الظواهر: إن وافقت ما في البواطن، صلح ظاهره وباطنهن وسريته وعلايته، وإن خالفت، وصار القلب منطوياً على نية فاسد، نعوذ بالله - فما أعظم خسارته!! يعمل، ويتعب، ولكن لا حظ له في هذا العمل، كما جاء في الحديث



الصحيح عن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قال: «قال الله تعالى: أنا أغني الشركاء عن الشرك من عمل عملاً أشرك فيه معي غيري، تركته وشركه». ^(١) اهـ من "شرح رياض الصالحين" (١/ ١٥).



(١) رواه مسلم في "صحيحه" (٢٩٨٥)، من حديث أبي هريرة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**.

التحذير من الطعن في نيات الآخرين

إياك ثم إياك: والطعن في النيات واتهام الغير إذا رأيته ينشر الخير ويخدم الإسلام والمسلمين أنه يحب الشهرة أو الظهور أو أنه يرائي في أعماله أو في أقواله، أو في أفعاله، أو في عباداته، فإنك على خطر عظيم فلا تحكم على ما في قلبه، ولست موكلاً بذلك قال النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «إِنِّي لَمْ أُؤْمَرْ أَنْ أَنْقُبَ عَنْ قُلُوبِ النَّاسِ وَلَا أَشُقَّ بُطُونَهُمْ»^(١).

وقال مكحول رَحِمَهُ اللَّهُ: «رَأَيْتُ رَجُلًا يُصَلِّي، وَكُلَّمَا رَكَعَ وَسَجَدَ بَكَى، فَاتَّهَمْتُهُ أَنَّهُ يُرَائِي بِبُكَائِهِ، فَحَرَمْتُ الْبُكَاءَ سَنَةً». اهـ من "حلية الأولياء" (٥ / ١٨٤).

وقال سفيان الثوري رَحِمَهُ اللَّهُ: (حرمت قيام الليل خمسة أشهر بذنب واحد، قيل: ما هو؟ قال رأيت رجلاً يبكي فقلت هذا مرائي). اهـ من "حلية الأولياء" (٧ / ١٧).

قلت: والأصل أن الإنسان لا يحكم إلا على الظاهر على ما ظهر له من هذا الإنسان أما باطنه فأمره إلى الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** هو المطلع عليه، وهو الذي يحاسبه وكفى بالله حسيباً، فإياك أن يحملك المرض أو الحسد على الطعن في

(١) متفق عليه. (خ ٤٣٥١ - م ١٠٦٤)، من حديث **أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**.

نيات الآخرين فبعض الناس ممن لا يخاف من الله، يحمله الحسد والمرض على الطعن، واللمز، والهمز في نيات الآخرين الذين فتح الله عليهم من أبواب الخير، والعلم، والدعوة، والتأليف، وخدمة الإسلام والمسلمين، فجزى الله خيراً من أعان على خدمة الإسلام ولو بشرط كلمة. **قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ:** (وجزى الله من أعان الاسلام ولو بشرط كلمة خيراً). اهـ من "إعلام الموقعين" (٤/ ٢١٧).

وقال العلامة السعدي رَحِمَهُ اللهُ: (ورحم الله من أعان على الدين ولو بشرط كلمة، وإنما الهلاك في ترك ما يقدر عليه العبد من الدعوة إلى هذا الدين). اهـ من "القول السديد شرح كتاب التوحيد" (٣٦).

وما أحسن ما قال أبو الأسود الدؤلي رَحِمَهُ اللهُ:

حسدوا الفتى إذا لم ينالوا سعيه *** فالناس أعداء له وخصوم ^(١)

قال الإمام البخاري رَحِمَهُ اللهُ: في "صحيحه" (٢٦٤١)، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُتْبَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ: «إِنَّ أَنَا سَا كَانُوا يُؤْخَذُونَ بِالْوَحْيِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِنَّ الْوَحْيَ قَدْ انْقَطَعَ، وَإِنَّمَا نَأْخُذُكُمُ الْآنَ بِمَا ظَهَرَ لَنَا مِنْ أَعْمَالِكُمْ، فَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا خَيْرًا، أَمِنَاهُ،

(١) اهـ من "جامع بيان العلم وفضله" (١١١٣).



وَقَرَّبْنَاهُ، وَلَيْسَ إِلَيْنَا مِنْ سَرِيرَتِهِ شَيْءٌ اللَّهُ يُحَاسِبُهُ فِي سَرِيرَتِهِ، وَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا
سُوءًا لَمْ نَأْمَنْهُ، وَلَمْ نُصَدِّقْهُ، وَإِنْ قَالَ: إِنَّ سَرِيرَتَهُ حَسَنَةٌ.



الشیطان حریص على إفساد نية العبد

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: فالله الله!! أيها الاخوة بإخلاص النية لله

سبحانه وتعالى!!

واعلم: أن الشيطان قد يأتيك عند إرادة عمل الخير، فيقول لك: إنك

إنما تعمل هذا رياء، فيحبط همتك ويشطك ولكن لا تلتفت إلى هذا، ولا تطعه، بل اعمل ولو قال لك: إنك إنما تعمل رياء أو سمعة؛ لأنك لو سئلت: هل أنت الآن تعمل هذا رياء وسمعة؟: لا!!

إذن: فهذا الوسواس الذي أدخله الشيطان في قلبك، لا تلتفت له، وافعل لخير؛ ولا تقل: إني أراني وما أشبه ذلك. اهـ من "شرح رياض الصالحين" (١٤ / ١).

وقال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: (فَإِنَّ الشَّيْطَانَ بِمَنْزِلَةِ قَاطِعِ الطَّرِيقِ، كُلَّمَا أَرَادَ الْعَبْدُ يَسِيرَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى أَرَادَ قَطْعَ الطَّرِيقِ عَلَيْهِ؛ وَلِهَذَا قِيلَ لِبَعْضِ السَّلَفِ: إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى يَقُولُونَ: لَا نُؤَسَّسُ، فَقَالَ: صَدَقُوا، وَمَا يَصْنَعُ الشَّيْطَانُ بِالْبَيْتِ الْخَرَابِ). اهـ من "الفتاوى الكبرى" (٢٢٤ / ٢).

من نوى فعل الشر ثم عجز عنه كتب عليه إثم الفاعل له

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: وسبق لنا أن الإنسان إذا نوى الشر، وعمل العمل الذي يوصل إلى الشر، ولكنه عجز عنه؛ فإنه يكتب عليه إثم الفاعل؛ كما سبق فيمن التقياً بسيفهما من المسلمين: «إذا التقى المسلمان بسيفهما فالقاتل والمقتول في النار» قالوا: يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول؟ قال: «لأنه كان حريصاً على قتل صاحبه».^(١) والله الموفق. اهـ من «شرح رياض الصالحين» (١/ ٧٦).

(١) متفق عليه. (خ ٣١-م ٢٨٨٨) من حديث أبي بكرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

قصة معن بن يزيد مع أبيه رضي الله عنهما

قال الإمام البخاري رَحِمَهُ اللهُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَيْرِيَّةُ، أَنَّ مَعْنَ بْنَ يَزِيدَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا وَأَبِي وَجَدِّي، وَخَطَبَ عَلَيَّ، فَأَتَكَحَنِي وَخَاصَمْتُ إِلَيْهِ، وَكَانَ أَبِي يَزِيدُ أَخْرَجَ دَنَانِيرَ يَتَصَدَّقُ بِهَا، فَوَضَعَهَا عِنْدَ رَجُلٍ فِي الْمَسْجِدِ، فَجِئْتُ فَأَخَذْتُهَا، فَأَتَيْتُهَا بِهَا فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا إِلَيْكَ أَرَدْتُ، فَخَاصَمْتُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «لَكَ مَا نَوَيْتَ يَا يَزِيدُ، وَلَكَ مَا أَخَذْتَ يَا مَعْنُ». **رواه البخاري** في "صحيحه" (١٤٢٢).

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: هذا الحديث الذي ذكره المؤلف ^(١) **رَحِمَهُ اللهُ** في قصة معن بن يزيد وأبيه **رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا** أن أباه يزيد أخرج دراهم عند رجل في المسجد ليتصدق بها على الفقراء، فجاء ابنه معن فأخذها، وربما يكون ذلك الرجل الذي وكل فيها لم يعلم أنه ابن يزيد، ويتحمل أنه أعطاه لأنه من المستحقين.

(١) أي: الإمام النووي رَحِمَهُ اللهُ في "رياض الصالحين" (١/ ٣٩).

فبلغ ذلك أباه يزيد، فقال له: ما إياك أردت أي: ما أردت أن أتصدق بهذه الدراهم عليك فذهب إلى رسول الله ﷺ فقال النبي ﷺ: «لك يا يزيد ما نويت، ولك يا معن ما أخذت»^(١).

فقلوله: عليه الصلاة والسلام: «لك يا يزيد ما نويت»، يدل على أن الأعمال بالنيات، وأن الإنسان إذا نوى الخير حصل له، وإن كان يزيد لم ينو أن يأخذ هذه الدراهم ابنه، لكنه أخذها؛ وابنه من المستحقين؛ فصارت له، ولهذا قال النبي ﷺ: «لك يا معن ما أخذت».

ففي هذا الحديث: دليل لما ساقه المؤلف: ^(٢) رَحِمَهُ اللَّهُ من أجله أن الأعمال بالنيات، وأن الإنسان يكتب له أجر ما نوى، وإن وقع الأمر على خلاف ما نوى، وهذه القاعدة لها فروع كثيرة:

منها: ما ذكره العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ أن الرجل لو أعطي زكاته شخصاً يظن أنه من أهل الزكاة، فتبين أنه غني، وليس من أهل الزكاة فإن زكاته تجزئ، وتكون مقبولة تبرأ به ذمته؛ لأنه نوى أن يعطيها من هو أهل لها، فإذا نوى فله نيته.

(١) رواه البخاري في "صحيحه" (١٤٢٢)، من حديث مَعْنُ بْنُ يَزِيدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) المؤلف هو: الإمام النووي رَحِمَهُ اللَّهُ.



ومنها: أن الإنسان لو أراد أن يوقف مثلاً بيتاً صغيراً، فقال: وقفت بيتي الفلاني، وأشار إلى الكبير، لكنه، لكنه خلاف ما نواه بقلبه، فإنه على ما نوى وليس على ما سبق به لسانه.

ومنها: لو أن إنساناً جاهلاً لا يعرف الفرق بين العمرة والحج، فحج مع الناس، فقال لبيك حجاً، وهو يريد عمرة يتمتع بها إلى الحج؛ فإنه له ما نوى، مادام أن قصده يريد العمرة، لكن قال لبيك حجاً مع هؤلاء الناس، فله ما نوى، ولا يضر سبق لسانه بشيء.

ومنها أيضاً: لو قال الإنسان لزوجته: أنت طالق، ويريد أنت طالق من قيد لا من نكاح، فله ما نوى، ولا تطلق بذلك زوجته.

فهذا الحديث له فوائد كثيرة، وفروع منشرة في أبواب الفقه.

ومن فوائد هذا الحديث: أنه يجوز للإنسان أن يتصدق على ابنه، والدليل على هذا أن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أمر بالصدقة وحث عليها، فأرادت زينب - زوجة عبد الله بن مسعود **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أن تتصدق بشيء من مالها، فقال لها زوجها: أنا وولدك أحق من تصدقت عليه لأنه كان فقيراً **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** فقالت: لا حتى أسأل



النبي ﷺ فقال: «صدق ابن مسعود زوجك وولدك أحق من تصدقت به عليهم»^(١).

ومن فوائد الحديث: أنه يجوز أن يعطي الإنسان ولده من الزكاة، بشرط أن لا يكون في ذلك إسقاط لواجب عليه.

يعني مثلاً: لو كان الإنسان عنده زكاة وأراد أن يعطيها ابنه، من أجل أن لا يطالبه بالنفقة؛ فهذا لا يجزي؛ لأنه أراد بإعطائه أن يسقط واجب نفقته.

أما لو أعطاه ليقضي ديناً عليه، مثل أن يكون على الابن حادث، ويعطيه أبوه من الزكاة ما يسدد به هذه الغرامة، فإن ذلك لا بأس به، وتجزئه من الزكاة، لأن ولده أقرب الناس إليه، وهو الآن لم يقصد بهذا إسقاط واجب عليه، إنما قصد بذلك إبراء ذمة ولده لا الإنفاق عليه، فإذا كان هذا قصده، فإن الزكاة تحل له، والله الموفق. اهـ من "شرح رياض الصالحين" (١/ ٣٩).



(١) متفق عليه. (خ ١٤٦٢م - ١٠٠٠م) من حديث زينب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا امرأة عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

يَبْعَثُ النَّاسُ عَلَى نِيَاتِهِمْ

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «إِنَّمَا يَبْعَثُ النَّاسُ عَلَى نِيَاتِهِمْ». رواه ابن ماجه في "سننه" (٤٢٢٩)، وهو في "صحيح الترغيب والترهيب" (٤/١). وعن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ عَذَابًا، أَصَابَ الْعَذَابَ مَنْ كَانَ فِيهِمْ، ثُمَّ بَعَثُوا عَلَى أَعْمَالِهِمْ». رواه مسلم في "صحيحه" (٢٨٧٩).

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: ولهذا أخبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كما في الحديث الثالث الذي رواه البخاري ^(١) أنه إذا أنزل بهم العذاب شمل الجميع كما قال تعالى: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَعَلِّمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [سورة الأنفال: ٢٥].

(١) قلت: الحديث لم يخرج به البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ، وإنما أخرجه مسلم، وهذا وهم من العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ.

وإليك الحديث بلفظه: عن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ:

«إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ عَذَابًا، أَصَابَ الْعَذَابَ مَنْ كَانَ فِيهِمْ، ثُمَّ بَعَثُوا عَلَى أَعْمَالِهِمْ». رواه مسلم في "صحيحه" (٢٨٧٩).



لكنهم يبعثون يوم القيامة على نياتهم كل على ما هو عليه، ولذلك يجب الحذر من أن يكون الإنسان من الحثالة التي كحثة الشجير أو التمر، وأن يحرص على أن يستقيم على أمر الله حتى لو كان الناس قد هلكوا؛ فإنهم إن أصيبوا بالعذاب، فإنه يبعث كل إنسان على نيته. اهـ من "شرح رياض الصالحين" (٦/ ٦٣٥).

وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: قال رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «يغزو جيش الكعبة، فإذا كانوا ببيداء من الأرض، يخسف بأولهم وآخرهم» قالت: قلت: يا رسول الله، كيف يخسف بأولهم وآخرهم، وفيهم أسواقهم، ومن ليس منهم؟ قال: «يخسف بأولهم وآخرهم، ثم يبعثون على نياتهم». متفق عليه. ^(١)

وعن جابر **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** قال: سمعت النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يقول: «يبعث كل عبد على ما مات عليه». **رواه مسلم** في "صحيحه" (٢٨٧٨).

وَعَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْقُبَيْطَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: دَخَلَ الْحَارِثُ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَفْوَانَ وَأَنَا مَعَهُمَا، عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** فَسَأَلَاهَا عَنِ الْجَيْشِ الَّذِي يُخَسَفُ بِهِ، وَكَانَ ذَلِكَ فِي أَيَّامِ ابْنِ الزُّبَيْرِ، فَقَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «يَعُودُ عَائِذُ بِالْبَيْتِ، فَيُبْعَثُ إِلَيْهِ بَعْثٌ، فَإِذَا كَانُوا بِيَدَاءٍ مِنْ

(١) متفق عليه. (خ ٢١١٨ م - ٢٨٨٢).



الْأَرْضِ خُسْفَ بِهِمْ» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَكَيْفَ بِمَنْ كَانَ كَارِهًا؟ قَالَ:
 «يُخْسَفُ بِهِ مَعَهُمْ، وَلَكِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى نَبِيِّهِ». **رواه مسلم** في "صحيحه" (٢٨٨٢).
الشاهد من الحديث قوله: «يُخْسَفُ بِهِ مَعَهُمْ، وَلَكِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى نَبِيِّهِ».
وعن سعيد بن جبیر رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَجُلًا كَانَ مَعَ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَقَصَتْهُ نَاقَتُهُ، وَهُوَ مُحَرَّمٌ، فَمَاتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسَدَرٍ، وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْهِ، وَلَا تَمْسُوهُ بِطِيبٍ، وَلَا
 تَخْمُرُوا رَأْسَهُ، فَإِنَّهُ يَبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّيًا». **متفق عليه.** (خ ١٢٦٥-١٢٠٦).



الإنسان يحمد على حسن نيته، لكن قد لا يحمد على سوء فعله

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: (والإنسان ربما تأخذه العطفة فيندفع، ويقول: هذا لله، هذا أنا أفعله، ستصدع بالحقن سأقول: سوف لا تأخذني في الله لومة لائم وما أشبه ذلك من الكلام، ثم تكون العاقبة وخيمة، ثم إن الغالب أن الذي يحكم العاطفة، ويتبع العاطفة، ولا ينظر للعواقب، ولا للنتائج، ولا يقارن بين الأمور، الغالب أنه يحصل علي يديه من المفساد ما لا يعلمه إلا الله عز وجل، مع أن نيته طيبة، وقصده حسن، لكن لم يحسن أن يتصرف، لأن هناك فرقاً بين حسن النية وحسن التصرف، قد يكون الإنسان حسن النية، لكنه سيء التصرف، وقد يكون سيء النية، والغالب أن سيء النية يكون سيء التصرف، لكن مع ذلك: قد يحسن التصرف لينال غرضه السيء).

فالإنسان يحمد على حسن نيته، لكن قد لا يحمد على سوء فعله، إلا أنه إذا علم منه أنه معروف بالنصح والإرشاد النبي **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** فإنه يعذر بسوء تصرفه، ويلتمس له العذر، ولا ينبغي أيضاً أن يتخذ من فعله هذا، الذي لم



يكن موافقاً للحكمة - لا ينبغي، بل لا يجوز - أن يتخذ منه قدح في هذا المتصرف، وأن يحمل ما لا يتحمله، ولكن يعذر ويبين له وينصح ويرشد، ويقال: يا أخي هذا كلامك، أو فعلك حسن طيب وصواب في نفسه، لكنه غير صواب في نحله أو في زمانه، أو في مكانه). اهـ من "شرح رياض الصالحين" (١/ ٤٨).



مسائل متعلقة بأحكام النية

المسألة الأولى: هل يجوز تغيير النية من معين إلى معين:

الإجابة: قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: لا يجوز تغيير النية من معين إلى

معين، أو من مطلق إلى معين، وإنما يجوز تغيير النية من معين إلى مطلق.

مثال الأول: من معين إلى معين، تغير النية من صلاة الظهر إلى صلاة

العصر، ففي هذه الحالة تبطل صلاة الظهر، لأنه تحول عنها، ولا تنعقد صلاة

العصر، لأنه لم ينوها من أولها وحينئذ يلزمه قضاء الصلاتين.

ومثال الثاني: من مطلق إلى معين، أن يشرع في صلاة نفل مطلق ثم يحول

النية إلى نفل معين فيحولها إلى الراتبة، يعنى أن رجلاً دخل في الصلاة بنية

مطلقة، ثم أراد أن يحولها إلى راتبة الظهر مثلاً فلا تجزئه عن الراتبة، لأنه لم

ينوها من أولها.

ومثال الثالث: من معين إلى مطلق أن ينوي راتبة المغرب ثم بدا له أن

يجعلها سنة مطلقة، فهذا صحيح لا تبطل به الصلاة، وذلك لأنه نية الصلاة

المعينة متضمنة لنية مطلق الصلاة، فإذا ألغى التعيين بقي مطلق الصلاة لكن لا يجزئه ذلك عن الراتبة، لأنه تحول عنها. اهـ من "مجموع فتاواه" (١٢ / ٤٤٨).

وقال العلامة موسى الحجاوي رَحِمَهُ اللهُ: وَإِنْ انْتَقَلَ بِنِيَّةٍ مِنْ فَرَضٍ إِلَى فَرَضٍ بَطَلَا.

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: قوله: «وَإِنْ انْتَقَلَ بِنِيَّةٍ مِنْ فَرَضٍ إِلَى فَرَضٍ بَطَلَا»، هذه هي الصورة الثانية من صور الانتقال من نية إلى نية، وهي أن ينتقل من فرض إلى آخر.

مثال ذلك: شَرَعَ يُصَلِّي العصر، ثم ذكر أنه صَلَّى الظُّهْر على غير وُضوء، فنوى أنها الظُّهْر، فلا تصحُّ صلاة العصر، ولا صلاة الظُّهْر؛ لأن الفرض الذي انتقل منه قد أبطله، والفرض الذي انتقل إليه لم ينوّه من أوّلِهِ.

وقوله: «بِنِيَّةٍ» خرج ما لو انتقل من فرض إلى فرض بتحريمه، والتَّحريم بالقول، ففي المثال الذي ذكرنا ذكر أنه صَلَّى الظُّهْر على حَدَثٍ فانتقل من العصر وكَبَّرَ للظُّهْر؟ نقول: بطلت صلاة العصر؛ لأنه قطعها وصَحَّت الظُّهْر؛ لأنه ابتدأها من أوّلها، ولهذا قيَّده المؤلّف بقوله: «بِنِيَّةٍ»، أي: لا بتحريم.

وقوله: «بَطَلَا» هذه العبارة فيها تسامح وتغليب، والصَّواب أن يُقال: بطلت الأولى، ولم تنعقد الثانية؛ لأن البُطلان يكون عن انعقاد، فالْبُطلان يَرِدُ على



شيء صحيح فيبطله، لكن هذا من باب التَّسامح والتَّغليب، كما يُقال: العُمَرَان لأبي بكر وعُمَر، والقَمَرَان للشمس والقمر، والخلاف في هذا سهل.

وعُلِمَ من قول المؤلف: «انتقل من فرض إلى فرض»، أنه إن انتقل من نَفَل إلى نَفَل لم يبطلًا، وهذه الصُّورة الثالثة، لكن هذا غير مُراد على إطلاقه؛ لأنَّه إذا انتقل من نَفَل معيَّن إلى نَفَل معيَّن؛ فالحكم كما لو انتقل من فَرَض إلى فَرَض، فلو انتقل مثلاً من راتبة العشاء إلى الوتر، فالراتبة معيَّنة والوتر معيَّنة، بطل الأول ولم ينعقد الثاني؛ لأن الانتقال من معيَّن إلى معيَّن يُبطل الأول ولا ينعقد به الثاني، سواء أكان فريضة أم نافلة، وإن انتقل من فَرَض معيَّن، أو من نَفَل معيَّن إلى نَفَل مطلق؛ صحَّ. وهذه الصُّورة الرابعة، لكن يُشترط في الفرض أن يكون الوقت متَّسعاً.

والتعليل: لأن المعيَّن اشتمل على نيتين: نيَّة مطلقة، ونيَّة معيَّنة، فإذا أبطل المعيَّنة بقيت المطلقة.

مثال ذلك: دخل يُصلِّي الوتر ينوي صلاة الوتر، فألغى نيَّة الوتر فتبقى نيَّة الصلاة.

فالصُّور إذاً أربع:

الأولى: انتقل من مُطلق إلى مُطلق، فصحيح؛ إن تُصوِّر ذلك.

الثانية: انتقل من مُعَيَّن إلى مُعَيَّن، فلا يصحُّ.

الثالثة: انتقل من مُطلق إلى مُعَيَّن، فلا يصحُّ.

الرابعة: انتقل من مُعَيَّن إلى مُطلق؛ فصحيحٌ. اهـ من "الشرح الممتع" (٣٠٢/٢).

المسألة الثانية: إذا قطع الإنسان النية في أثناء الصلاة فما الحكم:

الإجابة: قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: إذا قطع المصلي النية في أثناء

الصلاة بطلت الصلاة لقول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا

لكل امرئ ما نوى». ^(١) وهذا قد نوى القطع فانقطعت. اهـ من "مجموع فتاواه" (٤٤٨/١٢).

المسألة الثالثة: إذا سمع المصلي طارقاً يطرق الباب فتردد، هل يقطع الصلاة فهل تبطل الصلاة:

الإجابة: قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: (ذهب بعض أهل العلم إلى بطلان

الصلاة، وإن لم يعزم على القطع، وقال بعض أهل العلم لا تبطل الصلاة

بالتردد، لأن الأصل بقاء النية، والتردد لا يبطلها، وهذا القول هو الصحيح فما

دام أنه لم يعزم على القطع فهو في الصلاة). اهـ من "مجموع فتاواه" (٤٤٨/١٢).

(١) متفق عليه. (خ-١م-١٩٠٧)، من حديث عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

المسألة الرابعة: هل يجوز أن يصلي المفترض خلف المتنفل:

الإجابة: نعم يجوز؛ بدليل حديث: جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ مُعَاذٌ، يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ يَأْتِي فَيُؤْمُ قَوْمَهُ. متفق عليه. ^(١)

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: صلاة المفترض خلف المتنفل صحيحة.

ودليل ذلك ما يلي:

أولاً: عموم قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَوْمُ الْقَوْمِ أَقْرؤُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ». ^(٢) ولم يشترط النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سوى ذلك، فالعموم يقتضي أنه لو كان الإمام متنفلاً والمأموم مفترضاً فالصلاة صحيحة.

ثانياً: أن معاذ بن جبل كان يصلي مع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صلاة العشاء، ثم يرجع إلى قومه فيصلي بهم الصلاة نفسها ^(٣) ومعلوم أن الصلاة الأولى هي الفريضة، والثانية هي النافلة، ولم يُنكر عليه.

فإن قال قائل: لعل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يعلم بذلك؟

فالجواب من وجهين:

(١) متفق عليه. (خ ٧٠١-٤٦٥).

(٢) رواه مسلم في "صحيحه" (٦٧٣)، من حديث أبي مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) متفق عليه. (خ ٦١٠٦-٤٦٥)، من حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الأول: إن كان قد علِمَ فهذا هو المطلوب، والظاهر أنه علِمَ؛ لأنَّ معاذَ بنَ جبَلٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ شَكِيَ إلى الرَّسُولِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في أنه يُطِيلُ، ولا يبعدُ أن يُقالَ للرَّسُولِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إنَّ هذا الرَّجُلَ يأتي متأخراً يصليّ عندك ثم يأتينا ويَطِيلُ بنا، بل قد جاء ذلك مصرّحاً به في «صحيح مسلم». (إن معاذاً صلى معك العشاء، ثم أتى فافتتح بسورة البقرة ...) (١).

الثاني: إذا فرضنا أن النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يعلم، فإنَّ الله تعالى قد علِمَ فأقرّه. اهـ من "الشرح الممتع" (٢٥٦/٤).

وعن أبي سعيد الخُدريِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَقَدْ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَصْحَابِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ يَتَصَدَّقْ عَلَى هَذَا فَيُصَلِّيَ مَعَهُ؟» فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَصَلَّى مَعَهُ. رواه أحمد في "مسنده" (١١٤٠٨)، وهو حديث صحيح، وهو في "الصحيح المسند" (٣٣٩/١) للإمام الوادعي رَحِمَهُ اللهُ.

المسألة الخامسة: إذا فات الشخص صلاة العشاء مع الجماعة وجاء وقد شرع الإمام بصلاة التراويح فهل يدخل معه بنية العشاء:

الإجابة: قال العلامة ابن باز رَحِمَهُ اللهُ: لا حرج أن يصلي معهم بنية العشاء في أصح قولي العلماء، وإذا سلم الإمام قام فأكمل صلاته، لما ثبت في

(١) متفق عليه. (خ ٦١٠٦ - م ٤٦٥)، من حديث جابر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

الصحيحين ^(١) عن معاذ بن جبل **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أنه كان يصلي مع النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** صلاة العشاء ثم يرجع إلى قومه فيصلي بهم تلك الصلاة ولم ينكر ذلك النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** فدل على جواز صلاة المفترض خلف المتنفل، وفي الصحيح عن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أنه في بعض أنواع صلاة الخوف صلى بطائفة ركعتين ثم سلم ثم صلى بالطائفة الأخرى ركعتين ثم سلم فكانت الأولى فرضة أما الثانية فكانت نفلاً وهم مفترضون، والله ولي التوفيق. اهـ من "مجموع فتاواه" (١٢ / ١٨١).

وقال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: (لا بأس أن يصلي العشاء خلف من يصلي التراويح، وقد نص على ذلك الإمام أحمد **رَحِمَهُ اللَّهُ**). اهـ من "مجموع فتاواه" (١٢ / ٤٤٤).

المسألة السادسة: إذا صلى الإنسان صلاة الفريضة في مسجد من المساجد ثم جاء إلى مسجد آخر ولم يصلوا فهل يصلي معهم وتكون له نافلة:

الإجابة: نعم يصلي وينوي بذلك صلاة نافلة، بدليل حديث: **يزيد بن الأسود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:** أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** وَهُوَ غُلَامٌ شَابٌّ، فَلَمَّا صَلَّى إِذَا رَجُلَانِ لَمْ يُصَلِّيَا فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ، فَدَعَا بِهِمَا فَجِئَ بِهِمَا تُرْعَدُ فَرَائِصُهُمَا، فَقَالَ: «مَا مَنَعَكُمَا أَنْ تُصَلِّيَا مَعَنَا؟» قَالَا: قَدْ صَلَّيْنَا فِي رِحَالِنَا، فَقَالَ: «لَا

(١) متفق عليه. (خ ٧٠١ - ٤٦٥).

تَفْعَلُوا، إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فِي رَحْلِهِ ثُمَّ أَدْرَكَ الْإِمَامَ وَلَمْ يُصَلِّ، فَلْيُصَلِّ مَعَهُ فَإِنَّهَا لَهُ نَافِلَةٌ». رواه أبو داود في "سننه" (٥٧٥)، وحسنه الإمام الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في "صحيح أبي داود" (١١٩/٣).

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَقَدْ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَصْحَابِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ يَتَصَدَّقُ عَلَى هَذَا فَيُصَلِّي مَعَهُ؟». فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَصَلَّى مَعَهُ. رواه أحمد في "مسنده" (١١٤٠٨)، وهو حديث صحيح، وهو في "الصحيح المسند" (٣٣٩/١) للإمام الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ.

المسألة السابعة: مسافر نوى الإقامة أكثر من أربعة أيام فهل يقصر الصلاة:

الإجابة: الصحيح في هذه المسألة وهو قول جمهور العلماء: (١)

قال العلامة العباد حفظه الله: المسافر إذا مكث أكثر من أربعة أيام فإن حكمه حكم المقيمين، أما أربعة أيام فأقل فإن حكمه حكم المسافر؛ وذلك لأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دخل مكة عام حجة الوداع في اليوم الرابع، ومكث فيها أربعة أيام ينتظر الحج، ولما جاء الحج ذهب منها إلى منى، وكان في تلك المدة يقصر، وهذه إقامة محققة هنا؛ لأنه ينتظر الحج، ولم يأت أكثر من هذا يدل على أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أقام إقامة محققة يعلم أنه سيقاها من حين وصوله إلى ذلك التاريخ إلا في هذه المسألة، أما غيرها من الأوقات الأخرى

(١) انظر: "المغني" (٢/٢١٢)، و"المجموع شرح المذهب" (٤/٣٦٥).

في تبوك، وما إلى ذلك فليس في شيء منها ما يدل على أنه أقام إقامة محققة، ومن المعلوم أن المسافر إذا كان متردداً في بلد لا يدري متى تنتهي حاجته، ولا يدري متى يغادر ذلك البلد، فله أن يقصر ما دام أنه لم يعزم على إقامة أربعة أيام، فالذي ثبت أنه أقام إقامة محققة هو أربعة أيام في حجة الوداع، فمن زاد على أربعة أيام يكون حكمه حكم المقيمين، ومن أقام دونها فإن حكمه حكم المسافر.

وفي فتح مكة أقام النبي ﷺ بها سبعة أيام، لكن لا يوجد ما يدل على أن الرسول ﷺ دخل مكة وهو يريد أن يبقى هذه المدة، وإنما كان متردداً، وهكذا كان يقصر الصلاة وهو مقيم في تبوك. اهـ من "شرح سنن أبي داود" (٢٧/٤٥).

وقال العلامة العباد حفظه الله: (وإذا أقام المسافر أكثر من أربعة أيام؛ فإنه يبدأ الحساب بيوم الدخول، فهو أول يوم بالنسبة للأربعة الأيام، ويوم الخروج يعتبر هو اليوم الرابع؛ لأن الأربعة التي حسبت والتي أقامها الرسول ﷺ هي باعتبار يوم: الأحد والإثنين والثلاثاء والأربعاء وفي الخميس خرج في الضحى إلى مكة، وخرج من مكة إلى منى قبل الزوال وصلى الظهر بمنى ركعتين). اهـ من "شرح سنن أبي داود" (٥ / ١٥٢).

وقال العلامة ابن باز رَحِمَهُ اللهُ: (إذا نوى الإقامة أكثر من أربعة أيام في بلدة من البلدان أو قرية أو في البر أن يتم إذا عزم على إقامة أكثر من أربعة أيام هذا هو

الأحوط الذي عليه الجمهور، ولكن لو قصر أخذ بالقول الثاني فلا إعادة عليه ولا حرج عليه، لكن السنة أن يتحرى ما هو الأحوط له، فإذا عزم على الإقامة أكثر من أربعة أيام في منزله في البر أو في قرية أو بلد من البلدان فالأفضل له أن يصلي أربعاً هذا هو الأحوط له، فينبغي تحري ذلك). اهـ من "فتاوى نور على الدرب" (١٣/ ٤٤).

وقال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: (إِذَا نَوَى أَنْ يُقِيمَ بِالْبَلَدِ أَرْبَعَةَ أَيَّامٍ فَمَا دُونَهَا قَصَرَ الصَّلَاةَ كَمَا فَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا دَخَلَ مَكَّةَ، فَإِنَّهُ أَقَامَ بِهَا أَرْبَعَةَ أَيَّامٍ يَقْصُرُ الصَّلَاةَ، وَإِنْ كَانَ أَكْثَرَ فَفِيهِ نِزَاعٌ، وَالْأَحْوَطُ أَنْ يُتِمَّ الصَّلَاةَ). اهـ من "مجموع فتاواه" (١٧/ ٢٤).

وقد رجح هذا القول شيخنا العلامة يحيى الحجوري حفظه الله في "الكنز الثمين".

المسألة الثامنة: هل تشترط النية في القصر:

الإجابة: قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: وَالْعُلَمَاءُ مُتَنَازِعُونَ فِي الْمُسَافِرِ: هَلْ فَرَضَهُ الرُّكْعَتَانِ؟ وَلَا يَحْتَاجُ قَصْرُهُ إِلَى نِيَّةٍ؟ أَمْ لَا يَقْصُرُ إِلَّا بِنِيَّةٍ؟ عَلَى قَوْلَيْنِ: وَالْأَوَّلُ: قَوْلُ أَكْثَرِهِمْ كَأَبِي حَنِيفَةَ وَمَالِكٍ وَهُوَ أَحَدُ الْقَوْلَيْنِ فِي مَذْهَبِ أَحْمَدَ اخْتَارَهُ أَبُو بَكْرٍ وَغَيْرُهُ، وَالثَّانِي: قَوْلُ الشَّافِعِيِّ وَهُوَ الْقَوْلُ الْآخَرُ فِي مَذْهَبِ أَحْمَدَ اخْتَارَهُ الْخُرَقِيُّ وَغَيْرُهُ، وَالْأَوَّلُ هُوَ الصَّحِيحُ الَّذِي تَدُلُّ عَلَيْهِ سُنَّةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّهُ كَانَ يَقْصُرُ بِأَصْحَابِهِ وَلَا يُعْلِمُهُمْ قَبْلَ الدُّخُولِ فِي الصَّلَاةِ أَنَّهُ

يَقْصُرُ وَلَا يَأْمُرُهُمْ بِنِيَّةِ الْقَصْرِ، وَلِهَذَا: «لَمَّا سَلَّمَ مِنْ رَكَعَتَيْنِ نَاسِيًا قَالَ لَهُ ذُو الْيَدَيْنِ: أَقْصَرْتَ الصَّلَاةُ أَمْ نَسِيتَ؟ فَقَالَ: لَمْ أَنْسَ وَلَمْ تُقْصِرْ قَالَ: بَلَى قَدْ نَسِيتَ». وَفِي رِوَايَةٍ. «لَوْ كَانَ شَيْءٌ لَأَخْبَرْتُكُمْ بِهِ»^(١) وَلَمْ يَقُلْ لَوْ قُصِرَتْ لَأَمَرْتُكُمْ أَنْ تَتَوَّأ الْقَصْرَ وَكَذَلِكَ لَمَّا جَمَعَ بِهِمْ لَمْ يُعْلِمُهُمْ أَنَّهُ جَمَعَ قَبْلَ الدُّخُولِ بَلْ لَمْ يَكُونُوا يَعْلَمُونَ أَنَّهُ يَجْمَعُ حَتَّى يَقْضِيَ الصَّلَاةَ الْأُولَى فَعَلِمَ أَيْضًا أَنَّ الْجَمْعَ لَا يَفْتَقِرُ إِلَى أَنْ يَنْوِيَ حِينَ الشَّرُوعِ فِي الْأُولَى كَقَوْلِ الْجُمْهُورِ، وَالْمَنْصُوصُ عَنْ أَحْمَدَ يُوَافِقُ ذَلِكَ. اهـ من "مجموع فتاواه" (٢٤ / ٢٠).

قلت: وما صوبه **شيخ الإسلام رحمه الله** في هذه المسألة هو **الصحيح**، وبحثه مفيد ليس عليه مزيد.^(٢)

المسألة التاسعة: إذا نوى بغسل الجنابة غسل الجمعة فهل يجزئ:

الإجابة: قال العلامة ابن عثيمين **رحمه الله**: إذا نوى بغسله الجنابة غسل الجمعة يحصل له لقول الرسول **صلى الله عليه وسلم**: «وإنما لكل امرئ ما نوى»^(٣). لكن إذا نوى غسل الجنابة فهل يجزئ عن غسل الجمعة، ننظر هل غسل

(١) متفق عليه. (خ ٤٨٢-٥٧٣)، ومن حديث أبي هريرة **رضي الله عنه**.

(٢) انظر: "المغني" (٣ / ١١٩)، و"الشرح الممتع" (٤ / ٥٢٥).

(٣) متفق عليه. (خ ١-١٩٠٧)، من حديث **عمر بن الخطاب رضي الله عنه**.

الجمعة مقصود لذاته، أو المقصود أن يتطهر الإنسان لهذا اليوم، المقصود الطهارة لقول الرسول **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «لو أنكم تطهرتم ليومكم هذا»^(١). إذن المقصود من هذا الغسل أن يكون الإنسان نظيفاً يوم الجمعة، وهذا يحصل بغسل الجنابة، وبناء على ذلك لو اغتسل الإنسان من الجنابة يوم الجمعة أجزأه عن غسل الجمعة، وإن كان لم ينو، فإن نوى فالأمر واضح. اهـ من "مجموع فتاواه" (٣٠٢ / ١٤).

المسألة العاشرة: هل يشترط نية واحدة في شهر رمضان أم لا بد من تجديد النية في كل يوم:

الإجابة: الصحيح أنه يكفي بنية واحدة إلا إذا حصل له مرض فأفطر، أو سافر فأفطر، ففي هذه الحالة يجدد نيته.

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: (الصحيح أن رمضان لا يشترط له نية إلا أول ليلة فقط، والباقي يتبعه إلا أن ينوي قطعها بأن وجد ما يبيح الفطر فأفطر ثم استأنف الصوم في أثناء الشهر، فليزمه أن يجدد النية). اهـ من "التعليق على حقيقة الصيام" لشيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ (١٧٠).

(١) متفق عليه. (خ ٩٠٢ - م ٨٤٧)، من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

المسألة الحادية عشر: هل يجوز تبيت النية من النهار في صيام التطوع:

الإجابة: اختلف العلماء في هذه المسألة على قولين:

القول الأول: يجوز تبيت النية من النهار في صيام التطوع، وهو قول الجمهور، واستدلوا بحديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: دخل علي النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذات يوم فقال: «هل عندكم شيء؟» فقلنا: لا، قال: «إني إذن صائم» ثم أتانا يوماً آخر فقلنا: يا رسول الله، أهدي لنا حيس فقال: «أرينيه، فلقد أصبحت صائماً فأكل». **رواه مسلم** في «صحيحه» (٤٥١١)، وجاء في رواية «صحيح أبي عوانة» «فأصوم» (١٤٨٢)، بإسناد صحيح.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: (وهذا يدل على أنه أنشأ الصيام من النهار لأنه قال: إني صائم، وهذه الفاء تفيد السببية والعلة فيصير المعنى: إني صائم لأنه لا طعام عندكم، وأيضاً فقوله إني إذا صائم (وإذا) أصرح بالتعليل من الفاء). اهـ من «شرح العمدة» في «كتاب الصيام» (١/ ٦٨١).

واستدلوا أيضاً بفعل بعض الصحابة أنهم يتدءون صوم التطوع من النهار منهم: **أبو الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وأبو طلحة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وحذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وأنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ومعاذ بن جبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كما في «مصنف» ابن أبي شيبة (٣/ ٨٢، ٩٢، ١٣)، وعبد الرزاق في «مصنفه» (٤/ ٢٧٢ - ٣٧٢)، والطحاوي في «شرح**

المعاني“ (٢/ ٦٥)، وكلها آثار صحيحة ثابت عنهم، ولا يُعلم لهم مخالفاً من الصحابة، وقد رجح هذا القول: **الإمام الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ والإمام ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ والإمام ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ.**

القول الثاني: لا يصح تبيت النية إلا من الليل في صيام التطوع فذهب **مالك رَحِمَهُ اللَّهُ، وداود رَحِمَهُ اللَّهُ، وابن حزم رَحِمَهُ اللَّهُ، والصنعاني رَحِمَهُ اللَّهُ، والشوكاني رَحِمَهُ اللَّهُ** إلى وجوب تبيت النية من الليل، واستدلوا بحديث: «إنما الأعمال بالنيات». **متفق عليه.** (خ ١- ١٩٠٧)، من حديث **عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** وقد رجح هذا القول **الإمام الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ.**

قال شيخنا العلامة يحيى الحجوري حفظه الله كما في “الكنز الثمين”.
وأما نية الصيام بعد الفجر في الفرض أو النفل فإنها لا تصح.
وما جاء في ذلك الحديث: أنه أتى إلى بعض نسائه فقال: «هل عندكم من طعام؟» قالوا: لا. قال: «إني صائم»، فإن هذا معناه على الصحيح: إني صائم: أي أصبحت صائماً، و(المتنفل أمير نفسه)، له أن يفطر، فهو أصبح على نية وعلى صيام وأراد أن يفطر، فقال: «هل عندكم من طعام؟» قالوا: لا قال: «إني صائم»، أي: إني مبيت الصيام وأصبحت صائماً، ولما لم يجد الطعام استمر في صومه الذي أصبح عليه بنية مسبقة، ومما يؤيد هذا القول -بأن المتنفل له



أن يفطر ما أخرجه مسلم ^(١) من حديث أبي هريرة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**: أن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قال: «إذا دعي أحدكم فليجب، فإن كان صائماً فليصل، وإن كان مفطراً فليطعم»، ومعنى (فليصل): فليدعُ.

قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: وأما الصائم فلا خلاف أنه لا يجب عليه الأكل لكن إن كان صومه فرضاً لم يجز له الأكل لأن الفرض لا يجوز الخروج منه، وإن كان نفلاً جاز الفطر وتركه، فإن كان يشق على صاحب الطعام صومه فالأفضل الفطر، وإلا فإتمام الصوم والله أعلم. اهـ. ^(٢)

وأخرج البخاري ^(٣) أن سلمان **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** زار أبا الدرداء **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** فصنع له أبو الدرداء طعاماً، وقال: كل، قال: ما أنا بآكل حتى تأكل، فأكل أبو الدرداء مع أخيه سلمان؛ لأنه كان يتطوع بالصوم كثيراً.

هذا المعنى هو الراجح، وليس المعنى: أنه عقد الصيام من النهار؛ لأن الله جل جلاله يقول: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ

(١) متفق عليه. (خ ٥١٧٣ - م ١٤٢٩).

(٢) اهـ من "شرح مسلم" (٩/ ٢٣٦).

(٣) رواه البخاري في "صحيحه" (١٩٦٨)، من حديث أبي جحيفة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**.

مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتُمُوا الصَّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ ﴿[سورة البقرة: ١٨٧]؛

[البقرة: ١٨٧]، فالذي يصوم نصف نهار أو ثلثي نهار ما صام يوماً كاملاً، ولا صام كما أمر الله عز وجل في كتابه، وجاء عن النبي ﷺ أنه يصوم في اليوم الثاني، وقال: «من صام يوماً في سبيل الله باعد الله وجهه عن النار سبعين خريفاً»، ^(١) والذي يصوم ثلثي نهار ما صام يوماً صام الثلثين، فلا يشمل الدليل، والأدلة كلها تدل على ما تقدم ذكره من تبitt الصيام بالليل، وليس يشترط في ذلك التلفظ بالنية، فلا يقل: نويت أن أفعل كذا وكذا كما يفتي به بعض المتفقهة، هذا محدث، والتلفظ بها بدعة، بل محلها القلب، قال ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرؤ ما نوى». ^(٢) ^(٣)

(١) متفق عليه. (خ ٢٨٤٠-م ١١٥٣)، من حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) متفق عليه. (خ ١-م ١٩٠٧)، من حديث عمر بن خطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) اهـ من "البيان لما عليه حركة طالبان" دماج - دار الحديث، وتاريخ الفتوى غير مذكور في الشريط، رواه

أبو داود رقم (٢٤٥٤)، والترمذي رقم (٧٣٠)، وأحمد (ج ٦ ص ٢٨٧)، مسلم رقم (١٤٣١).

ملاحظة: كتب الشيخ أن رقم الحديث (١٤٣١)، وكتب المخرج أن الحديث رقمه (١١٥٠).

(٤) رواه البخاري في "صحيحه" (١٩٦٨).

(٥) رواه البخاري رقم (٢٨٤٠)، ومسلم رقم (١١٥٣).

قلت: والقول الصحيح في هذه المسألة هو القول الأول أنه يجوز تبيت النية من النهار في صيام التطوع والله أعلم.

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: صيام النفل يجوز بنية من أثناء النهار، بشرط ألا يكون فعل مفطراً قبل ذلك، فمثلاً لو أن الإنسان أكل بعد طلوع الفجر، وفي أثناء اليوم نوى الصوم نقول هنا: لا يمكن أن يصح صومه، لأنه أكل، لكن لو كان لم يأكل منذ طلع الفجر ولم يفعل ما يفطر، ثم نوى في أثناء النهار الصوم وهو نافلة فنقول: هذا جائز؛ لأنه وردت به السنة عن النبي **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** وذلك حين دخل على أهله فطلب منهم طعاماً، فقالوا: ليس عندنا شيء. فقال: «إني إذا صائم»^(١).

ولكن الوقت لا يكون إلا من وقت النية، لقول النبي **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:** «إنما الأعمال بالنيات»^(٢) فما قبل النية فلا يكتب له أجره، وما بعده يكتب له أجره، وإذا كان الأجر مرتباً على صوم اليوم، فإن هذا لم يصم اليوم كاملاً، بل بعض اليوم بالنية، وبناء على ذلك لو أن أحداً قام من بعد طلوع الفجر ولم يأكل شيئاً، وفي نصف النهار نوى الصوم على أنه من أيام الست، ثم صام بعد هذا

(١) رواه مسلم في "صحيحه" (١١٥٤)، من حديث عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا.

(٢) متفق عليه. (خ١-م١٩٠٧)، من حديث عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

اليوم خمسة أيام فيكون قد صام خمسة أيام ونصفاً، وإن كان نوى بعد مضي ربع النهار فيكون قد صام خمسة أيام وثلاثة أرباع؛ لأن الأعمال بالنيات، والحديث: «من صام رمضان ثم أتبعه ستة أيام من شوال»^(١)، وحينئذ نقول لهذا الأخ: لم تحصل على ثواب أجر صيام الأيام الستة، لأنك لم تصم ستة أيام، وهذا يقال في يوم عرفة، أما لو كان الصوم نفلاً مطلقاً، فإنه يصح ويثاب من وقت نيته فقط. اهـ من «مجموع فتاواه» (١٨٤ / ١٩).

المسألة الثانية عشر: إذا كان الإنسان صائماً ثم نوى الفطر ولم يأكل شيئاً فهل يعد مفطراً:

الإجابة: نعم يُعدُّ مفطراً إن عزم على الفطر بقلبه، سواء أكل أو لم يأكل لقول النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرؤ ما نوى». متفق عليه.^(٢)

لأن النب شرط في صحة العمل والعبادة:

(١) رواه مسلم في «صحيحه» (١١٦٤)، من حديث أبي أيوب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) متفق عليه. (خ ١- ١٩٠٧)، من حديث عمر بن خطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.



قال العلامة السعدي رَحِمَهُ اللهُ:

النية شرطٌ لسائر العمل *** بها الصلاحُ والفسادُ للعمل^(١)

وقال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: (إذا نوى فإن عزم النية أي: نوى أنه أفطر فإنه لا يتم صومه؛ لأن الصوم نية، وأما إذا قال: يمكن أن أفطر إن اشتد الحر علي أو ما أشبه ذلك ولكنه لم يفطر فإنه يتم صومه، فالكلام على عزمه إن عزم أفطر وإن لم يعزم فإنه لا يفطر). اهـ من "اللقاء الشهري" (٢٦ / ٣٠).

المسألة الثالثة عشر: رجل صام يوم الإثنين بنية صوم الإثنين ونية صوم أحد أيام البيض فهل يؤجر على ذلك:

الإجابة: قال شيخنا العلامة يحيى الحجوري حفظه الله: إن شاء الله أنه يؤجر لقول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى»^(٢).

المسألة الرابعة عشر: هل يشرع التلفظ بالنية في الحج والعمرة:

الإجابة: قال ابن رجب رَحِمَهُ اللهُ: ولا يعلم في هذه المسائل نقل خاص عن السلف، ولا عن الأئمة إلا في الحج وحده، فإن مجاهدًا قال: إذا أراد الحج، يسمي ما يهل به، وروي عنه أنه قال: يسميه في التلبية، وهذا ليس مما نحن فيه

(١) اهـ من "منظومة القواعد الفقهية" (٩).

(٢) متفق عليه. (خ ١ - م ١٩٠٧)، من حديث عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

فإن «النبى ﷺ» كان يذكر نسكه في تلبّيته، فيقول: لبيك عمرة وحجاً»^(١) وإنما كلامنا في أنه يقول عند إرادة عقد الإحرام: اللهم إني أريد الحج أو العمرة، كما استحَب ذلك كثير من الفقهاء، وكلام مجاهد ليس صريحاً في ذلك، وقال أكثر السلف، منهم عطاء رَحِمَهُ اللهُ وطاووس رَحِمَهُ اللهُ والقاسم بن محمد والنخعي رَحِمَهُ اللهُ: تجزؤه النية عند الإهلال، وصح عن ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أنه سمع رجلاً عند إحرامه يقول: اللهم إني أريد الحج أو العمرة، فقال له: أتعلم الناس؟ أو ليس الله يعلم ما في نفسك؟ ونص مالك رَحِمَهُ اللهُ على مثل هذا، وأنه لا يستحب له أن يسمي ما أحرم به، حكاه صاحب كتاب "تهذيب المدونة" من أصحابه. اهـ من "جامع العلوم والحكم" (٢٩/١).

وقال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: (أما الحج فلم يرد عن النبي ﷺ أنه قال: نويت أن أحج أو نويت النسك الفلاني، وإنما يلبي بالحج فيظهر النية، ويكون العقد بالنية سابقاً على التلبية).

(١) رواه مسلم في "صحيحه" (١٢٣٢)، من حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.



لكن إذا احتاج الإنسان إلى اشتراط في نُسكِهِ، فإنه لا يشترط أن ينطق بالنية، فيقول: إني أريد كذا، بل له أن يقول: اللهم إِنْ حَبَسَنِي حَابِسٌ فَمَحِلِّي حَيْثُ حَبَسْتَنِي دُونَ النُّطْقِ بِالنِّيَّةِ.

والمشهور من المذهب: أَنَّهُ يُسَنُّ النُّطْقُ بِهَا سِرًّا فِي الْحَجِّ وَغَيْرِهِ، وَهَذَا ضَعِيفٌ لِمَا سَبَقَ). اهـ من "الشرح الممتع" (١/ ١٩٤).

وقد سُئِلَ شيخنا العلامة يحيى الحجوري حفظه الله سؤالاً إليك نصه:

السؤال: هل يشرع التلفظ بالحج والعمرة؟

الجواب: إِنْ كَانَ التَّلْفِظُ بِالْإِهْلَالِ فَنَعَمْ، يَقُولُ: لِيَكْ عَمْرَةَ، أَوْ لِيَكْ حِجَّةً.. وَنَحْوَ ذَلِكَ مِنْ أَلْفَاظِ الْإِهْلَالِ؛ فَهَذَا مَشْرُوعٌ مُسْتَحَبٌّ.

المشروع يشترك فيه المباح والمندوب والواجب، وقول الله تعالى:

﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ اللَّهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ﴾. [سورة الشورى: ١٣]. فهذا شامل لكل الأحكام الثلاثة المذكور:

الواجب والمندوب والمباح، وليس المقصود به الأركان والواجبات فحسب

لما ذكرنا، بل شامل مما يدل على أن المشروع تدخل تحته أحكام، وقول
الائمة: الشرع عام إلا ما خصه الدليل.

فإن عنى السائل هذا القدر فنعم، وإن عنى أنه يتلفظ بالنية، فيقول: نويت
كذا وكذا، فهذا عامة أهل العلم على أنه لا يتلفظ بالنية في العبادات لا في
صلاة، ولا في طهارة، ولا في صيام، ولا في زكاة، ولا في حج، ولا في غير ذلك،
وقول النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرؤ ما
نوى»^(١). أي: ما نواه قلبه، والتلفظ بالنية في العبادات بدعة من البدع المحدثه.
والذي يقول: إنه يتلفظ بالنية في الحج والعمرة دون غيرهما، فهذا غلط،
ويستدلون بالحديث الذي فيه قول الرجل: «لبيك عن شبرمة»، وهذا الرجل
نيته في صدره، وإنما أهل ولم يجهر بالنية، إنما جهر بالإهلال، وفرق بين النية
والإهلال، فعلم أنه لا دليل فيه لمن قال بالجهر بالنية عند الإحرام بالحج
والعمرة. اهـ من "شذرات وفوائد من أوائل الدروس العامة"، المجموعة (ب).. دماج - دار الحديث.

(١) متفق عليه. (خ ١ - م ١٩٠٧)، من حديث **عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**.

المسألة الخامسة عشر: هل يصح أن يجمع الإنسان بين نية ركعتي الوضوء وركعتي الراتبة وركعتي تحية المسجد في ركعتين فقط:

الإجابة: قال العلامة السعدي رَحِمَهُ اللهُ: (من نعمة الله وتيسيره: أن العمل الواحد يقوم مقام أعمال، فإذا دخل المسجد وقت حضور الراتبة وصلى ركعتين، ينوي بهما الراتبة وتحية المسجد: حصل له فضلها). اهـ من "القواعد والأصول الجامعة" (١/١٦٨).

وقال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: إذا دخل المسجد عند أذان الظهر صلى ركعتين فنوى بهما تحية المسجد، وسنة الوضوء، والسنة الراتبة للظهر؟ إذا نوى بها تحية المسجد والراتبة، فهذا يجزئ.

وأما سنة الوضوء ننظر هل قول الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «من توضأ نحو وضوئي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه، غفر له ما تقدم من ذنبه». ^(١) فهل مراده صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه يوجد ركعتان بعد الوضوء، أو أنه يريد إذا توضأت فصل ركعتين، ننظر إذا كان المقصود إذا توضأت فصل ركعتين، صارت الركعتان مقصودتين، وإذا كان المقصود أن من صلى ركعتين بعد الوضوء على أي صفة كانت الركعتان، فحينئذ تجزئ هاتان الركعتان عن سنة

(١) متفق عليه. (خ ١٥٩ - م ٢٢٦)، من حديث عثمان بن عفان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

الوضوء، وتحية المسجد، وراتبة الظهر، والذي يظهر لي والعلم عند الله أن قول الرسول **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** «ثم صلي ركعتين». لا يقصد بهما ركعتين لذاتيهما، إنما المقصود أن يصلي ركعتين ولو فريضة، وبناء على ذلك نقول: في المثال الذي ذكره السائل: إن هاتين الركعتين تجزئان عن تحية المسجد، والراتبة، وسنة الوضوء. اهـ من "مجموع فتاواه" (١٤ / ٣٠١).

المسألة السادسة: هل ينبغي لكل جالس في المسجد أن ينوي الاعتكاف سواء أكثر في جلوسه أو أقل:

الإجابة: قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: (ينبغي لكل جالس في المسجد الاعتكاف سواء أكثر في جلوسه، أو أقل بل ينبغي أول دخوله المسجد أن ينوي الاعتكاف، وهذا الأدب ينبغي أن يعتنى به، ويشاع ذكره، ويعرفه الصغار والعوام، فإنه مما يغفل عنه). اهـ من "التبيان في آداب حملة القرآن" (٣٧).

المسألة السابعة: هل ينبغي على الإنسان أن يستحضر النية في جميع العبادات:

الإجابة: قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: وينبغي أن يستحضر النية، أي: نية الإخلاص في جميع العبادات.

فينوي مثلاً الوضوء، وأنه توضأ لله، وأنه توضأ أمثالاً لأمر الله.

فهذه ثلاثة أشياء:



نية العبادة.

ونية أن تكون لله.

ونية أنه قام بها امتثالاً لأمر الله.

فهذا أكمل شيء في النية.

كذلك في الصلاة: تنوي **أولاً:** الصلاة، وأنها الظهر، أو العصر، أو المغرب، أو العشاء ن أو الفجر، أو ما أشبه ذلك، وتنوي **ثانياً:** أنك إنما تصلي لله عز وجل لا لغيره، لا تصلي رياء ولا سمعة، ولا لتمدح على صلاتك، ولا لتنال شيئاً من المال أو الدنيا، **ثالثاً:** تستحضر أنك تصلي امتثالاً لأمر ربك حيث قال: (أَقِمِ الصَّلَاةَ) (فَأَقِمْوَا الصَّلَاةَ): ﴿وَأَقِمْوَا الصَّلَاةَ وَعَاتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾. [سورة البقرة: ٤٣]. إلى غير ذلك من الأوامر. اهـ من "شرح رياض الصالحين" (١/ ١٣).

وقال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: وينبغي للإنسان أن يتذكر عند فعل العبادة شيئين:

الأول: أمر الله تعالى بهذه العبادة حتى يؤديها مستحضراً أمر الله، فيتوضأ للصلاة امتثالاً لأمر الله؛ لأنَّه تعالى قال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾ [سورة المائدة: ٦].

لا لمجرد كون الوُضوء شرطاً لصحة الصَّلاة.

الثاني: التَّاسِي بالنبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لتتحقق المتابعة. اهـ من "الشرح الممتع" (١/١٩٤).

المسألة الثامنة عشر: هل يشترط النية في رد الأمانات وقضاء الدين وغير ذلك من الأشياء:

الإجابة: قال ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ: (فَأَمَّا مَا لَا يَفْتَقِرُ إِلَى النِّيَّةِ كَالْعَادَاتِ مِنَ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ، وَاللُّبْسِ وَغَيْرِهَا، أَوْ مِثْلِ رَدِّ الْأَمَانَاتِ وَالْمَضْمُونَاتِ، كَالْوَدَائِعِ وَالْغُصُوبِ، فَلَا يَحْتَاجُ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ إِلَى نِيَّةٍ). اهـ من "جامع العلوم والحكم" (٦٤).

المسألة التاسعة عشر: رجل يكثر من الحلف بالحرام والطلاق فهل يقع منه الطلاق:

الإجابة: قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: قبل الإجابة على هذا السؤال أحب أن أوجه نصيحة إلى إخواننا المسلمين بألا يعتادوا على الحلف بالطلاق، فإن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال «من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت»^(١) والحلف بالطلاق اختلف فيه أهل العلم فمنهم من يرى أن الطلاق يقع به مطلقاً، فإذا قال إن فعلت كذا فزوجتي طالق أو إن لم أفعل كذا فزوجتي طالق، فخالف فرأى بعض أهل العلم أن زوجته تطلق بكل حال لأنه

(١) متفق عليه. (خ ٦٠١٨ - م ٤٧)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

علق الطلاق على شرط فتحقق ذلك الشرط ورأى بعض أهل العلم أن ذلك يختلف بحسب نيته، فإذا كان قصده وقوع الطلاق على زوجته بالمخالفة وقع الطلاق، وإن كان قصده تأكيد الامتناع من هذا الشيء أو تأكيد فعل هذا الشيء أو تهديد زوجته إن كان ذلك موجهاً إليها، فإن ذلك في حكم اليمين ولا يقع به الطلاق بالمخالفة، وإنما يجب عليه كفارة اليمين، وإذا كان هذا خلاف أهل العلم في هذه المسألة، فإن الواجب على المرء أن ينزه لسانه عن ذلك، وإذا أراد أن يحلف فليحلف بالله أو ليصمت والأقرب من أقوال أهل العلم في هذه المسألة أنه على حسب ما نوى هذا الحالف بالطلاق، فإن قصد اليمين فهو يمين، وإن قصد الطلاق فهو طلاق لعموم قول النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل أمرى ما نوى». ^(١) اهـ من «فتاوى نور على الدرب» (١٩/٢).

المسألة العشرون: إذا حلف الرجل على امرأته بالحرام والطلاق هل يعتبر طلاقاً أم لا أو يعود ذلك إلى نيته؟

الإجابة: قال شيخنا العلامة يحيى الحجوري حفظه الله: إن نوى الطلاق يقع عليه طلاق واحدة لحديث: «إنما الأعمال بالنيات». ^(٢) وأسلوبه كناية مثل:

(١) متفق عليه. (خ ١-م ١٩٠٧) من حديث **عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**.

(٢) متفق عليه. (خ ١-م ١٩٠٧) من حديث **عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**.

الحقي بأهلك، وما كان من هذا، فإن الكناية بمثابة التصريح، إن اقترنت بالنية، وقد قال النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** لتلك المرأة: «الحقي بأهلك»، ^(١) واعتبرها طلقة، وقال كعب بن مالك **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** لامرأته: «الحقي بأهلك»، ^(٢) ولم يعتبرها طلقة، قال أهل العلم: لأن كعباً لم ينوِ الطلاق، والنبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** نوى بذلك الطلاق، فتعاد الكناية إلى النية، إن نوى بهذا اللفظ طلاق امرأته تصير طلقة واحدة عليه، وإن لم ينوِ الطلاق بهذا اللفظ الذي يقول فيه: حرام وطلاق، فلا يعتبر طلقة، وعليه التوبة من هذا اللفظ: ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [سورة النور: ٣١]. اهـ من «الكنز الثمين».

المسألة الحادية والعشرون: هل يجوز أن يتكلم الإنسان بكلام يخالف نيته:

الإجابة: قال العلامة ابن عثيمين **رَحِمَهُ اللَّهُ**: وفي هذا دليل على جواز التورية، يعني أن يتكلم الإنسان بكلام يخالف نيته ما في ظاهرة هذا الكلام، فله ظاهر هو المتبادر إلى ذهن المخاطب، وله معنى آخر مرجوح، لكن هو المراد في نية المتكلم، فيظهر خلاف ما يريد.

(١) رواه البخاري في «صحيحه» (٣٣٦٤) من حديث ابن عباس **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا**.

(٢) متفق عليه. (خ ٤٤١٨ - م ٢٧٦٩) من حديث كعب بن مالك **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**.



وهذا جائز، ولكنه لا ينبغي إلا للحاجة، إذا احتاج الإنسان إليه لمصلحة أو دفع مضرة فليور، وأما مع عدم الحاجة فلا ينبغي أن يوري؛ لأنه إذا وري وظهر الأمر على خلاف ما يظنه المخاطب نسب هذا الموري إلى الكذب وأساء الظن به، لكن إذا دعت الحاجة فلا بأس. اهدمن "شرح رياض الصالحين" (١/٢٦٢).



نصيحة لكل مسلم ومسلمة

قال أبو عبد الرحمن نور الدين الحبيشي وفقه الله:

أنصح نفسي وإخواني الكرام أن نهتم بصلاح نياتنا، وسرائرنا لكي تُقبل أعمالنا، فلا قبول للعمل إلا بصلاح النية، فعلى قد صلاح النوايا تأتي العطايا لذا فإننا نتواصل بما كان السلف رحمهم الله يتواصلون به **قال معقل بن عبيد الله الجزري رَحِمَهُ اللهُ**: (كان العلماء إذا التقوا تواصلوا بهذه الكلمات، وإذا غابوا كتب بها بعضهم إلى بعض أنه: من أصلح سريره أصلح الله علانيته، ومن أصلح ما بينه وبين الله كفاه الله ما بينه وبين الناس، ومن اهتم بأمر آخرته كفاه الله أمر دنياه). اهـ من "الإخلاص والنية لابن أبي الدنيا" (٤٢).

قلت: ومما ينبغي الاهتمام به هو إصلاح السرائر فإذا صلحت السرائر أصلح الله الظواهر.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: فَإِذَا حَسُنَتِ السَّرَائِرُ أَصْلَحَ اللهُ الظَّوَاهِرَ. اهـ من

"مجموع الفتاوى" (٣/ ٢٧٧).



وقال الشاعر:

وإذا أظهرت شيئاً حسناً *** فليكن أحسن منه ما تسرّ

فمسرّ الخير موسوم به *** ومسرّ الشرّ موسوم بشرّ

وقال ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ: (المؤمن إذا كانت سريره صالحة مع الله أصلح الله

ظاهره للناس). اهـ من "تفسيره" (٧ / ٣٦١).

وقال عمر بن عبد العزيز رَحِمَهُ اللهُ: (أصلحوا آخرتكم تصلح لكم دنياكم،

وأصلحوا سرائركم تصلح لكم علانيتكم). اهـ من "حلية الأولياء" (٦ / ٢٦٥).

قلت: وإذا فسدت النية فسدت القلوب، والأعمال، والجوارح، والأعضاء.

قال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً: إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ

الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ». (١)

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: فالإنسان مدار صلاحه وفساده على

القلب، ولهذا ينبغي لك أيها المسلم أن تعتني بصلاح قلبك، فلاح الظواهر

وأعمال الجوارح طيب، ولكن الشأن كل الشأن في صلاح القلب، يقول الله

عن المنافقين: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعُ لِقَوْلِهِمْ^ص﴾

[سورة المنافقون: ٤].

(١) متفق عليه. (خ ٥٢ - م ١٥٩٩)، من حديث النعمان بن بشير رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.



﴿وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ﴾ [سورة المنافقون: ٤].

من الهيئة الحسنة، وحسن عمل الجوارح، وإذا قالوا، قالوا قولاً تسمع له من حسنه وزخرفته، لكن قلوبهم خربة والعياذ بالله ﴿كَانَتْهُمْ خُشْبٌ مُّسْنَدَةً﴾ [سورة المنافقون: ٤]. ليس فيها خير.

فأنت اعتنِ بصلاح القلب، انظر قلبك هل فيه شيء من الشرك؟ هل فيه شيء من كراهة ما أنزل الله؟ هل فيه شيء من كراهة عباد الله الصالحين؟ هل فيه شيء من الميل إلى الكفار؟ هل فيه شيء من موالاتة الكفارة؟ هل فيه شيئاً من الحسد، هل فيه شيء من الغل؟ هل فيه شيء من الحقد؟ وما أشبه ذلك من الأمراض العظيمة الكثيرة في القلوب، فطهر قلبك من هذا وأصلحه، فإن المدار عليه.

﴿أَفَلَا يَعْلَمُ إِذَا بُعْثِرَ مَا فِي الْقُبُورِ ۖ وَحُصِّلَ مَا فِي الصُّدُورِ ۖ إِنَّ رَبَّهُمْ بِهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّخَبِيرٌ﴾ [سورة العاديات: ١١].

هذا يوم القيامة، العلم على الباطن، في الدنيا العمل على الظاهر، مالنا إلا ظواهر الناس، لكن في الآخرة العمل على الباطن، أصلح الله قلوبنا وقلوبكم. قال تعالى: ﴿يَوْمَ تَبْلَى السَّرَائِرُ﴾ [سورة الطارق: ٩].



(تُبْلَى) يعني تختبر السرائر فمن كان من المؤمنين؛ ظهر إيمانه، ومن كان من أهل النفاق؛ ظهر نفاقه والعياذ بالله.

لذلك أصلح قلبك يا أخي، لا تكره شريعة الله، لا تكره عباد الله الصالحين، لا تكره أي شيء مما نزل الله، فإن كراحتك لشيء مما نزل الله كفر بالله تعالى، نسأل الله لنا ولكم الهداية والتوفيق والصلاح. اهـ من "شرح رياض الصالحين" (٣/ ٤٩٦).

نهاية الكتاب:

كان ابتداء كتابة هذا الكتاب بتاريخ / ١ / من ذي الحجة / ١٤٤٧ هـ

وكان الانتهاء من كتابة هذا الكتاب بتاريخ / ٥ / ربيع أول / ١٤٤٧ هـ

والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد



الفهرس

- ٦ مقدمة فضيلة الشيخ: أبي محمد عبد الحميد الزّعكري
- ٨ صورة مقدمة فضيلة الشيخ: أبي محمد عبد الحميد الزّعكري
- ٩ مقدمة فضيلة الشيخ: أبي عبد الله فيصل الحاشدي
- ١١ صورة مقدمة فضيلة الشيخ: أبي عبد الله فيصل الحاشدي
- ١٢ مقدمة فضيلة الشيخ: أبي عبد الرحمن ردمان الحبشي
- ١٦ مقدمة المؤلف
- ١٨ كلمة شكر
- ٢٤ محتوى هذا الكتاب
- ٢٧ تعريف النية
- ٢٨ منزلة حديث: إنما الأعمال بالنيات: عند العلماء



- أولاً: أن جميع الكتب المعتمدة أخرجت هذا الحديث: ٢٨.....
- ثانياً: أنه متفق على صحته عند العلماء وقد تلقته الأمة بالقبول: ٢٩.....
- ثالثاً: أنه من الأحاديث التي يدور عليها مدار الإسلام: ٢٩.....
- رابعاً: أن من أراد أن يصنف كتاباً فليبدأ بهذا الحديث، وقد ذكر عن جمع من أهل العلم أنهم ابتدؤوا كتبهم بهذا الحديث: ٣٦.....^٥
- خامساً: أن هذا الحديث يدخل في سبعين باباً من أبواب الفقه: ٣٦.....
- سادساً: أن هذا الحديث أعظم قدراً وأكثر فائدة من غيره: ٣٧.....
- سابعاً: أنه عمدة أعمال القلوب: ٣٨.....
- ثامناً: أن هذا الحديث يجمع الدين كله: ٣٩.....
- معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم: «إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى» ٤٠.....
- حديث: «إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى». يشمل جميع مسائل الدين: ٤٤.....
- النصوص الواردة في القرآن المتعلقة بالنية: ٤٧.....
- النصوص الواردة في السنة الصحيحة المتعلقة بالنية: ٥٢.....

- ٧٢..... كلام علماء سلف الأمة على النية
- ٧٧..... النية شرط في صحة العمل
- لا يقبل الله عمل العبد إلا بشرطين إخلاص النية لله والمتابعة للنبي صلى الله عليه وسلم..... ٧٩
- وعلى ذلك أدلة على هذين الشرطين وهي كما يلي:..... ٧٩
- أدلة الشرط الأول: وهو الإخلاص لله تعالى في جميع الأقوال والأفعال: ٨٢
- أدلة الشرط الثاني: وهو المتابعة لرسول الله صلى الله عليه وسلم في أقواله وأفعاله:..... ٨٣
- النية شرعت لتمييز العبادات من العادات..... ٨٧
- النية شرعت لتمييز العبادات بعضها من بعض..... ٩٠
- فضل احتساب النية في الأعمال الصالحة..... ٩٢
- احتساب النية في جانب الذهاب لأداء صلاة الجماعة:..... ٩٢
- أولاً: احتساب النية في جانب الصيام أو الصدقة أو الحج أو العمرة:..... ٩٢
- ثانياً: احتساب النية في جانب النوم:..... ٩٣
- ثالثاً: احتساب النية في جانب تمنّي فعل الخير:..... ٩٤



- ٩٤.....الشاهد من الحديث قوله: «فهو بنيته فأجرهما سواء».
- ٩٥.....رابعاً: احتساب النية في جانب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:
- ٩٦.....خامساً: احتساب النية في الجلوس في مجالس العلم للاستفادة:
- ٩٧.....سادساً: احتساب النية في جانب معاشررة الزوجة:
- ٩٨.....سابعاً: احتساب النية في دلالة الناس على الخير:
- ٩٨.....ثامناً: احتساب النية في دعوة الناس إلى الهدى:
- ٩٩.....النية الصالحة.
- ١٠٥.....قضاء قيام الليل.
- ١٠٦.....تفاوت الناس في جانب النية.
- ١٠٩.....معالجة النية.
- ١١٠.....النية محلها القلب.
- ١١٣.....حكم التلفظ بالنية والجهر بها.
- ١١٩.....إصلاح النية في طلب العلم.
- ١٣٢.....ينبغي على العبد أن يجعل نيته وهمته الآخرة.



- احتساب النية في الأكل والشرب لتقوي على عبادة الله ١٣٥
- احتساب النية في النفقة على الأهل ١٣٧
- احتساب النية في جانب المرض ١٤٣
- احتساب النية في جانب فقد الاحبة ١٤٦
- العبادات التي صار الناس يتلفظون بالنية فيها ١٥٢
- التلفظ بالنية في الصلاة: ١٥٢
- سؤال: هل جَوَزَ الشافعي رحمه الله التلفظ بالنية في الصلاة؟ ١٥٧
- التلفظ بالنية أثناء غسل أعضاء الوضوء: ١٥٩
- حقيقة النية ١٦٢
- نية المؤمن خير من عمله ١٦٦
- النية الصادقة في طلب الشهادة في سبيل الله ١٧٢
- النية الفاسدة تفسد الأعمال الصالحة وتحبطها ١٧٥
- التحذير من الطعن في نيات الآخرين ١٨٢
- الشیطان حريص على إفساد نية العبد ١٨٥



- من نوى فعل الشر ثم عجز عنه كتب عليه إثم الفاعل له ١٨٦
- قصة معن بن يزيد مع أبيه رضي الله عنهما ١٨٧
- يبحث الناس على نياتهم ١٩١
- الإنسان يحمد على حسن نيته، لكن قد لا يحمد على سوء فعله ... ١٩٤
- مسائل متعلقة بأحكام النية ١٩٦
- المسألة الأولى: هل يجوز تغيير النية من معين إلى معين: ١٩٦
- المسألة الثالثة: إذا سمع المصلي طارقاً يطرق الباب فتردد، هل يقطع الصلاة فهل تبطل الصلاة: ١٩٩
- المسألة الرابعة: هل يجوز أن يصلي المفترض خلف المتنفل: ٢٠٠
- المسألة الخامسة: إذا فات الشخص صلاة العشاء مع الجماعة وجاء وقد شرع الإمام بصلاة التراويح فهل يدخل معه بنية العشاء: ٢٠١
- المسألة السادسة: إذا صلى الإنسان صلاة الفريضة في مسجد من المساجد ثم جاء إلى مسجد آخر ولم يصلوا فهل يصلي معهم وتكون له نافلة: ٢٠٢
- المسألة السابعة: مسافر نوى الإقامة أكثر من أربعة أيام فهل يقصر الصلاة: ٢٠٣

- المسألة الثامنة: هل تشترط النية في القصر: ٢٠٥
- المسألة التاسعة: إذا نوى بغسل الجنابة غسل الجمعة فهل يجزئ: ٢٠٦
- المسألة العاشرة: هل يشترط نية واحدة في شهر رمضان أم لا بد من تجديد النية في كل يوم: ٢٠٧
- المسألة الحادية عشر: هل يجوز تبيت النية من النهار في صيام التطوع: ٢٠٨
- المسألة الثانية عشر: إذا كان الإنسان صائماً ثم نوى الفطر ولم يأكل شيئاً فهل يعد مفطراً: ٢١٣
- المسألة الثالثة عشر: رجل صام يوم الإثنين بنية صوم الإثنين ونية صوم أحد أيام البيض فهل يؤجر على ذلك: ٢١٤
- المسألة الرابعة عشر: هل يشرع التلفظ بالنية في الحج والعمرة: ٢١٤
- المسألة الخامسة عشر: هل يصح أن يجمع الإنسان بين نية ركعتي الوضوء وركعتي الراتبة وركعتي تحية المسجد في ركعتين فقط: ٢١٨
- المسألة السادسة: هل ينبغي لكل جالس في المسجد أن ينوي الاعتكاف سواء أكثر في جلوسه أو أقل: ٢١٩
- المسألة السابعة: هل ينبغي على الإنسان أن يستحضر النية في جميع العبادات: ٢١٩



المسألة الثامنة عشر: هل يشترط النية في رد الأمانات وقضاء الدين وغير ذلك

من الأشياء:..... ٢٢١

المسألة التاسعة عشر: رجل يكثر من الحلف بالحرام والطلاق فهل يقع منه

الطلاق:..... ٢٢١

المسألة العشرون: إذا حلف الرجل على امرأته بالحرام والطلاق هل يعتبر

طلاقاً أم لا أو يعود ذلك إلى نيته؟..... ٢٢٢

المسألة الحادية والعشرون: هل يجوز أن يتكلم الإنسان بكلام يخالف نيته:

..... ٢٢٣

نصيحة لكل مسلم ومسلمة..... ٢٢٥

الفهرس..... ٢٢٩

مؤلفات: نور الدين الحبيشي..... ٢٣٧

مؤلفات: نور الدين الحبشي

- (١) كتاب: أحكام البيوت «جاهز مطبوع». (٦٢٠ صفحة).
- (٢) كتاب: مفسدٌ في طريق الداعية إلى الله وعلاجها «جاهز مطبوع». (٢٤٠ صفحة).
- (٣) كتاب: الحكمة في بيان الأحكام الشرعية «جاهز مطبوع». (٥٠٠ صفحة).
- (٤) كتاب: الهمة العالية في جوانب مختلفة «جاهز مطبوع». (٤٠٠ صفحة).
- (٥) كتاب: الحسد أقسامه مفسده علاماته علاجه «جاهز مطبوع». (٣٣٠ صفحة).
- (٦) كتاب: النية فضائل وأحكام «جاهز مطبوع». (٢٦٠ صفحة).
- (٧) كتاب: صلاة النوافل فضائل وأحكام «جاهز مطبوع». (٦٢٠ صفحة).
- (٨) كتاب: حلية المريض آداب وفوائد وأحكام «جاهز مطبوع». (٥٠٠ صفحة).
- (٩) كتاب: التلبية لأحكام ومسائل الأضحية «جاهز مطبوع». (٢٠٠ صفحة).
- (١٠) كتاب: المحجّة في فضائل وأحكام عشر ذي الحجة «جاهز مطبوع». (١٤٠ صفحة).
- (١١) كتاب: البنات رياحين البيوت «جاهز مطبوع». (٢٦٠ صفحة).
- (١٢) كتاب: السلامة من أذى الخلق «جاهز مطبوع». (٤٠٠ صفحة).
- (١٣) كتاب: التأسّي بالنبي صلى الله عليه وسلم «تحت التجهيز» (٢٥٠ صفحة).
- (١٤) كتاب: المعاملة الحسنة «جاهز مطبوع». (٢٨٠ صفحة).
- (١٥) كتاب: أعمال يسيرة وأجور عظيمة «جاهز مطبوع». (٤١٠ صفحة).
- (١٦) كتاب: الجزاء من جنس العمل «جاهز مطبوع». (٥١٠ صفحة).

- (١٧) كتاب: العجلة حقيقتها وآفاتها ودواؤها «تحت التجهيز». (١٥٠ صفحة).
- (١٨) كتاب: اعرف عدوك «جاهز مطبوع». (٣٢٠ صفحة).
- (١٩) كتاب: حلية المسلم «تحت التجهيز». (٢٠٠ صفحة).
- (٢٠) كتاب: الدنيا دار ابتلاء لا دار جزاء «تحت التجهيز». (٢٠٠ صفحة).
- (٢١) كتاب: المواساة خُلُقُ النبلاء عند الشدائد «جاهز مطبوع». (٢٨٠ صفحة).
- (٢٢) كتاب: الأذان فضائل وأحكام «تحت التجهيز». (٢٠٠ صفحة).
- (٢٣) كتاب: أمراض القلوب وعلاجها «جاهز مطبوع». (٣٥٠ صفحة).
- (٢٤) كتاب: التحذير من قتل النفس بغير حق وبيان أسبابه وعلاجه «جاهز مطبوع». (٢٠٠ صفحة).
- (٢٥) كتاب: الظلم حقيقته وآثاره وعلاجه «تحت التجهيز». (٢٠٠ صفحة).
- (٣٣) كتاب: الهمة في طلب العلم «جاهز مطبوع». (٢٠٠ صفحة).
- (٣٤) كتاب: عالج نفسك من القرآن والسنة «جاهز مطبوع». (١٥٠ صفحة).
- وهناك مؤلفات أخرى للمؤلف تحت التجهيز بإذن الله تعالى



